



0mm 10 20 30 40 50 60 70 80 90 100 110 120 130 140 150 160



your date of 87 V<sup>o</sup>

538

605

538  
605.

دیار

دیار

لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حِمْوَةُ الْفَسْعَادِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَادِلُ حَكْمَهُ السَّامِلُ عِلْمَهُ  
**الْفَاهِرُ سُلْطَانُهُ الْبَاهِرُ بُرْهَانُهُ**

### قَامِعٌ

الْكُفَّارُ وَمُبَدِّرَهُ وَمَحْلُّ بَاسَهُ هَلَيْ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ  
أَمْرَهُ وَهَذِهِ خُلُجُ جَمِيعِ عِبَادِهِ حَتَّى قَهْرَهُ  
مَا شَاءَ فَعَلَ مِنْ غَيْرِ مَرْاجِعٍ وَمَا أَرَادَ كَانَ مِنْ  
غَيْرِ مَمْإَنِعٍ وَمَا فَضَيَ مَصْنَعِي مِنْ غَيْرِ مَسْنَاعٍ  
**هُوَ الَّذِي جَعَلَ النَّاسَ ضَرَوبًا بَيْنَ رَشِيدٍ**  
وَغُوَيْ وَسَعِيدٍ وَشَقِيْ وَأَرِبٍ وَثَقِيْ وَوَقِيْ  
كُلُّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ أَسْجَحَ ثَاقَهُ مِنْ نَعْمَةٍ أَوْ عَذَابٍ  
أَوْ نَعْمَةٍ أَوْ نُوَابٍ غَيْرُ عَادِلٍ بِهِمْ بَلَى الْكَسَبُوْهُ

دَلَّا

سَمَاءَ الدَّنَى امْرِ الدُّخَانِ مِنْ قَبْلِ بَسْطِ الْأَرْضِ الْحَيَاةِ  
مُمْسِكٌ بِنَظَامِ مَجَارِيِ السَّجُومِ وَالْأَرْضِ فَوْقَ الْمَدَى إِلَيْكَ أَنَّ  
مَسْوِقُ الْإِنْسَانِ مِنْ حَيَاةِ<sup>١</sup> إِلَيْكَ بِالْأَصْغَرِينِ الْقَلْبُ وَاللِّسَانُ  
وَجَازِبُ الْوَفَا بِالْعُقُولِ مُحَصَّصًا لِلْفَرَقِ وَالثَّدَانِ  
أَطْلَقَ وَأَجْرَى نَعْمَلُ إِلَيْكَ أَنَّ مِنْ قَبْلِكَ<sup>٢</sup> الرُّوحُ فِي الْجَنَّاتِ  
فَضَيَّقَ نَفَادَ الْمُقْدُورَاتِ عَذْلًا فِي الْخَلْقِ وَالْأَرْضِ وَالْجَنَّاتِ  
أُمُورُهُ جَلَّتْ عَنِ الْعُقُولِ تَكْسِيفُهَا يَسْمُونُ<sup>٣</sup> الْأَزْهَانِ  
نَفْضَلًا أَوْلَانِي الْأَنْعَامِ وَحَصَّنَاهَا مَشْرُفُ الْأَدِيَانِ  
وَزَارَهَا فَضْلًا عَلَى الْأَنْعَامِ بِالْهَاشِمِيِّ الْمُصْطَبِيِّ الْعَذْنَانِ  
مُحَمَّدًا خَيْرُ الْخَلَائِقِ كُلُّهَا فِي الْخَلْقِ وَالْخَلْقِ وَكُلُّ سَانِ  
ذِي الْمَعْجَمِاتِ الْأَزْهَرِ الْبَاهِرِ وَصَاحِبِ اللَّوَا وَالْقَرْقَانِ  
أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ لِلْأَنْعَامِ مِنْ لَبِيسٍ فِي الْمَلَكِ لَهُ مِنْ شَانِ  
اِخْتَارٍ لَوْجِيَّهٖ أَهْبَانَا وَجَحَّهٖ لِلْأَنْسِيدِ وَالْمَجَانِ

فَلَمْ يَزِلْ قِيَامَةُ اللَّهِ مُسْدِرًا عَلَى زَوْيِ الْطَّعْيَانِ  
حَتَّى أَقَامَ الدِّينَ بِالْبُرْقَانِ وَالشَّيْفِ وَالنِّشَابِ وَالسَّنَانِ  
صَلَّى وَسَلَّمَ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ مَا رَأَيْتِ الْأَفْلَاكَ بِالْأَزْمَانِ  
شَرَّ الرِّضَى عَنْ حَمْجِهِ الْكَرَامَ • وَالْأَلَّ وَالْأَزْوَاجَ وَالْخَلَانَ  
**وَبَعْدَ** إِنْ خَيْرَ مَا يَعْنَى ذُو الْعُقُولِ فِي رَفَاهَةِ الْأَبْدَانِ  
مَا يَنْقَعُ الْإِنْسَانُ فِي الْمَالِ • وَيَرْفَعُ الشَّانُ بِكَيْدِ الشَّانِ  
وَقَدْ آتَتْ فَضْيَلَةَ النِّسَابِ صَرِيحَتَهُ فِي مُحَمَّدِ الْقُرْآنِ  
**وَفِي الْمُحَدِّثِ الْمُسَنِّدِ الْعَجِيمِ** قَدْ صَحَّ بِالصِّرَاطِ وَالْبَيْانِ  
فَضْيَلَةُ الْمُعْتَدَلِ الرَّعَایَاتِ لِمَا هَامَنْ سِنْدِ السُّلْطَانِ  
وَهُبْيَةُ إِنْ مَرَّتِ الْأَفْكَارُ خَرَّتِ لَهَا رُغْبَةٌ إِلَيْ الْأَذْقَانِ  
فَأَنْجَبَتِ لِكَاسِ لَسْرِيِ الْمَنَائِيَا مِنْ كَيْدِ الرَّوْحِ الْكَيْدِ الْفَنَانِ  
نَحْظَوْهُ تَمَرِّ في الْهَوَى وَخَطَرَهُ بِالنَّاِبِ الْأَفْعَوْهُانِ  
فِي مَا هَامَنْ خَاطِرِي بَعْدَ السَّرِيِ تَرَى الزَّنَادِ مَوْجِهُ النَّبَرَانِ

بِالْأَوْزِ

المُنْقَلَّةُ وَمَذْهَبُ أَهْلِ حَرَاسَانٍ أَنْ تَكُونَ  
 السِّيَّدَ السُّدُّسِ مِنْ مِقْدَارِ الطَّاقَاتِ وَالسِّيَّدَ الْعُلَيَا  
 الْأَطْوَلُ بِعَقْدِ الْخَتْرِ وَمِقْدَارِ الْبَيْتِ الْأَعْلَى قَدْرِ  
 سَاعِدِ الرَّاهِيِّ وَالْبَيْتِ الْأَسْفَلِ قَدْرِ رَصْدِ الرَّاهِيِّ  
**وَأَمَّا التَّرْكُ وَالْفُرْسُ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ فَالْوَا**  
 فَكُلُّمَا طَالَتِ السِّيَّكَاتُ وَفَضَّرَتِ الْبَيْوَتُ وَرَحَّ  
 الْمُقْبَضُ وَرَقَ كَانَ الْأَهْرَارُ لِلسَّهْمِ وَالرَّقِيقَةُ  
 الَّتِي تَكُونُ يَوْمَئِنَامَسْتَلْعِيَّةً عِنْدَهُمْ أَهْرَارُ السَّهْمِ  
**وَالْقَبْصَنَةُ تَكُونُ قُصِيرَةً وَأَضْلُلُ فِي الْيَدِ**  
 وَأَقْعُدُهَا مَا تَرَكَ مِنِ الْخَشَبِ وَالْعَقْبِ وَالْقَرْبِ  
 وَالْغِرَّا وَفِي ذَلِكَ حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ وَصَنْعَةٌ شَرِيكَةٌ  
 بِدِيْعَةٍ وَزَلِكَ أَنَّهَا مَهْنِسَاءٌ عَلَيِّ لِشَأْءِ الْإِنْسَانِ  
 وَبِسَافَةٍ عَلَيِّ أَرْبَعٍ، الْعَظِيمُ وَالْكَحْمُ وَالْعَرْوُقُ

وَالدَّمْ وَكَذِلِكَ أَنْشَيْتُ الْقَوْسَ لَاَنَّ الْخَشَبَ  
لَهَا يَمْتَزِلَةً الْعَظَمُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْقَرْنُ يَمْتَزِلَةً  
الْحَمْ وَالْعَقْبُ الْمُشْتَبِكُ عَلَيْ جَمِيعِ آنْصَائِهَا  
يَمْتَزِلَةً الْحَرُوقُ الْكَيْنُ الْمُشْكَكُ عَلَيْ جَمِيعِ آنْصَائِ  
الْإِنْسَانِ وَالْغَرَافِيَّهَا يَمْتَزِلَةً الدَّمِ الَّذِي تَلَقَّاهُمْ  
جَمِيعُهَا وَقَدْ جُعِلَ لَهَا ظَهِيرًا وَبَظَنًا كَالْإِنْسَانِ  
وَمَتَى انْطَوَتْ لَهُ وَظِهَرَهَا انْكَسَرَتْ مِنْ سَاعَتِهَا  
وَكَذِلِكَ الْإِنْسَانُ وَفِرْدِ الْقَوْقَ عَلَيْ الرَّمَيِ  
عَلَيْ اَنْ خَيْرَ الْقَسَى فِي زَمَانِنَا وَبِالْأَرْدِ نَمَا يَعْلَمُ  
بِالشَّامِ وَجَبَرَهَا الْفَحْلَةُ وَهِيَ الْجَيْدَةُ الْمُؤْنَةُ  
وَصِنَاعَةُ الْأَسْتَادِينَ الْمُغَيْبِرِينَ مِنْ صُنَاعَهَا  
وَزَلِكَ لِمَا لَهَا مِنَ الْقُوَّةِ وَالشُّرُّ مَعَ الْحِقَّةِ وَالرَّسَافَةِ  
وَسُرْعَةِ الدَّرَوَرَانِ مَعَ الرُّطُوبَةِ وَحَسْنِ الْمُنْظَرِ

وَسَلسَ

وَسَلَسِ الْجَذْبِ وَعَلَاؤَتِهِ وَخِفْفَةِ الْمُحَمَّلِ وَالْبِلَاقَةِ  
وَلَا نَهَا الْبَعْدَ رَفِيقًا وَأَنْكَى سَهْمًا مِنْ جَمِيعِ أَصْنَافِ  
الْقِسْيِ الَّتِي لِلْبَيْدِ وَلَا يَنْكُرُ زَرِ الْأَمْزَنْ جَهْلَهَا  
وَلَمْ تَخْصُلْ لَهُ الْجَيْدُ مِنْهَا غَيْرَ أَنْ رَأَيْهَا يَبْنَيْغِي  
أَنْ لَا يَغْفَلْ مِنْ افْتِقَارِهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ وَالْبَارِعُ  
فِي الصَّنَاعَةِ هُوَ الْمُحَكِّمُ لِأَصْنَافِهَا وَالْإِمْكَانُ  
أَصْلٌ كَبِيرٌ يَرْجِعُ جَمِيعَ الصَّنَاعَاتِ وَصَمْعَةَ الْقُوسِ  
أَهْوَجُ إِلَيْهِ الْمَكْتَبَةِ مِنْ غَيْرِهَا التَّحْصِيلُ الْمُؤْنَةُ  
الْجَيْدَةُ وَالصَّبَرُ عَمِلُهَا الْأَنْ عَمَلُهَا الْأَيْكُلُ كَمَا  
يَبْنَيْغِي إِلَيْهِ الْأَبْعَدَ أَنْ يَمْضِيَ عَلَيْهَا أَرْبَعُ فَصُولٍ  
السَّنَةُ لِأَنْ بَجَارَةَ الْحَشَبِ وَتَرْكِيَّهُ وَلَشَرِّ الْقَرْنِ  
وَتَوْقِيَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي فَصِيلِ الْخَرْبَفِ وَالْخَرْمِ  
وَالْغَرَبِ فِي الشِّنَا وَالرَّفْعِ وَالرَّتْكِ لِلْعَقْبِ فِي فَصِيلِ

الربيع ويلي ذلك إيتارها حاماً وكيفها وتنورها  
وهما أنها في فصل الصيف **ولما طول**  
المعدل الذي ألقى عليه الأستادين من  
صاعها ورماتها فهو أن يكون كلها من الفرض  
إلى الفرض زراع ولنصف وربع وثمان زراع  
ولنصف وربع قيراط وكذلك بذلك يزراع الهندسة  
باليشام **وتفصيل ذلك** أن يكون دستار اليدين  
نصف وثمان زراع ودستار الرجل ثلث وربع  
زراع ولنصف قيراط والقبضة ثم زراع وكلون  
عريضة حتى لا تدور في اليدين ويكون جانبيها  
منهراً للتثبت فيه أطراف الأنامل وطول سيدة  
اليدين زراع وسيدة الرجل تنقص عنها ربع  
قيراط ثم قالوا يتبع أن يكون القوس شيئاً بيت  
العقل

القضيب أغلظ ما في بيته اطر فى نهادى على  
القبضنة ثم يرق على الاعتدال حتى يكون طرف السيدة أرق ما فيها و يكون بيته اليده منها  
أغلظ من بيته الرجل وهذا الطول هو الوسط  
وهو لأوسط الرجال وهي قضيق على الرجل  
الطويل وتدفع على الرجل القصير في مخز عن  
استيفا لها بنسابها الواحد لها في قوته فالمكين  
الطويل اذا استوي في القوة **ومنهم من يقص**  
من كل سيدة لضعف ورثع قيراط وزار في دشوار  
اليده ربع وثمان قيراط وزار في دشوار الرجل ثمن  
**قيراط عما تقد مردك و مذهب الاولى**  
ان طولها من الفرون الى الفرون طول السهم  
وهي محظوظة اذا كانت طويلة القيمات وإذا

وَصَرَّتِ السِّيَّسَةُ فَطُولَ السَّهْمِ وَأَعْلَمَ إِنَّ  
الْقَوْسَ الْقَصِيرَ أَوْ قَلْ لِلْفَارِسِ فِي الْحَدَّ وَالْهَلْلِ  
وَفِسْتَ السَّبْقَ قَصِيرَةُ الْبَيْوَتِ طَوِيلَةُ الْأَعْنَاقِ  
سَرِيعَةُ الرُّجُوعِ وَأَعْلَمَ إِنَّ الْقَوْسَ لِهَا خَمْسَةُ  
أَوْصَالٍ وَهِيَ الْبَيْتَانِ وَالسَّبْقَانِ وَالْقَبْضَةُ وَلَهَا  
أَرْبَعَ مَفَاحِلٍ وَهِيَ مَلْتَقَى السَّبْقَانِ وَالْبَيْتَانِ  
وَمَلْتَقَى الْبَيْتَيْنِ وَالْقَبْضَةُ وَلَهَا قِسْمَةٌ ثَالِثَةٌ  
وَهُوَ الَّذِي يَلِي السَّمَاوَاتِ مِنْ طَرَفِ السَّيَّسَةِ الْعُلِيَاِ  
إِلَيْيَ مِقْدَارِ عَرْضِ أَصْبَعِ مِنَ الْقَبْضَةِ وَلِيَسْمَى بِيَتِ  
الرَّفِيِّ لِأَنَّ وَسْطَهَا هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَمْرِرُهُ  
السَّهْمُ إِذَا دَرَّ الرَّفِيِّ وَمَا يَمْرِرُهُ يُسَمَّى بِيَتِ الْأَسْقَلَاطِ  
وَيَبْتَأِتُ الْحَكَّ لِسَقْوَطِهِ لَحْوَ الْأَرْضِ وَأَمَا أَسْمَا  
أَجْزَاهَا فَمَوْضِعُ يَقِيفٍ شُرُوقَ الْوَتَرِ يُسَمَّى فَرَضْكًا  
وَنَسْمِيدَ

وَسَمِّيَ الْعَرَبُ الْكَطَرَ وَعَصْفُوْرُ لِسَمِّيَ الْحَبَرَ  
 وَمَا عُطِفَ مِنْ طَرْقِهَا لِسَمِّيَ السِّيَّانِ وَسَمِّيَ  
 الْعَرَبُ الطَّفَرُ وَلِسَمِّيَ الْعَصْفُورُ وَالْعُوْقُ وَالْقَلْنسُونُ  
 وَالْمَوْضُعُ الْمُرْتَعِّنُ الَّذِي يَقْفَى تَلَيْدَهُ الْوَتَرَ وَقَبَرُ  
 إِيَّا تَارِ الْقَوْسِ لِسَمِّيَ الْعَقِبَةُ وَسَمِّيَ الْعَرَبُ الْأَطْرَةُ  
 وَمِنْ أَصْبَلِ السِّيَّانِ إِلَى الْقَبْضَةِ لِسَمِّيَ بَيْتًا وَقَوْمًا  
 مَلْتَقِيَ السِّيَّانِ وَالْبَيْتَيْنِ لِسَمِّيَ الرَّكْبَةُ وَالْبَيْتَ  
 وَالْعَجَمُ لِسَمِّيِ دِسْتَارًا وَرَفَقَيِ الْفَوْقُ هِيَ  
 أَطْرَافُ الْبَيْوتِ الَّتِي يَنْدَأُ أَصْبَلُ الْقَبْضَةِ وَمَكَرُ  
 السَّهْمِ وَقْتُ الرَّمْيِ لِسَمِّيَ كَدِ الْقَوْسِ وَالْدَّيْمَكُ  
 وَالنَّسَاطُ وَالْأَبْرَاجُ شُورَّاً فِي وَجْهِ الْقَبْضَةِ  
 يَنْدَأُ أَطْرَافُ الْفَرْوَنِ وَالْعَظِيمُ الَّذِي يَكْسُو الْمَعْقِبَينَ  
 لِسَمِّيَ الْحَدُودُ وَإِذَا كَانَتْ رَاجِعَةً حَوْظَهُ هَا قَالُوا

مُجْزَأٌ يَعِي رَاجِعَةً لَخُوَّظْهِرِهَا إِذَا كَانَ مَحْطُوطَةً  
وَالرَّاجِعَةُ لَخُوَّبَطِنَهَا يُسَمَّى الْمُحْتَنَا وَامْتَانَا  
قِسْيَ الرِّجْلِ فَهِيَ أَنْوَاعٌ مِنْهَا الْجَرْخُ الْأَفْرَنجِيُّ وَهُوَ  
قَوْسُ التِّرْكَابِ وَاللَّقْسَةُ وَالْعَقَارُ لِلْمَغَارِبَةِ وَالثَّنُوكُ  
لِلْمَعْجَمِ وَالثَّرْكِ وَالبَنْدُوقُ لِلْإِسْلَامِ وَهُوَ بِغَيْرِ الْقَعْدِ  
قِسْيَ الرِّجْلِ لِلْأَهْلِ الْبَرِّ وَامْتَانِي الْبَحْرِ فَالْقَعْدَهَا  
مَا يَمْلِئُ مِنْ خَشْبِ الطَّقْشِ وَكَوْنُ يَسْتَهَا مِنْ  
قَضِيبٍ وَمِنْ قَصِيبَيْنِ مُسْتَحَالِفَيْنِ وَمُمْوَدَهَا  
مِنْ خَشْبِ الْبَقَسِ أَوَالثَّارِخِ وَغَيْرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ يَأْتِي  
فِي مَوْضِعِهِ وَالْمَغَارِبَةُ يَقْتَسِتُونَ إِلَيْهَا وَيَفْضِلُونَهَا  
عَلَيْهِ قَوْسُ الْيَدِ وَأَصْحَابُ قِسْيَ الْيَدِ يُذْمَوْنَهَا  
وَالْأَلْصَافُ إِنَّ قَوْسَ الْيَدِ أَفْضَلُ لِمَا جَاءَ فِيهَا  
مِنَ الْأَحَادِيثِ وَهِيَ الْقَعْدُ الْمُفْرِسَانِ فِي أَوْقَاتِ  
الْجُولَانِ

أَجْوَلَانِ فِي الْقُنَالِ وَفِي الْأَسْغَارِ وَفَوْسُ الرَّجُلِ  
أَشَدُ وَأَقْعَدُ فِي الْحَصُونِ وَالْمَحَصَارَاتِ وَفِي السُّقُنِ  
وَفِتَالِ الْبَحْرِ وَلَهُ قُطْلُ الصَّاحِبِيِّ مِنَ الْأَفَاتِ  
**ذِي قَبْضَةٍ مِلْكًا لِكَفِ الرَّاعِي وَفَوْسَ لِقَهْرِ هَايْدَانِ**  
أَوْلَى مَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَبِرَ الرَّاعِي مِنْ قَوْسِيَّةِ الْقَبْضَةِ  
وَالْأَصْلُ فِيهَا أَنْ يَكُونَ مِلْكًا لِكَفِ الرَّاعِي مِنْ عَيْرِ  
رِيَاضَةٍ وَلَا نَقْصَانِ وَأَغْتِيَارَ رَالِكِ مِنْ أَنْ يَقْبَضَ  
الْقَبْضَةَ بِجَمِيعِ الْكَفِ وَالْأَصَابِعِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ  
لَهُمْ رَاحِتَهُ فِي كَفِهِ وَيَنْظُرُ فَإِنْ لَحِقَتْ أَطْرَافُ  
أَنَّا مِلْكِهِ لِطَرْفِ زِندِ فَقَبْضَةُ الْفَوْسِ رِيقَةٌ  
عَلَيَّ كَفِهِ وَإِنْ بَقِيَ بَيْنَ أَطْرَافِ الْأَمَلِ وَطَرْفِ  
زِندِ فَرْجَةٌ قَدْرَ عَرِضِ بَصَبْعِ أَوْ أَقْلَلَ فَهُوَ  
حَسَنٌ وَإِنْ زَادَ أَوْ لَقَصَ عَنْ زَلِكَ فَهُوَ غَيْرُ مُوَافِقٍ

لأن القبضة إذا أرقت على الكفت لحققت رؤس الأمايل  
الزند فعند ذلك تدور القبضة في كفت الرامي  
عند المدة فلا يصح له رمي **فإن الفق** إن لا يجد  
الرامي غيرها في الصفع على قبضة القوس جلد مهند ما  
قدر القبضة حتى تكون قبضة القوس قد ركت  
الرامي والجلد في قبضة القوس لها مسافع آخر  
مثل أوقات البرد الشديد أو الحمر الشديد  
خصوصاً أن كان كفت الرامي كثيراً العرق **واما**  
**طول القبضة** فيعني أن تكون قد رسسته أصابع  
من يد راميه حتى إذا قبضها يفضل منها عرض  
أصبح من جهة الابتهاج وأصبح من جهة الخنصر  
**واما** **اقعة القوس** فقد أجمع على الرمي على  
أن حدق الرامي إما يكون في القوس التي دوّن قوته  
ولأن

وَكَانَ الرَّمَاءُ يَفْتَحُونَ بِصِحَّةِ الْعَدْلِ وَكَثْرَةِ  
الْجَمْعِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ فِي شَيْءٍ إِلَّا قَوْسٌ وَقَالُوا  
يَبْنِي غَيْرَهُ لِلرَّاهِمِيِّ أَنَّ لِأَيْزَرِي عَلَيِّ قَوْسٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ  
رَوْنَةً فِي الْقُوَّةِ **وَإِذَا رَأَى الرَّاهِمِيَّ** أَنَّ يَعْرِفَ  
الْقَوْسَ الَّتِي تَوَافَقُ جَسَدَهُ فِي الصَّلَابَةِ وَالَّذِينَ  
بِالْحَقِيقَةِ الَّتِي اسْتَخْرَجَهَا عَلَمَ أَنَّ الْقَوْسَ بِالْجَمْعِ  
فَلَمْ يَقْبِضْ الْقَوْسَ وَلَيَقُوقُ السَّهْمَ ثُمَّ يَنْظَرُ إِلَيْهِ  
عَلَامَةً فِي حَيَاتِهِ ارْتِفَاعِ كَتْفِهِ وَيَجْعَلُ اصْبَعَهُ  
الْأُوسَطِيِّ مِنَ الْيَدِ الْيُسْرَى عَلَيِّ الْعَالَمَةِ وَسَمِدَّ  
الْقَوْسَ هَارِبًا وَأَعْصَافُ سَاكِنَةٍ حَتَّى يَسْتَوِي  
سَهْمَهُ مِنْ غَيْرِ حَرْكَةٍ وَلَا اضْطِرَابٍ وَيَسْكُنُ  
قَدْرَ ثَلَاثَ عَدَدِهِ فَإِنْ طَأْوَ عَنْهُ فَهُمْ مُقْدَارُهُ  
وَإِنْ تَحْرَكَ أَوْ تَغْيِيرَ أَرْبَيْنَ تَغْيِيرًا فَلَا **وَلَكَ**

اعْتِبَارٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنْ يَقْتَضِي الْقَوْسِ لِشَمَائِلِهِ  
وَالْوَتَرِ بِالشَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى وَالْبَنَصَرِ شَمَاءَ  
الْخَصَرِ وَمَدْعَةَ فَلَادَارَا وَصَلَ إِلَيْهِ مَرْفَعَةُ الْأَيْسَرِ  
يَتَرَكُ الْخَصَرُ وَيَسْتَمِرُ بِالْحَرَّ إِلَيْهِ النَّدْفَعُ الْيَسَرِ  
يَتَرَكُ الْبَنَصَرُ وَيَسْتَمِرُ بِالْحَرَّ إِلَيْهِ النَّهَايَةُ  
لِسَهْوَلَةِ فَهِيَ مِقْدَارُهُ وَالْأَفْلَامُ وَأَمَامَاكِرُهُ  
مِنْ هَرَّهَا فَهُوَ يَعِدُ لَأَنَّ كُلَّ قَوْسٍ لِأَيْمَانِهِ  
وَهَرَّةُ الْقَوْسِ حَرَكَتُهَا وَصِفَةُ هَرَّةِ الْقَوْسِ  
أَنْ يَمْسِكَ مَقْبِضَهَا وَهِيَ غَيْرُ مَوْتَرَةٍ بِالْيَدِ  
الْيَسَرِيِّ رَافِعًا سِبَّاهَا إِلَى السَّمَاءِ وَلَيَضُربَ  
يَيْنِ الْيَمْنَى عَلَيْهِ سَاعِدُهُ الْأَيْسَرُ فَتَرَجَّمَ الْقَوْسُ  
مَعَ شَدَّةِ الْفَتَضَّلَةِ وَذَلِكَ الْمَطْلُوبُ وَهُوَ دَقِيقُ  
الْأَعْلَى الْحَدَّاقيِّ وَدَتَرَسَدِيِّ مِنْ الْحَرَّيْرِ

أَدْمَعَ

أَوْ حِكْمَ الْخَطَا وَالْمُضَرَّانِ قَدْ اتَّهَمَ الْخَرِبَةَ  
 فِي أَوْتَارِ قِسِيِّ الْيَدِ إِلَى الْوَتَرِ الْمُسَدَّدِ حِلْمَ الْخَرِبَرِ  
 الْمَحْلُولُ الْجَدِيدُ الْمُسَمِّيُّ جِلَاجِلُ الْعَنَّةِ الْفَارِسِيَّةِ  
 وَهَذَا شَيْءٌ أَحَدُنَا هُمْ مِنْ عَلَمَاءِ الْأَسْنَادِينَ الْوَارِدِينَ  
 مِنْ بِلَادِ الْعَجَمِ وَلَمْ نَعْلَمْ لِلصَّيْقِ أَضَلُّ مِنْهُ  
 شَمَّ الْخَطَابِيِّ وَهُوَ أَيْضًا مِنْ الْخَرِبَرِ الْمَحْلُولُ الْخَامِ  
 الْجَدِيدِ وَقَدْ يَعْمَلُ بِالشَّمْعِ أَوْ بِالْغَرَابِيِّ وَهُوَ بِالشَّمْعِ  
 خَيْرٌ وَالْقَعْدَ وَأَوَّلُ طَهُورٍ بِبِلَادِ الْخَطَا وَاللَّهُ  
 أَعْلَمُ وَهَذَا الْحِسْنُ الْقَعْدَ وَاتَّبَعَ مِنْ جِمِيعِ أَصْنَافِهَا  
 خَصْصَوْصًا أَوْقَاتُ الْخَرْبَ وَالْأَوَّلُ الْمَأْهَدَافُ  
 وَالسَّبَاقُ وَغَيْرُ ذَلِكَ لِلْقَارِئِ عَلَيْهِ وَمِنْهَا مَا الْخَرْبَ  
 مِنْ الْمُضَرَّانِ وَالْجَمَدِ وَالْكَتَانِ وَالْفِتَنَ  
 يَكُونُ مِنْكُمْ تَشَرِّشَرُ الْعَشَرِ مِنْ قُوسِ زَيْنِ بِلَادِ زَانِ

دَانَقَ أَقْوَالَ أَهْلِ التَّحْرِمَةِ عَلَيْهِ أَنَّ الْأَوْفَى إِنَّ  
يَكُونُ لِتِسْبَهَ وَزِنُ الْوَتَرِ مِنْ حِيلِ الْقَوْسِ مَا ذَكَرَ  
فِي الْبَيْتِ وَمَعْرِفَةُ ذَلِكَ أَنْ تَعْرِفَ حِيلَ قُوَّةُ  
الْقَوْسِ بِالْأَرْطَالِ الدِّمْشِقِيَّةِ ثُمَّ لِتَعْرِفَ لِتِسْبَهَ  
الْوَتَرِ الَّذِي يَسْتَحْقِعُهُ إِمَاءَتِهِ مِنَ الْعَرْوَاتِينَ فَإِذَا  
اغْتَبَرَ ذَلِكَ كَانَ لِكُلِّ الْأَيَّامِ رَظْلَاكَ سَتَةُ دَرَاهِمٍ  
بِالدِّمْشِقِيِّ إِيْضًا إِلَّا نَسْرَ الشَّلَائِينَ مَلَامِثُ  
أَرْطَالٍ وَهِيَ أَلْفُ وَمَائَةٌ مِائَةٌ دَرَاهِمٌ بِالدِّمْشِقِيِّ  
وَنَسْرَ ذَلِكَ ثَمَانِيَّةُ نَسْرٍ دَرَاهِمٌ أَوْ تِلْكُهَا سَتَةُ  
دَرَاهِمٍ وَعَلَيْهِ هَذَا التَّقْوَى عَلَيْهِ الرَّفِيْقُ وَالْمَحَدَّافُ  
مِنَ الْمُنْعَدِيِّينَ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ ثُمَّ قَالُوا أَنَّ الْوَتَرَ  
الرَّقِيقُ أَطْرَدُ لِلسَّهِيمِ وَلَكِنْ سَهِيمَهُ حَضَرَتْ وَالْوَتَرُ  
الْقَيْلُ الْقَدُّ لِلشَّالِحِ وَهُوَ بِوُهْنِ الْقَوْسِ وَيَوْمَ زِيَّهَا  
وَوَتَرٌ

وَوَتَرَ السَّبِقُ مِنَ الْحَمِيرِ الْمَذْكُورِ وَهُوَ لِكُلِّ شَسَرٍ  
 أَرْطَالٌ مِنْ حِيلِ الْقَوْسِ وَزَنْ دِرْهَمٍ وَاحِدٌ مِنَ الْحَمِيرِ  
 غَيْرُ الْعَرَوَتَيْنِ ثُمَّ يَسْدَأُ وَيَضْعِمُ الْغَزَوَةَ مِنَ  
 الْحَمِيرِ الْحَطَادِ أَوْ مِنْ حِلْدٍ يَصْلُحُ لِذَلِكَ وَأَمَّا  
 دِرْنُ الْقَوْسِ فَهُوَ أَنْ تُوَتِّرَ هَامَشَ لَشَرَقَ قِبَضَهَا  
 إِلَيْهِ وَتَدِيْكُونُ مَوْتَوْقًا فِي حَائِطٍ أَوْ مَاسَابَهَهُ  
 ثُمَّ لَفُوقُ سَهْمًا أَمَّا فِي وَتِرَهَا وَتُوْقِنَةَ حَتَّىٰ  
 لَا يَغْارِقُ الْوَتَرَ وَلَا قَبْضَةَ ثُمَّ لَضْعُ الْأَرْطَالِ  
 فِي شَيْءٍ وَتَعْلِقَةٌ فِي الْوَتَرِ بِكَلَابٍ وَلَا تَرَالْ تُرِيدُ  
 الْأَرْطَالَ وَأَنْتَ لَتِسْلِلُ الْكَلَابَ وَلَقِيَةَ حَتَّىٰ  
 يَصْلُلُ السَّهْمُ إِلَيْهِ وَسَطِ قِبَضَةِ الْقَوْسِ كَشْفُ بَيْاضِ  
 فَتَكُونُ بِنَلَكَ الْأَرْطَالُ زِنَةٌ حِيلِ الْقَوْسِ **وَسَنَ**  
**الرَّمَاءُ** مِنْ وَزْنِ الْقَوْسِ بِالنِّكَّةِ وَذَلِكَ أَنْ يَسْدَأُ

الفَوْسَرِ فِي الْحَائِطِ طُولاً وَيَسْرُرِ فِي الْحَيَاةِ طِبَّاجاً  
الْوَتَرِ بَكْرَةً فِي وَتَدِ اخْرَى ثُمَّ يَشَدُّ فِي الْوَتَرِ  
مَعَ فُوقِ السَّهْمِ حَبْلًا وَيَذْخِلُ الْأَطْرَافَ الْأَخْرَ  
مِنْ ذَلِكَ الْحَبْلِ فِي الْبَكْرَةِ وَيَعْلُقُ الْأَرْطَالَ  
فِي طَرَفِ الْحَبْلِ وَاحْتَمَّ بَانِي ذَلِكَ عَلَيْ صِفَةِ  
جَرِ الْفَوْسِ وَالْأَوْلَ أَحْمَمُ وَمَنْ أَرَادَ تَعْظِيمَ  
الْفَوْسِ وَإِظْهَارَ شِرَاعَتِهَا فَلَيَزِّنْهَا بِالْبَكْرَةِ لِأَنَّ  
ذَلِكَ يَزِيدُ فِي أَرْطَالِ الْوَرَنِ فَأَفَهَمَ ذَلِكَ  
**وَيَنْبَغِي** لِمَنْ يَرِنِ الْفَوْسَ أَنْ يَشَرِّعَ فِي شِيَلِ  
الْأَرْطَالِ عَنِ الْفَوْسِ لِأَنَّهَا تُوَهِّنُهَا وَرَبِّمَا كَسَرُهَا  
**دَامَأَوْتَرَ فِسْرِ الرَّجُلِ** فَلِكُلِّ مِائَةِ رَظْلِ فَوْسِ  
أَوْ قِيَةٍ وَتَرِ وَذَلِكَ عَلَيِ التَّقْصِيلِ لِكُلِّ رَظْلِ فَوْسِ  
لِضَقَّ رِزْهَمٍ وَتَرِ مِنِ الْقِتْبِ أَوْ مِنِ الْكِتَابِ  
لِلْجَدِ

المُجَيْدُ وَالسَّهْمُ خَمْسُ الْوَتَرِ  
 وَطُولُهُ عَنْ قُوسِهِ الْقَصْرُ مَعْلَمًا لِنَصْفِ سَدْرِ مَاهِيِّ الْفَرَصَانِ  
 أَعْلَمُ أَنَّ الْوَتَرَ الطَّوِيلَ أَطْرَادُ السَّهْمِ وَأَحَدُ  
 وَأَسْرَعُ وَإِذَا السَّرَعَ الطَّولُ حَدَثَ مِنْهُ الْقِلَابُ  
 الْقَوْسِ وَسَطْعَ الْوَتَرِ لِذِرَاعِ الرَّامِيِّ وَصَدِيرُ  
**وَأَمَّا الْوَتَرُ الْفَصِيرُ فَهُوَ شَدَّ لِمَسِيرِ**  
 السَّهْمِ وَأَسْلَمَ لِالْقَوْسِ وَأَثْبَتَ لَهَا وَلَكِنْ تَبَطَّى  
 بِالسَّهْمِ وَلَيُضْعَفَ الْقَوْسُ وَلَيُوْهِنَّهَا وَالْوَسْطُ  
 أَعْدَلُ إِلَّا إِنَّ فِيهِ السَّرَعَةَ وَالْجَمْعُ وَسَلَامَةَ  
 الْقَوْسِ وَالرَّامِيِّ وَأَنْتَرِ طُولُ الْوَتَرِ مِنْ طُولِ الْقَوْسِ  
 فَكَانَ الْوَتَرُ أَقْلَمُ مِنَ الْقَوْسِ يَقْدِيرُ بِنَصْفِ  
 السَّدْسِ فَكَانَ مَا ذُكِرَ فِي الْيَتَتِ وَمَغْرِفَتِهِ  
 أَنَّ مَهْرَنَجِيَّتِهِ عَلَيْ كَنَارِ الْقَوْسِ مِنَ الْفَرَصِ إِلَى الْفَرَصِ

وَتَقْسِيمُهُ اثْنَيْ عَشَرَ قَسْمًا فَيَكُونُ أَحَدُ عَشَرَ قَسْمًا  
مِنْهَا طُولُ الْوَتْرِ مِنْ وَسْطِ الْعَرْقَةِ إِلَى وَسْطِ الْعَرْقَةِ  
وَذَلِكَ بَعْدَ تَقْدِيرِ عُزُورَتِي الْوَتْرِ وَمُطْبِعَتِهِ  
حَتَّى لَا يَطْوِلْ شَيْئًا وَلَا يَنْقُصْ وَيَنْبَغِي  
الْخَدِيرُ فِي ذَلِكَ لِفَوْلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ صَنْعٍ شَيْئًا فَالْقَنْتَهُ فَإِنْ كَثُرَ لَا  
مِنَ النَّاسِ يَغْلُطُ وَيُلْسِبُ الْعَدَلَهُ إِلَى النَّاسِ  
وَهُوَ لَا يُشْعِرُ بِغَلَطٍ لِنَفْسِهِ وَإِنَّ الْوَتْرَ  
قَوْسًا مِنَ الْقِيَّمِ الْوُسْطَى وَكَانَ فِي مَا يَأْتِي وَسْطِ  
الْقَنْتَهُ وَالْوَتْرِ مُقْدَارُ سَدْسِ الْوَتْرِ فَهُوَ حَسَنٌ  
وَأَغْلَمُ، إِنَّ الْوَتْرَ الْقَصِيرَ أَقْلَصَ حَسَرَ رَأْمِنْ طُولِهِ  
عَلَى الْقَوْسِ الْعَرَزِيِّ وَالْطَّوِيلُ لِقَوْسِ الرَّجُلِ  
وَأَمَا عَرْوَةُ الْوَتْرِ فَيَنْبَغِي إِنْ يَكُونَ سَعْتَهَا

فَدُوكِيَّا فَلَرِ

فَذَرَ مَا يَأْخُلُ فِيهَا ثُلُثُ سِيَّةِ الْقُوَّسِ وَقَدْ  
 اغْتَبَرَ ذَلِكَ بِإِخْرَالِ ثَلَاثَةِ أَصَابِعِ يَدِ الرَّجُلِ  
 الْوَسْطِ وَهِيَ الشَّهَارَةُ وَالْوَسْطَى وَالْبَنْضُرِ وَمَقْدَرَةُ  
 مِنَ الدِّرَاعِ الْمَذْكُورِ قِيراطَانِ **وَإِذَا كَانَ**  
 الْعُرْوَةُ ضَيِّقَةً كَانَ أَطْرَادُ الْمَسْهَمِ وَإِذَا فَرَطَ  
 كَسَرَ طَرْفُ سِيَّةِ الْقُوَّسِ مِنْ فَوْقِ وَإِذَا السَّعَتْ  
 الْعُرْوَةُ حُظِّتْ مِنْ دَفْعَةِ الْقُوَّسِ وَكَسَرَ  
 حَنَكُ السِّيَّةِ مِنْ أَسْفَلِ **وَأَمَا وَتَرْقُوسُ**  
 الرَّجُلِ فَهُوَ أَنْ تَعْرِفَ طُولَ الْقُوَّسِ مُحَاطُطَةً  
 مِنَ الْفِرْصَنِ إِلَى الْفِرْصَنِ شَمَّرَتْ بَيْتُ وَمَدَّيْنُ  
 فِي حَيَّطٍ وَجَعَلَ لَعْنَدَ مَا يَسْتَهِمُهَا فَذَرَ خَمْسَةً  
 أَمْتَالَ طُولِ الْقُوَّسِ شَمَّرَ لَسْرَيِ الْوَتَرِيَّ فِي  
 الْوَقَدَيْنِ كَمَا يَبْتَغِي شَمَّرَ نُرْبَعَ الطَّاقَاتِ شَمَّرَ

لَعْقِدُ الْعَرْوَتَيْنِ مِنْ طَرَفِيهِ مِنْ لَقْسِ زَالَ  
وَيَكُونُ سِعَةُ عَرْوَتَيْهِ لِقَدْرِ غُلَظِ طَرِيقِ الْقَوْسِ  
وَأَخْدَاهُمَا أَوْسَعُ قَدْرَ مَا يَدْخُلُ فِيهَا ثُلَاثَ الْقَوْسِ  
لِأَخْلِيَّاتِهِ يَكُونُ زَالَ وَثَرِيلَانِ الْقَوْسِ

**وَاحْتَرِ عَنِ التَّشَابِ زِيَ الدَّوَبِيِّ الْمُسْتَقِيمِ الْبَابِ السَّنَاِنِ**

فَأَحْسَنَ حِصَافَاتِ التَّشَابِ مَا كَانَ مُسْتَدِيرَ النَّحْتِ  
صَلَبُ الْخَشِبِ لِقِيَامِ الْعَقْدِ وَالشَّطَايَا وَالْحَقْرِ  
سَلِيمًا مِنَ الْعَوْجِ حَسَنَ الدَّوْرَانِ عِنْدَ فَرْكَتِهِ  
عَلَيْهِ طَفْرِ الْأَصَابِعِ الْوَسْطِيِّ وَخَاصَّةً إِذَا فَتَلَ  
وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ تَضَلِّلُهُ عَلَيْهِ وَسَطِ الْكَفِ الْيَمِينِ  
يَا إِلَهَهَمْرِ وَالشَّهَادَةِ الْيَمِينِ **وَاسْرَعُ الصَّهَامِ**  
زَهَابًا مَا صَمَرَ قَلْمَهُ وَلَهُ يُرِيشَةُ وَكَانَ  
مَعَ زَالَ مَصْدَرًا قِيَاحَتِهِ وَهُوَ الْمُسْتَمِي بِعَالِبِ  
**الشَّعْرِ**

١٦  
الشَّمْعَةُ وَأَغْلَظُ مَا فِيهِ مَوْضِعُ التَّضْلِيلِ ثُمَّ يَرْقُ  
بِتَدْرِيجٍ حَتَّى يَكُونُ أَرْقَى مَا فِيهِ سُفْلُ الْفَوْقِ  
وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْفَوْقُ مُدَوِّرًا عَلَى قَدْرِ أَغْلَظِ مَا فِيهِ  
السَّهْمِ **وَقَالَتِ الشَّعِيرَةُ** أَهْدَى النِّسَابِ وَهُوَ  
الَّذِي يَكُونُ وَسْطَهُ أَغْلَظُهُ مِنْ طَرْفِيهِ وَيَكُونُ مُعْتَدِلاً  
إِذَا وَزَنَتْهُ بِعَيْرِ رِيشٍ وَلَا نَصِيلٍ **وَأَمَّا السَّهْمُ**  
الْمُسْتَوِيُّ التَّحْتَ هُوَ الَّذِي يَكُونُ غَلَظَةً وَاحِدًا  
مِنْ أَوْلِهِ إِلَى أَخِرِهِ وَلَيْسَ مَعَهُ **قَالَتِ** وَهُرَّ وَهُورُ وَنَهَمَا  
فِي الطُّولِ وَأَخْسَنَهُمَا فِي الْقَصْرِ **وَيَنْبَغِي** أَنْ يَكُونَ  
الْفَوْقُ وَسَطًا لِأَنَّ الْعَلِيَّ ظَيْلُهُمُ الْقَبْحَنَةُ فَيَقْسِدُ  
وَالرَّقِيقُ ضَعِيفٌ سَرِيعُ الْكَسْرِ وَأَمَّا طُولُ الْفَوْقِ  
فَهُوَ أَشَدُ لِلسَّهْمِ وَأَسْكَنُ وَالْقَصْرُ أَسْرَعُ  
**وَأَمَّا السَّهْمُ الْعَصِيرُ** فَيَنْبَغِي لِلرَّاهِي أَنْ يَدِيرَ

عَلَيَ الْوَتْرِ خَيْطًا وَلَيُقْسِمَهُ ثَلَاثَةٌ وَيَجْعَلُ الْفَوْقَ  
قَدْرَ الْوَاحِدِ مِنْهَا وَمِنْ هُنَّا قَالُوا أَنَّ لِكُلِّ قُوَّى  
وَتَرًا وَلِكُلِّ تَرِ سَهْمًا وَمِنْ هُنَّا يَعْلَمُ مِقْدَارُ  
الْجُوَزَةِ وَفَحْخَهَا وَلَا خَيْرٌ فِي سَهَامِ الْخَرِيطِ وَلَكُونُ  
**وَزْنُ النَّصْلِ مِثْلُ السَّبْعِ لِنَوْعِ الْيَغْلُونِ وَالْمِيدَانِ**  
قَالَ عَلَيَا هَذَا الْفَرْقُ إِنَّ أَحَمَّ النَّصْلُ لِلسَّهَامِ  
الْمِيدَانِيَّاتِ وَالْخَرِيطَاتِ الَّتِي تُسَمَّى بِالْيَغْلُونِ  
مَا كَانَ وَزْنُ السَّبْعِ مِنْ جَمِيعِ السَّهَمِ مَعَ نَصْلِهِ  
وَمَا لِقَصَّ أَفْرَادَ فَهُوَ غَيْرُ صَحِحٍ لِأَنَّ النَّصْلَ  
إِذَا قُتِلَ تَحْرَكَ السَّهْمُ فِي نَزْوَلِهِ وَإِذَا خَفَّ تَحْرَكَ  
السَّهَمُ فِي أَوْلِ حُرْفِهِ وَلَمَّا قُتِلَ النَّصْلُ كَانَ  
أَنْكَيَ فِي الْقُرْبِ **وَحَلَّ كَيْ طَاهِرٌ** قَالَ سَمِعْتُ أَنَّ  
أَنْجِيمِيَّ الْمَرْيَكَنْ أَحَدُ الْسَّتِيرِ لِسَهْمِهِ لِقَوَّةٍ لَفَدِيهِ  
فَقُصْدَرَةٌ

فَتَصَدَّرْتُهُ وَخَدَمْتَهُ زَمَانًا وَأَنَا أَهَابُ أَنْ  
 أَسْأَلَهُ حَتَّى يَعْبَرْ يَوْمًا قِيَضَيْدِ وَقَدْ كُثِرَ لَحْتُ  
 أَهْلَهُ فَقَلَّتْ لِزَوْجِهِ أَنْ لِي إِلَيْكِ حَاجَةً كَبِيرَةً  
 قَالَتْ وَمَا هِيَ فَقَلَّتْ تَرِبَّيَ قَوْسَ رَفِيكَ فَلَمْ يَطِئْنِ  
 قَوْسًا مِنْ قَسِيدَةِ فَجَبَدَتْهَا فَإِذَا هِيَ لِيَتَهَّةَ كَفَشَنِيَا  
 فَقَلَّتْ لِلَّهِ الْعَجَبُ إِنْ تَفَدِ رَوْجِيكَ حَمِيمَ السَّالِحِ  
 بِهِنْدِنِ الْقَوْسِ الْلَّيْتَهُ قَالَتْ نَعَمْ بِخَضْلَتِيَا  
 اَنْتَظِرْ إِلَيْ وَتَرْ قَوْسِيدَهُ وَحَدِيدَهُ سَهْمِهُ فَإِذَا  
 الْوَتَرْ لَجِيَنْ كَالْأَبْسَعِ وَحَدِيدَهُ سَهْمِهُ كَبِيرَةً  
 حَدَّا وَأَمَارِنَةَ السِّهَامِ فَهُوَ عَلَيْ قَدَرِ حَيْلِ  
 الْقَوْسِ وَلَجُورِهَا أَمَّا الْمِيدَانِيِّ فَمَا يَأْتِنَ سِتَّةُ  
 عَشَرَ دِرْهَمَ إِلَيْ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمَ الرَّمِيِّ الْمِيدَانِيِّ  
 الْطَّوِيلِ وَهُوَ مَا يَأْتِنَ مِائَةً وَخَمْسِينَ بَاعًا إِلَيْ

مِائَةٌ وَثَلَاثَيْنَ وَكَذَلِكَ الْحَرَبِيُّ وَمَا السَّبَقُ  
فَمَا يَتَنَاهُ مِائَةٌ دَرَاهِمٌ وَحَلَّ طَاهِرٌ مِنْ سَابُورِي  
الْكَتَافُ أَنَّ زِنَةَ السَّهْمِ لِلقوسِ الصَّلِبِيِّ إِثْنَيْ  
عَشْرَ دَرَاهِمَ الْعَرَاقِ عَشْرَةَ الْمَسَهْمِ وَدَرَاهِمَانِ  
لِلنَّصِيلِ وَالرِّيشِ وَقَالَ طَاهِرٌ إِذَا كَانَ الْقَوْسُ  
ثَلَاثَيْنَ رِطْلًا فَنِسَابَةُ مِائَةٍ وَالرَّمَيُ عَلَى  
مِائَةٍ دِرَاهِمٍ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتِ الْقَوْسُ حَمْسِينَ  
رِطْلًا فَالنِّسَابَةُ كَذَلِكَ وَالرَّمَيُ عَلَى مِائَةٍ وَخَمْسِينَ  
دِرَاهِمٍ وَإِذَا كَانَتِ الْقَوْسُ سِتِّينَ أَوْ سِتِّينَ وَسِعْيَنِينَ  
رِطْلًا فَنِسَابَةُ تَسْعَةٍ وَالرَّمَيُ عَلَى مِائَةٍ وَسِتِّينَ  
أَوْ مِائَةٍ وَسِعْيَنَ دِرَاهِمٍ وَإِذَا كَانَتِ الْقَوْسُ مِائَةٌ  
فَنِسَابَةُ إِثْنَيْ عَشَرَ وَالرَّمَيُ عَلَى مِائَتِيْنِ وَسِعْيَنَ  
إِلَيْ ثَلَاثِ مِائَةٍ دِرَاهِمٍ وَلَا يَهْأِلُ بَعْدَهُ وَالْأَوَّلُ  
هُوَ

١٦  
هُوَ الَّذِي جَرَبَنَا هُوَ مَحْمَدُنَا وَأَمَّا الْهَدْفُ فَذَكْرُ  
عِنِ الْأَوَابِلِ إِنَّ أَقْلَى الْقَرْبِ خَمْسَةُ وَتِسْرُونَ  
**ذِرَاعًا وَالنِّهَايَةُ ثَلَاثَيْةُ ذِرَاعٍ وَنَقْلُ عَنْ ظَاهِرٍ**  
أَنَّهُ قَالَ إِذَا رَمَيْتَ عَلَيْ مِائِيَّةَ ذِرَاعٍ يَكُونُ يَسَارَةُ  
عَلَيْ رَأْسِ الْقِرْطَاسِ وَيَكُونُ الْقِرْطَاسُ تَحْتَ يَسَارِهِ  
وَمَنْ رَمَيْتَ عَلَيْ مِائِيَّتَيْنِ وَخَمْسِينَ ذِرَاعًّا يَكُونُ الْحِصْرُ  
عَلَيْ رَأْسِهَا وَمَنْ رَمَيْتَ عَلَيْ مِائِيَّةً يَكُونُ السَّبَابَةُ عَلَيْ  
رَأْسِهَا وَمَنْ رَمَيْتَ عَلَىْ خَمْسَةِ وَتِسْرِينَ يَكُونُ النَّصْلُ  
عَلَيْ وَسْطِهَا مِثْلَكَا مِنْ رَبْعًا وَرِبْسَمَهُ  
**مِنَ النَّسُورِ أَوْ مِنَ الْعِقَابِ، وَالنَّصْولُ أَنْوَاعٌ**  
كَثِيرَةٌ وَالْقَعْهَادُ وَلَقْهَادُ وَأَنْكَاهَا مَا زَكَرَ  
وَالْحَيْدَرِيُّ حِيدَرٌ وَهُوَ رَوْنَهَادُ وَلَهُمْ لَضْلُلٌ مُدْوِرٌ  
كَانَهُ مِثْلًا مِشَرِّطِ الْجَمَامِ وَقَدْ جَرَبَتْ هَذِهِ النَّصْلِ

فوجَدَتْهُ لِيَنْقُدُ مِنْ صَفِحَةِ الْفُرْقَلِ أَخْسَنَ مَا لَكُونُ  
وَأَمَّا الصُّولُ لِسَابِ الْمَهْدَفِ فِي عَلَى التَّزْوِيرِ وَالْأَعْلَمِيَّةِ  
عَلَى التَّرْبِيعِ وَسِرِّ النَّصْلِ فِي تَرْكِيهِ أَنْ يَكُونَ سَيَّالَةً  
الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْخَشْبِ مَدْوِرًا مِنْ سَائِرِ جُوَانِيَّهُ  
وَلَا يَسْقُلُ جَانِبَ رَوْنَ جَانِبٍ وَيَكُونُ مُقْوِمًا مِنْ  
رَأْسِهِ إِلَى طَرِفِ سَيَّالَتِهِ وَيَثْقَبُ الْخَشْبَ أَقْلَلَ  
مِنْ طُولِ سَيَّالَتِ النَّصْلِ حَتَّى يَدْخُلُ طَرْفُ سَيَّالَتِ  
الْنَّصْلِ خَامِيًّا فَيَسْتَدِلُّ لِذَلِكَ **وَمَا كَانَ مِنْ**  
**الْفُولَادِ** وَسَقِيَ فَهُوَ المَذْكُورُ بِالنَّقْعِ وَالنَّقْدِ حُصُونًا  
فِي لَقِدِ صَفَّيَّحِ الْفُرْقَلَاتِ وَالْحُوَرِ وَالْأَثْرَاسِ **وَسِرِّ**  
**الْمَصْوَنِ** أَنْ يَقْصِفَ طَرْفَهُ بَعْدَ أَنْ يُسْقَى شَمَّةً  
يَرْمِي الضرِّيَّةَ وَهَذَا مَمَّا يَضْرُبُ بِهِ وَلَهُ تَقْظِيَّهُ  
وَلَهُ تَحْفِظُ النَّصْولَ مِنَ الْهَدَأِ فَإِنَّ النَّصْلَ إِذَا صَدَرَ  
نَقْعَ

لِقَصْ نَفْذُهُ وَمِنَ الْأَلَاتِ النَّفْدِ وَالْتَّعْلِيقِ بِالسَّفَتِ  
 وَكُلَّمَا قُتِلَ كَانَ النَّفْذُ وَغَايَةُ قُتْلِهِ أَوْقَيَهُ شَامِي  
 وَهُوَ مَشْهُورٌ **وَأَمَا الرِّيشُ** فَهُوَ أَنْوَاعٌ وَالنَّفْعُهُارِيشُ  
 النِّسَرِيَّةُ الْعَقَابُ وَالرِّيشُ الْأَيْمَنُ أَهْدَى الْمِنْسَابِ  
 وَيَصْلُحُ لِلْمِيدَانِ وَالْأَيْسَرُ أَسْرَعُ وَهُوَ يَصْلُحُ لِلْسَّبِيعِيَّاتِ  
 وَالْخَزِينَيَّاتِ وَمَعْرِفَةُ الْأَيْمَنِ مِنَ الْأَيْسَرِ أَنْ تَضَعَ  
 فَوْقَ السَّهْفِ إِلَيْ صَدِرِكَ فَإِنْ كَانَ مَيْلُ رِيشِ السَّهْفِ  
 إِلَيْ يَمِينِكَ فَهُوَ أَيْمَنُ وَإِنْ كَانَ مَيْلُ رِيشِ السَّهْفِ إِلَيْ  
 يَسِارِكَ فَهُوَ أَيْسَرُ وَلَا يَصْلُحُ إِنْ يُرِيشَ السَّهْفُ الْوَهْدُ  
 بِالْمَوْعِينِ وَإِنْمَا يُرِيشُ إِمَاءِ الْأَيْمَنِ جُمْلَةً أَوْ بِالْأَيْسَرِ  
 جُمْلَةً وَحْلَمُ النَّذْبِ الْمِيدَانِيِّ كَالسَّهْفِ الْوَاحِدِ فَإِنَّهُ  
 مَنْ اخْتَلَفَ الرِّيشُ بِنُوعِ اخْتِلَافٍ فَسَدَ كُلُّهُ وَالرِّيشُ  
 الَّذِي أَجْوَدَ وَإِذَا النَّتْقِ ظَهَرَ الرِّيشُ فِي السَّهْفِ أَوْ بِطَنَاهُ

سَمْتَهُ الْعَرَبُ الْلَّغَاتُ وَمَعْنَاهُ الْفَاسِدُ وَإِذَا كَانَ  
ظَهَرَ الْبَطْشُ سَمْتَهُ الْعَرَبُ الْلَّوَامُ وَهُوَ حَوْدُهَا وَلَقَعْهَا  
الْمَكْبُولُ وَهُوَ الْأَكْثَافُ ثُمَّ الْغَرَلَاتُ **وَإِذَا** كَانَتِ الرِّيشُ  
طَوِيلًا لِأَطْيَبٍ كَانَ أَوْلَى مِنْ أَنْ يَكُونَ قَصِيرًا عَالِيًّا وَلَوْلَ  
مَا يَكُونُ الرِّيشُ فِي السَّهْمِ سِتَّةُ أَصْلَعَ وَأَعْلَى مَا يَكُونُ  
الِرِيشُ تَرَضُّ إِصْبَعُ وَالْأَرْبَعُ رِيشَاتٌ أَسْدَلَ السَّهْمَ وَالْكَرْ  
إِصَابَةٌ وَالثَّلَاثَةُ أَسْرَعُ **وَمِنْهُمْ** مَنْ رَيَشَ السَّهْمَ  
لِسْتَ أَرْيَادُشَ مَلَائِكَةً لِأَطْيَبَ صِعَارٍ وَمَلَائِكَةً عَالِيَّةً  
بِكَارٍ وَكَنْزَةً الرِّيشُ يَبْطِئُ بِالسَّهْمِ **وَالْأَخْسَفُ** أَنْ  
يَكُونَ بَيْنَ الرِّيشِ وَالْفُوقِ تَرَضُّ لِضَفْ إِصْبَعٍ **وَيَنْبَغِي**  
أَنْ تَقْطَعَ الرِّيشَةُ مِنْ أَصْلَهَا وَيَدْعُ طَرْفَهَا شَهْنَهُ اَطْرَافِ  
جَنَاحِ الْحَظَافِ وَيَجْعَلُهَا مَلَائِكَةً فِي السَّبَقِيَّةِ وَفِي الْوَأْ  
الْأَدَنَابِ خَيْرٌ لِلْسَّهْمِ مِنَ الْجَنَاحِ لَا تَهَا أَلَيْنَ وَلِكُلِّ

رِيشَةً

رِيشَةٍ بَطْنًا وَظَهْرًا فَلَيْكُنَ الرِّيشُ بَطْنًا الظَّهِيرَةَ  
 فَلَانَةً مَيَّ حَالَفَ فَسَدَ السَّهْمَ وَكَذَ إِنْ كَانَ بَعْضُ الرِّيشِ  
 أَهْلَى مِنْ لَعْصِيْ أَوْ لَعْصِنَهُ أَطْوَلَ مِنْ لَعْصِيْ وَرَأْمِيْ السَّهْمِ  
 الْمُرِيشُ بِالشِّمَالِ يَطْلُبُ لِيَمَنَ الْمَهَدِ وَتَكُسُّ ذَلِكَ  
 الْمُرِيشُ بِالْيَمِينِ وَوَسْطُ الرِّيشَةِ حَيْرٌ مِنْ طَرْفِيهَا وَلَيْكُونَ  
 الرِّيشَةُ فِي السَّهْمِ غَيْرَ مَقْتُولَةٌ وَكَلَّا بَعْدَ رِيشَ السَّهْمِ  
 عَنْ فُوقِهِ كَانَ أَطْرَدُهُ وَكَلَّا فَرَبْ كَانَ أَهْدَى  
 فِي سَيْرِهِ وَالرِّيشُ الْخَفِيفُ أَطْرَدَ يَاضًا **وَيَمْبَغِي**  
 أَنْ يَكُونَ سِهَامُ الرَّأْمِيِّ الْحَازِقُ مُرِيشَةً بِالْيَمِينِ  
 وَالْيَسَارِ فَإِذَا كَانَ يَرْمِي وَأَتَاهُ الرَّجْحُ عَنْ شَمَائِلِهِ يَرْمِي  
 بِالْأَنْمَنِ وَإِذَا أَتَهُ الرَّجْحُ عَنْ شَمَائِلِهِ يَرْمِي بِالْيَسَارِ فَإِنْ  
 ذَلِكَ أَوْقَعَ وَلَا يُسْقِطُ كَيْ أَسْقَطْتُ عَيْرَهُ **وَقَالُوا يَمْبَغِي**  
 أَنْ يَجْعَلَ الرِّيشَ النَّاعِمَ مِلْصَيْفَ وَالْمُخِسِّنَ لِكَرْزَا

وَأَنْ شَمِيلَ رِيشَ الْيَاصِحِ إِلَيْهِ مَسِيلَهُ فَإِنْ أَمَّا اللَّهُ فَإِنَّ  
نَحْنُ ظَاهِرٌ تَحْرِكُ السَّمَاءَ وَإِنْ أَمَّا اللَّهُ كَثِيرٌ لَاسْقَطَ السَّمَاءَ  
فِي طَهْرِيقِهِ وَأَعْدَلَ الرِّيشَ الدَّبَّ لِإِسْتِوَائِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
**وَصَاحِحٌ مَا وَيَ طُولُ الْيَدَيْنِ ابْطَهُ دُغَايَةُ الْبَنَانِ**

**اختلفَ الرَّمَاهُ** في مقدار سهم الرامي والصواب  
أَنْ مقدار ما يحيى بالرمي استيفاق حتى يبلغ نصل  
السهم العقد الأولى من الإنعام اليسري في وسط  
قبضة الفؤس وتبلغ العقد الوسطى من الشهادة  
شحنة الأذن ويكون مزفقة الائمه مواداً للمنكبه  
ويكون مزفقيه وبتضيئه على خط الاستواء ولا يصعد  
ل八卦 هن علن بغض ولا ينزل ويحيى يعني يطيقه  
في اشتيفائه ويكون مع ذلك حسناً في نظر العين  
معتملاً الجثمان يعني المزفقي الائمه والمنكبه والفضائل

الجمع

الجميع على خط الاستواء لا ينفع شيء منها عن الآخر  
 ولا يتحقق **واما طول السهم الميداني** في وقتنا  
 هذا يمضي والشام زراعه وتمئن ولنصف قيراط  
 يذراع البحارين وليس مماثلاً فهو لأوسط الرجال  
 والقصير من الرجال يعمر عن استيفائه فينبغي له  
 أن يقصيرة والرجل الطويل ينبغي أن يطول سهمه  
 حتى يكون مقدار جثته **والحزبي** من الشهاد ينقض  
 عن الميدان قيراطاً واحداً **وسهم المجري** الأطول  
 ما يكون من شبرين ونقد للحزبي من شبرين وهو  
**الحسبي** **والدوراني** من شبر واحد وذلك بالتصال  
 وأصغر ذلك شبر وعنه **الجراد** **والعصفوري**  
 والأفق أن يكون طول لصف السهم الطويل ومن شبرين  
**إضاها** **هذا الذي جربناه** **واما صفة وزن النشاب**

فَهُوَ أَنْ لَضَعَ سَهْمًا عَرْضًا عَلَى السَّبَابِيَّةِ مِنَ الْيَدِ  
الْيَسْرَى وَالْفُوقُ بِالْجَهَنَّمِ وَسَطِ الْقَبْصَةِ وَتَوَازِنَةٌ  
حَتَّى يَقِفَ مُغَنِّدًا لِأَمْثَلِ عَامُودِ الْمِيزَانِ ثُمَّ أَقْبَضَهُ  
بِالْيَسْرَى وَالْخَنْصَرِ مِنْ جِهَةِ الرِّيشِ ثُمَّ قَشَّ لِسَنِهِ  
آخَرَ مِنْ كَارِهٍ إِلَى الْخَنْصَرِ ثُمَّ تَرَدَّذَ لِكَ الْمِقْبَاسِ  
إِلَى نَاحِيَةِ النَّحْنِلِ فَإِنْ وَصَلَ الْمَوْضِعُ الَّذِي كَانَ  
عَلَى الْخَنْصَرِ إِلَى السَّبَابِيَّةِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامِ فَهُوَ  
الْغَايَةُ فَإِنْ غَلَّا هَا فَهُنَّ الرِّتبَةُ الْثَانِيَةُ وَإِنْ وَصَلَ  
إِلَى الْأَيْضَعِ الْوَسْطَى فَهُوَ صَحِحٌ أَيْضًا وَهُنَّ الرِّتبَةُ  
الثَّالِثَةُ وَإِنْ رَكِبُوهَا فَهُنَّ الرِّتبَةُ الرَّابِعَةُ وَمَا زَادَ فَهُوَ  
فَنَحَّلَهُ لِقَبِيلٍ وَإِنْ لَعَصَ فَنَحَّلَهُ خَفِيفٌ وَأَمَّا  
**النَّبْل** الَّتِي يَقُولُ إِلَيْهِ الْجَلْ فَطُولُهُ مِنْ أَحْزَبِ الْمَجْزَى إِلَى  
إِلَى الْمَحْوَرِ فِي الْمَدِّ الْقَرِيبِ وَأَقْصَرُ مِنْهُ بِأَضْيَقِهِ  
لِلْجَمِيعِ

١٩  
لِلْبَعِيدِ وَفِي الْعَقَارِ يَكُونُ مَحَاذِيَ الصَّدْرِ الْقَضِيبِ  
لِلْدَفَةِ وَلِلْبَعِيدِ مَحَاذِيَ الْمِسْمَارِ وَيَكُونُ لَهُ بَزْلَةٌ  
مِنْ حَدِيدٍ زَنْثَةٌ لَالْأَثْرَاهِمِ وَالسَّهْمُ سِتَّهٌ هَذَا  
لِلْقَرِيبِ وَالرِّكَابِ وَالْعَقَارِ زَنْثَةٌ لَالْأَثْرَاهِمِ وَلَصْنِفٌ هُوَ  
وَالْخَسْبُ سَبْعَةٌ وَمَزَادُ الْبَزْلَةِ لِلْبَعِيدِ لِصَفَّ وَالْخَسْبُ  
الْخَسْبُ الْشَّدَادُ وَيَكُونُ السَّهْمُ مَسْلُومًا مِنَ الْبَزْلَةِ  
إِلَى الْغَوْقَ وَالْغَوْقَ قَدْرُ الْوَتَرِ وَهُوَ أَنْ يُدِيرَ عَلَى الْوَتَرِ  
خَيْطًا فَيَكُونُ مُلْكَهٌ ارْتِقَاءً فَوْقَ السَّهْمِ وَيَجْعَلُ  
فِي وَسْطِ الْغَوْقِ تَهْلِيلًا لَا يُسِيرُ إِحْيَى بَيْتَكُمْ كَالْوَتَرِ فِيهِ  
وَلَا يَنْزَلُقُ عَنْهُ وَلَا يَكُثُرُ التَّهْلِيلُ فَلَادَّهُ إِذَا كَانَ فِي  
الْجَوَزَةِ عَيْنَتْ تَكْسَرَ السَّهْمَ وَرِيشَتْهُ رِيشَتَانِ مَعْقَدِ لَنَّا نِ  
طُولُهُمَا مَقْدَارَ ثَلْثَ السَّهْمِ أَوْ لَهُمَا مِنْ أَخْرِ مَا يَدْخُلُ  
فِي الْجَوَزَةِ وَأَخْرِهِمَا مَقْدَارَ ثَلْثَ السَّهْمِ فِيهِمَا فَلَلَّهُ

عند الفوق وبُورٍبَهْ في أَحْرِهَا وَفَوْقَ السَّهْمِ كَوْنَ  
فِي الْوَثَر وَسَطَا الْأَضِيقَأَوَالْأَمْسِعَأَوَكَذَلِكَ سَهْمِ  
الْجَرْخِ يَنْبَغِي إِلَّا يَتَحَرَّكَ فِي الْجَوَزَةِ وَلَا يَكُونُ ضَيْقَأَ  
**وَأَمَادِرَنَ النَّبْلِ** فَهُوَ أَلَيْنَقِصَ مِنْهُ قَبْضَهُ مِنْ جِهَتِهِ  
التَّضْلِيلُ وَتَضَعُهُ عَلَى السَّيَابَةِ فَإِنْ وَقَفَ مِثْلُ نَمْبُودِ  
الْمِيزَانِ فَهُوَ صَحِحٌ وَإِلَّا تَقِيلُ أَوْ خَفِيفُ **وَبَنْبُولُ الْعَلَمِ**  
تَجْعَلُ أَصْلَ التَّضْلِيلِ عَلَى السَّيَابَةِ وَالتَّضْلِيلُ الثَّقِيلُ  
أَفْضَلُ مِنَ الْخَفِيفِ خَصْوَصًا النَّبْلُ وَالْأَخْيَرُ فِي التَّضْلِيلِ  
الْخَفِيفُ وَإِذَا كَانَ وَزْنُ النَّبْلَةِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ وَطَوْلُهَا  
شَبْرَيْنِ يَكُونُ التَّضْلِيلُ سِتَّةُ وَالْخَسْبُ أَرْبَعَةٌ وَقَالُوا  
ثَمَانِيَّةُ حَدِيدٍ وَدَرَاهِمَيْنِ حَسَبٌ وَلَهُمْ بَنْبُولٌ مِنْ حَدِيدٍ  
رَاسُهُ قَذْرَحَبَهْ الْخَمْصُ الصَّغِيرُ وَبَرْنَهُ أَرْقَ مِنْ  
نَضْلِيلِهِ حَتَّى يَمْرُقَ وَلَهُ كُمٌ مِثْلُ كِمٍ التَّضْلِيلُ وَفَوْقَهُ مِنْ حَسَبٍ

قَدْرُ الْفُوقِ وَوَزْنُهُ أَنْ يَقْفَ عَلَيَ الْأَبْيَعِ مُلْكُ اللَّهِ إِلَى الْأَمَّ  
 وَمُلْكُ الْأَهْلِ إِلَيَ الْخَلِيفَ وَقَالُوا أَنَّهُ لِمَنْ شَاءَ سِرْ وَرِيشَ  
 لِعِينَهُ وَهُوَ لِإِنْفَارِ السَّلَاحِ وَكَلْمَارِقِ السَّهْمِ كَانَ لِفَتْشِي  
 وَكَلْمَانِغْلُطَ كَانَ اَنْجَزَ وَأَبْطَاطَ وَالْمَرَاعَ سُهْمُ طُويْلَ  
 بِأَرْبَعِ رِيسَاتٍ عِنْدَهُمْ وَالْمَخْطُوْةُ سُهْمٌ قَدْرُ سِيرِ الرَّهْبَ  
 سُهْمٌ عَظِيمٌ كَبِيرٌ الْمَحْدِيدِ وَالْمَعْبُلَةُ السَّهْمُ الَّذِي لَهُ  
 لَصَلَّ مُثْرِيزٌ وَالنَّشَابُ اِسْمُ السَّهْمِ مَعَ رِيسَةٍ  
 وَلَصَلَّهُ وَامْأَلَ الْعُوذُ وَحَدَّهُ لِسَمَّيَ فَدَحَّا وَافَ الْجَرَانِ  
 مَوْضِعُ الْوَتَرِ وَقَتُ الرَّفِيْقِ لِسَمَّيَ فُوقًا بِرَفعِ الْفَالِيْسِيَّ  
 مَا شَرَفَ مِنْ حَرْفِيْهِ الشِّرْجَانِ وَالْعَقْبَةُ الَّتِي بِالْفُوقِ  
 لِسَمَّيْهَا الْعَرَبُ الْأَطْهَرُ سَقْوَمِنْ أَصْلِ الْفُوقِ إِلَيَّ مَوْضِعِ  
 الرِّيشِ لِسَمَّيَ الْفَرْوَانِ وَالرِّيشُ لِسَمَّيَ الْقَدْدُ وَالْوَاحِدَةُ  
 لِسَمَّيَ قَدْدَةً وَالْمَوْضِعُ الْمَرْقِيقُ الَّذِي فِيهِ الرِّيشُ لِسَمَّيَ

المحفوظ والخيط الذي يوضع على طرف البريش يسمى  
الشريحة وما دون البريش إلى وسط السهم يسمى  
المثن والملبيتين وهو أغلظ ما فيه ومن ثم إلى النصل  
يسمى الصدر ومقدم السهم والعقب الذي عنده  
النصل يصي الرصاص ويتعين أن يذهب مواضع العقب  
وأصل البريش بالصدر ومن ببابقة وإن لف على  
البريش خيط رفيع وذلك لأجل المطر  
**وخدم من الأديم كثيّاناً أو قرآن إيل نات الأركان**  
الكشتان مغرب ملسان الفارسي وأسمه بالفارسي  
الكشتاني وبالعربي القدوم الخيشعة أو الجيشه  
 وأنواعه كثيرة وهو الحسب الماء احسن والتجربة  
تشهد لل نوع الذي تكون من الحلد من طلاق واحد  
لا حشو فيه ولا سبورة غير أن المرامي به تحتاج  
إلى

الى اذماں كثیر حتی يثبتت الوتر والأخل ذلك  
زيد فيه السیسرا فصار لغفی اذواع اللسان  
وأذقها وفقها للرماء ومن كان انها منه طويلاً  
غلظ السیسرا ومن قصر انها منه رققها  
قال ظاهر السیسرا الغیظة اطرد للسهر  
والرقيقة القد وهذا الصنف يظهر بیت العقد  
فيحبه الحادق ويكرهه الماهل ولذلك الحذ  
من العظم والقرن وهذا نوع لیست عیوب العقد  
وزمان السر عن الحادقة ولذلك الحذ من الذهب  
والغضة والخاس ومنهم من الحذ حلقة  
كالترجمان وغيرونهم لاستمرار ما يذکور لهم كالخاتم  
وهو جيد لهم ولم يعنی الا سفار ومن الناس  
من يبرئ لغز لسانه واعتذر ذلك ولهذا

لَيْسَ فِيْهِ عَالِيَّةٌ مُقْدَرٌ الْأَعْتَرِيهِ الْأَضْبَقُ  
مَتَّسِعًا مَمْتَشِعًا لِجَوَاهِرٍ مُقْدَرٌ الْعَيْنِي عَلَى الْأَبْهَامِ  
مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا لِقُصْصٍ وَحَكْمَةٌ أَنْ يَكُونَ عَلَى  
قَدْرٍ غَلَظٍ الْأَبْهَامِ لِأَمْتَشِعٍ يَخْرُجُ وَيَدْوِرُ وَلَا  
صَبْقٌ لِخَلْقِ الْأَبْهَامِ وَاعْلَمُ أَنْ طُولَ بَدْنِ الْكَسْبَةِ  
الْجَلْدِ يَكْسِرُ طَفَرَ الْأَبْهَامِ وَصَنْعَةُ الرَّمَيِّ لَهَا أَصْدَرَ  
يَسْطُوا بِهَا الرَّمَاهُ فِي الْمَيْدَانِ الرَّمَاهُ كَثِيرُونَ  
وَالَّذِينَ اشْتَهَرُوا فِي عِلْمِ الرَّمَيِّ هُمْ سَهْرَامُ جُورَزَنِ  
بَرَّ جَرَزَنِ سَابُورَدِيِّ زَيِّ الْأَكْتَافِ وَأَبُوهَاشِمُ  
الْبَارُودِيِّ وَطَاهِرُ الْبَلْخِيِّ وَاسْحَاقُ الدَّرَقَا هُوَ لَا  
هُمُ الَّذِينَ اشْتَهَرُوا بِالرَّمَيِّ فِي الْأَفَاقِ وَتَلَمِذَتْ  
لَهُمُ الْخَلَائِقُ مِنْ قَدَرِهِمُ الرَّمَاهُ وَإِلَيْيَ أَخْرَوْقُتٍ  
وَلَكُلٌّ مِنْهُمْ مَذْهَبٌ مَذْهَبٌ الْخَنْجُ لِلنَّفَسِ

٢٩  
عَلَيْهِ حَسَبَ مَا وَافَقَ أَعْصَانِهِمْ وَهُمْ غَيْرُ مُتَّفِقِينَ  
إِلَّا فِي الْيُسُرِ مِنْهُ عَلَيْهِ مَا يَا تِي فِي مَوْضِعِهِ وَالْجَنِي  
نَقَلَ عَنْهُمْ وَلَهُ مُحَسَّنٌ وَأَخْتِيَارٌ فِي ذَلِكَ وَسَمَاءُ  
كِتَابِ الْمُحْمَدِ فِي الرَّمَيِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِاَصْحَوْلِ الرَّمَيِّ  
وَهُوَ اَدَّاحَصَرَ تَحْمِلَ الْعَدْوَ فَسَهَ لَغُرَفَ الْمَازِكَانِ  
الْقَبْضُ وَالْتَّفْوِيقُ كُمُ الْعَقْدِ وَالْمَدُّ وَالْإِطْلَاقُ وَالْعِيَانُ  
اَخْتَلَفَ الْأَقْوَالُ فِي اَصْحَوْلِ الرَّمَيِّ فَعِنْدَ اَبِي هَاسِمٍ  
اَنَّهَا الْأَرْبَعَةُ وَهِيَ الْقَبْضُ وَالْعَقْدُ وَالْمَدُّ وَالْإِطْلَاقُ  
وَمِنْ زَاطِهِمُ النَّظَرِ وَجَعَلُهُمْ خَمْسَةً وَأَكْثَرُ الرَّوَاهَةِ  
عَلَيْهِ هَذَا الْمَذَهَبُ وَالشَّرْوَانِيُّ ذَلِكَ شِغَرًا  
الرَّمَيِّ اَفْصَلَ مَا وَصَّيَ الرَّسُولُ  
وَاسْبَحَ النَّاسُ مِنْ بِالرَّمَيِّ يَفْتَحُونَ اَصْوَلَهُ خَمْسَةُ  
وَالْعَقْدُ وَالْمَدُّ وَالْإِطْلَاقُ وَالنَّظَرُ وَمِنْهُمْ

مَنْ زَادَ التَّقْوِيْقَ وَجَعَلَهَا سِتَّةً وَعَلَيْهِ اغْمَدَنَا  
لِأَنَّ التَّقْوِيْقَ الْأَبْدَمِنَةُ وَهُوَ لَا يَتَعَلَّقُ بِغَيْرِهِ  
فَهُوَ إِذْنٌ أَصْنَلَ لِأَنَّ الْأَصْنَلَ مَا الْأَيْضُ الرَّمَيَ  
الْأَيْدِيَ وَمِنْهُمْ مَنْ زَادَ الْإِيتَارَ وَجَعَلَ الْأَصْوَلَ  
سَبْعَةً وَالْأَصْحُّ إِنَّ الْإِيتَارَ مُتَعَلَّقٌ بِالصَّنْعَةِ  
الْقُوَّسِ إِذَا الْإِيتَارُ مُتَحَاجِّيَ الْأَصْلَاجِ الْقُوَّسِ  
وَلَقَوْيِمٌ عَوْجَهَا وَعَمَلَ الْإِيتَارِ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ  
الْأَبْدَمِنَةِ تَشَدُّدَ الرَّمَيِّ وَكُلُّ مِنَ السِّتَّةِ لَأَرْمَيِّ  
الْأَيْدِي الْقَبْضُ لِعَيْنِي الْقَبْضُ عَلَيَّ الْقُوَّسِ ۰۰۰  
وَالْتَّقْوِيْقُ هُوَ نَزِكَتُ فُوقَ السَّهْفِ فِي الْوَثِيرِ  
وَالْعَقْدُ شَقَدَ الْأَصْبَابَ عَلَى الْوَثِيرِ وَالسَّهْفِ  
وَالْمَدَّ هُوَ الْجَذْبُ وَالْإِطْلَاقُ هُوَ الْأَفْلَاتُ  
وَالْعَيْانُ مُعَايِنَةُ الْعَلَامَةِ بَابُ صِفَةِ الْقَبْضِ  
عَلَى الْقُوَّسِ

عليَ القُوْسِ . فَالْقَبْصُ وَضَمْعُ طَهْرٍ قَبْصُ الْقُوْسِ  
فِي وَسْطِ أَوْلَى عَقْدَ الْبَنَانِ . إِنَّمَا يَدْرِأُ بَدْرَتَهُ  
الْقَبْصُ لِأَنَّهُ أَوْلَى الْأَصْوَلِ وَلَا تَأْتِي أَوْلَى شَيْءٍ بِقَبْصٍ  
عَلَى الْقُوْسِ مِنَ الرَّجُلِ قَبْصَتُهُ وَظَهَرَ قَبْصَتُهُ الْقُوْسِ  
هُوَ الَّذِي يَلِي الْأَصَابِعِ عِنْدَ الْمَحْذِبِ وَأَوْلَى  
عَقْدِ الْأَصَابِعِ هُوَ الَّذِي يَلِي كَفِ الرَّأْمِ وَوَسْطَةُ  
مَغْرُوفٍ وَالْبَنَانِ هُنَّ الْأَصَابِعُ وَإِذَا وَضَمَّ  
كَذَلِكَ ثُمَّ قَبَصَ فَقَدْ عَمِلَ إِمْدَاهٌ إِيْهِي هَاسِمٌ  
وَبِهِرَام جُورِي وَالظَّهْرِي وَهُوَ أَخْسَنُ الْقَبْصَاتِ  
لَهُمَا وَأَسْلَمَهُمَا مِنَ الْأَفَاقَاتِ وَأَعْلَمُ أَنْ سَارَلَ  
ظَهَرِ قَبَاصِ الْقُوْسِ مِنْ يَدِ الرَّأْمِ ثَلَاثَةً لَحَدِهَا  
مَادِكِنْ وَالثَّانِي فِي الْحَرِزِ الْأَوَّلِ الَّذِي يَأْتِي كَفِ  
الرَّأْمِ وَأَصَابِعِهِ وَهُوَ مَذْهَبُ طَاهِرٍ وَالثَّالِثُ

فِي الْحَرَثَانِيُّ الَّذِي فِي وَسْطِ الْأَصَابِعِ وَهُوَ  
مَذْهَبُ إِسْحَاقَ الْمَرْفَأِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكُفَّا إِذَا كَانَ  
كَبِيرًا وَالْأَصَابِعُ طُولُ الْأَرَادَتِ الْأَصَابِعُ عَلَى مَقْبِضِ  
الْقُوْسِ فَلِزْمٌ أَنْ يَضْعَفَ ظَهَرُ قَبْصَةِ الْقُوْسِ  
فِي الْحَرَثَانِيُّ الَّذِي فِي وَسْطِ الْأَصَابِعِ حَتَّى  
لَا يَلْحَقَ اطْرَافُ الْأَنْمَاءِ الْمِنْدِ وَصَاحِبُ  
الْقُصَارِ يَجْعَلُ ظَهَرُ مَقْبِضِ الْقُوْسِ فِي الْحَرَثَانِيُّ  
الْأَوَّلِ الَّذِي بَيْنَ الْكُفَّ وَالْأَصَابِعِ لِيُمَكِّنَ  
مِنْ قَبَاضِيهِ وَصَاحِبُ الْكُفَّ الْوَسْطُ وَالْأَصَابِعِ  
الْوَسْطَيِّ فِي الرُّطُولِ يَضْعَفَ ظَهَرُ قَبْصَةِ بَيْنِ  
ذَلِكَ عَلَى مَا ذُكِرَ فِي الْبَيْتِ وَإِذَا طَالَتِ الْأَصَابِعُ  
أَوْرَقَ مَقْبِضِ الْقُوْسِ فَهُوَ يَعْدِلُ ظَهَارَ حَلْدَةِ  
يَلْصَقُهَا فِي مَقْبِضِ الْقُوْسِ وَقَبْصَهَا يَخْصِرُ<sup>وَالثَّالِثُ</sup>

وَثَالِثُ

وَثَالِثٌ وَالشَّدَّ كَالْبَنْيَانِ يَعْنِي قَبْضٌ  
مَقْبَضُ الْقُوْسِ بَعْدَ وَضْعِهَا عَلَى مَا وَصَفَ  
وَذَلِكَ أَنْ يَقْبِضَ عَلَيْهَا بِالْخَنْصَرِ أَوْ لَا تُمْرَأَ بِالنَّصَرِ  
وَثَالِثٌ يَعْنِي الْأَصْبَعُ الْوَسْطَى وَالشَّدَّ يَعْنِي عَلَى  
الْمَقْبَضِ كَالْبَنْيَانِ يَعْنِي كَمَا لَمَّا الْقَبْضُ بِالْخَنْصَرِ  
أَوْ لَا وَالثَّالِثُ يَعْنِي فَكَذَلِكَ الشَّدَّ يَعْنِي أَنْ يَكُونَ  
غَائِيَتَهُ بِالْخَنْصَرِ ثُمَّ بِالنَّصَرِ حَتَّى يَكُونَ أَفْلَهُ الْأَصْبَعِ  
الْوَسْطَى لِيَصْبِحَ الْفَتَاضُ وَلَكَ أَنْ تَقُولَ وَالشَّدَّ  
كَالْبَنْيَانِ فِي الْعُقُونَ حَتَّى لَا يَزُورَنَّ الْمَقْبَضَ فَيَدُورُ  
الْقُوْسُ فِي يَدِ الرَّامِي فَتَقْسِدُ وَأَهْلُمُ أَنَّ الشَّدَّ  
أَقْوَى مَا يَكُونُ عِنْدَ طَلْقِ السَّافِرِ وَاجْتَهَدَ أَنَّ  
لَقْبَضَ فِي وَسْطِ مَقْبَضِ الْقُوْسِ حَتَّى يَكُونَ الْفَاعِلُ  
مِنْ مَقْبَضِ الْقُوْسِ عَلَى التَّسَاوِيِّ مِنْ أَسْفَلَ وَمِنْ قَوْقَ

وَإِذَا كَانَ الْفَاضِلُ مِنْ فَوْقِ قَدَرِ عَرْضٍ إِضَبَعَ  
وَاحِدٌ وَمِنْ أَسْفَلَ مِثْلَهُ فَهُوَ الْمَظْلُوبُ وَإِنْ زَادَ  
أَوْ لَقَصَ فَهُوَ تَبَيْتٌ وَلَا يَأْسَ أَنْ يَزَارَ مَمْرُّ السَّهْمِ فَلِلَّا  
مِنْ عَيْنِ سَرِّدٍ اغْطَفَ السَّبَابَهُ شَدَّهَا مَفْسِدَهَا الْمَبَانَ  
أَغْنَى وَبَعْدَ ذَلِكَ أَيْ بَعْدَ سَرِّدِ الْقَبْضَهُ بِالْأَصْبَاعِ  
الثَّلَاثُ اغْطَفَ طَرْفَ السَّبَابَهُ مِنْ ثَيَرٍ أَنْ تَشَدَّهَا  
لَا أَنْ شَدَّهَا مَفْسِدَهَا وَالْمَبَانِي يَعْيَى الَّذِي يَبْنَى فِي  
شَدَّهَا وَذَلِكَ أَنَّ الرَّامِي إِذَا شَدَّ سَبَابَتَهُ ارْتَجَحَ  
الْأَصْبَاعُ التَّلَامِهُ وَفَسَدَتِ الْقَبْضَهُ وَحَلَمَ السَّبَابَهُ  
أَنْ لَا يَلْفَتْ عَلَيَ القَبْضَهُ وَإِنَّمَا يَلْوِي طَرْفَهَا عَلَيَ  
حَرْفِ مِنْ الْقَبْضَهُ لَا غَيْرَ وَضَعَ عَلَيَ السَّبَابَهُ الْإِنْهَامَا  
**مَلْصِقًا لِلْقُورِ مِثْلَ الْفَانِ** يَعْيَى وَبَعْدَ  
ذَلِكَ ضَعَ طَرْفَ الْإِنْهَامَ عَلَيَ السَّبَابَهُ مَلْصِقًا إِلَيَّ

بِقُضَّهِ

<sup>الله</sup>  
قصة القوس مثل الفاني يعني ساكنًا كالميت  
لأحركة له ولا يشد على القبضة لأنها بمحى السفه  
وممئي شد عقرة الشفه وأيضاً سد الأهمام يفسد  
القبضه و قالوا إذا سدت السباتة في القبضة فلن  
فإن التهام لقوع فوق الغرض و ذلك مخمور في  
السباق وهذه القبضة هي أحسن ما في قدر على القوس  
وأسلم وهو اختيار طاهر البختي ولسمى قبضة تسع وتسعين  
**وإن تثابع طرف الأهمام فوق الإضياع و سك العقد ثان**  
وإن تثابع بحسب آخر غير مانع راه فأقيمت حكم  
تقدّم بالاصطدام الثالثة ثم ضاع طرف الأهمام  
فوق ظهر الإضياع الوسكل لقيض ثان يعني وهذا  
القبض قبض ثان غير الأول وهي اتصافات قبضة  
عظيمة ثان حخصوصا في السباق على بعد المسافة

**وَاحْفِ وَلِنْ طَرَفَ السَّبَابَةِ فِي ظَهَرِ قَبْضِ الْقُوَّزِ لِلأَمَانِ**  
وَطَرَفَ السَّبَابَةِ اخْفِ حَتَّى أَنْهَا الْأَكْوَنَ إِمَامَ التَّصْنِيلِ  
بَعْدَ الْوَقَالْتَمَ فَيَشْقَعُهَا وَتَخْرُجُهَا وَظَهَرَ الْقَبْضَةُ  
هُوَ الْمَثْنُ وَالْأَمَانُ هُوَ الْأَمْنُ مِنْ ضَرِرِ التَّصْنِيلِ  
وَهِيَ قَبْضَةُ شَرِيدَةِ النَّكَائِدِ وَهِيَ لِلْسَّبَقِ لِأَنَّ  
الْقَابِضَ بِهَا يَلْوَنُ الْأَطْوَلَ مَرَّاً مِنْ الْفَيَاضَاتِ لِأَنَّ  
أَصْلَ الْإِبَهَامِ يَنْبَسْطُ فِي دَخْلِ لِنْضِيلِ السَّهْمِ عَلَيْهِ  
إِلَيْ أَنْ يَعْدِي الْقَبْضَةَ بِعَرْضِ اِضْبَعٍ وَلَكْرَ وَهَذَا  
فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْمَسَايِقَةِ عَلَيَ قُوسٍ وَاحِدٍ وَسَهْمٍ وَلِعِدَّ  
وَهَذَا الْوَقَالْمَكِنُ لِغَيْرِهِنَّ وَلَيْسَ بَعْدَهُ ذَا  
الْوَقَالْفَاءُ وَلَا يُوَسِّيْهُ شَيْئاً **وَمِنَ الرَّمَادِ** مِنْ  
بَحْرِيِ السَّهْمِ عَلَيَ تَقْدَةِ الْإِبَهَامِ وَهُوَ صَحِحٌ حِيدَدٌ  
**وَمِنْهُمْ** مِنْ بَحْرِي عَلَيَ سَبَابَةِهِ وَمُكْتَلِ إِبَهَامَهُ عَلَيَ

السَّعْ

السَّهِمُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُوقَتُ إِبْهَامَةً وَيَجْعَلُ سَبَابَتَهُ  
نَحْتَهَا كَانَهُ عَاقِدٌ عَلَى مَلَائِكَةٍ تَحْرِي السَّهِمَ عَلَيْهِ  
ظُهُورٍ وَمِنْهُمْ مَنْ تَحْرِي عَلَيْهِ طَرْقَى السَّبَابَةِ وَالإِبْهَامِ  
وَيَكُونُ لَعْنَقَدَ اللَّادِينَ وَالْأَوَّلِينَ أَحَمَدَ مَنْ لَمْ يَجِدْ  
وَمَنْ قَبَضَ بِالْقِبْضَةِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّهُ تَحْرِي السَّهِمَ  
فِي وَسْطِ الْحَرَزِ الَّذِي يَئِنُّ السَّبَابَةَ وَالإِبْهَامَ وَالْأَصْلَ  
فِي ذَلِكَ أَنْ يَلْتَهِي عَقْدَ الْإِبْهَامِ فَلَا يَحْصُلُ لَهُ ثَبَّتٌ  
أَبَدًا، وَإِنْ تَسأَلْ قَبْضَ عَلَيِ التَّرْبِيمِ

فَالظَّهَرُ صَغِيرٌ فِي وَسْطِ حَرَزَاتِهِ هَذَا يَسِّانَ لِصَفَةِ  
الْقِبْضَةِ الْمَرْبِعَةِ الَّتِي مَدَجَحَهَا الرَّمَاءُ الْأَوَّلُونَ  
الْأَسْتَادُونَ وَهِيَ لَمَنْ طَالَتْ أَصَابِعُهُ وَالشَّعْكُفَةُ  
وَالظَّهَرُ لَعْنِي ظَهَرَ قَبْضُ الْقَوْسِ وَالْحَرَزُ الثَّانِيُّ هُوَ  
الَّذِي فِي وَسْطِ الْأَصَابِعِ وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ إِماً

سَجَعَلْ وَجْهَ قَبَاضِ الْقُوسِ رَاخِلًا مِنَ الرِّزْنَدِ  
إِلَيْ وَسْطِ الْكَفِ فَذَرَ عَرْضَ اصْبَحَ وَلِصْفَ وَهَوْمَدَ  
أَبَا هَاشِمَ أَوْقَنَ عَرْضَ اصْبَحَ وَلِحِدَ وَهُوَ مَذْهَبُ  
إِسْحَاقَ الرَّفَا أَوْعَلَى طَرْفِ الرِّزْنَدِ وَهُوَ مَذْهَبُ طَاهِرِ  
الْبَاحِي وَهَذَا سِرُّ الْقَبَضَةِ فَافْهَمْ زَالِفَ ٨  
إِيَّاكَ طَرْفَ الْأَفَامِلِ لِرِزْنَدِكَ فِي الْقَبَاضِ يَا إِنْسَانَ  
هَذَا الْخَزِيرَ وَخَوْبِيَتْ لِمَنْ يَمْسِ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ  
لِرِزْنَدِ عِنْدَ قَبَضِ الْقُوسِ وَهُوَ إِمَامُ الْرِّقَةِ الْقَبَضَةِ  
أَوْ لِرِزْنَدِ يَارَةِ فِي طُولِ أَصَابِعِ الرَّأْمِيِّ وَالرِّزْنَدُ طَرْفُ الدِّرَاعِ  
الَّذِي الْخَسَرَ عِنْدَهُ الْأَخْمَ بَا صِفَةُ التَّفْوِيقِ  
وَإِنْ تَرَدْ مَعْرِفَةُ التَّفْوِيقِ فَفَقُوقُ لِعَمِ الْقَضْدِ وَالْعَرْفَا  
فَلَقِبِضَ عَلَيْ السَّهْلِمِ بِكِفِ الْمَهْنِيِّ وَأَفْسِكَهُ فِي الْبَسْرِ بَيْنَ الْبَنَاءِ  
هَذِهِ صِفَةُ الْأَخْزَنِ السَّهْلِمِ لِأَجْلِ التَّفْوِيقِ الَّذِي هُوَ الْأَصْنَلُ

الثَّالِثُ

الثاني وزملك أن يأخذ السهم بالذات اليمني مع الأصبع  
كلها والفوق إلى المفرق لأخذ العصا و هي مشكلة  
تركتية وهي أسهل على الرامي وأسرع في أخذ القوس  
من التركايش حالة السوق خلف الصيد أو طلاق الغرفة  
وفي الميسار أقضيه بالبيان يعني بالسباحة ولا بهام  
مع قبضة القوس ولعوضهم يتمي هذا عقد اللزوم  
باليد اليسرى **واما المأخذ الصنف** فهو أن يأخذ  
السهم بالأصابع الثلاثة وهي الشهادة والإبهام  
والوسطي وتجعل النصل أمام الأنامل والمسك  
عن ذلتى السهم وبما في السهم لخواز راع الرامي مارا  
بوسط الخرز الذي يكن الشهادة والإبهام مثل أخذ  
الكاتب القلم وكما يعقد الحاسب مثانية دراهم  
وثلاثين ثم يضرب بالسهم قبضة القوس ويمسك

السَّهْمُ بِالسَّبَابَةِ الْيُسْرَىٰ وَالْإِبْهَامُ مَعَ الْقَبْحَنَةِ  
ثُمَّ تَمُرُّ بِاَصَابِعِ الْيَدِ الْيَمِنِيِّ فَلَمَّا جَدَنَ السَّهْمَ عَنْ قَدْرِهِ  
لَهُ حَيْثِ يَظْهَرُ لَهُ وَيَسْتَئِنَ مَا فِيهِ مِنْ كَثِيرٍ وَشَطِيَّةٍ  
لَصَرَّ بِالْإِبْهَامِ الْيُسْرَىٰ إِلَيْهِ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ الْغُوفِ  
فَيَذْخُلُهُ إِلَيْهِ وَسْطِ الْعَقْدَتَيْنِ الْوَسْطَىٰ مِنْ الْأَصْبَعِ  
الْوَسْطَىٰ وَالشَّهَادَةِ وَبَاطِنَ طَافِ الْإِبْهَامِ  
**وَالْأَصَابِعُ الْمُلَائِكَةُ** الْيَمِنِيُّ فَوْقَهُ وَالْعَيْنَانُ حَوْلُ الْجَانِ  
الْأَصَابِعُ الْمُلَائِكَةُ هَنَاءُهُ إِلَيْهِ الْإِبْهَامُ وَالشَّهَادَةُ وَالْوَسْطَىٰ  
**وَالْتَّقْوِيقُ** هُوَ مَوْضِعُمُ فَوْقِ السَّهْمِ فِي الْوَتَرِ وَصِفَةُهُ  
ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا حَصَلَ الْغُوفُ فِي وَسْطِ الْأَنْاعِلِ الْمُلَائِكَةِ  
كَمَا نَقَدَمُ الصَّقِ السَّهْمِ إِلَيْهِ وَتَرِ الْقَوْسِ وَادْفَعَهُ رَفْعَةً  
وَاحِدَةً بِالْيَدِ الْيَمِنِيِّ مَعَ شَرِدِ الْأَنْاعِلِ عَلَيْهِ الْغُوفُ وَيَرْجِعُ  
بِالْقَوْسِ مِنْ حَيْثُ لَا يَفْكِرُ فِي بَدْنِ السَّهْمِ الْوَتَرِ حَتَّى يَذْخُلُ

الْعَزَمَ

الْوَتَرِ مِنْ حَتَّىِ الْأَبْقَارِ وَتَخْرُجُ عَنْ فُوقِ السَّهْفِ ثُمَّ يَرْجِعُ  
 إِلَيْهَا فَيَدْخُلُ الْوَتَرِ فِي الْغَوْقِ وَالْعَيْنَانِ لَحْوِ الْجَاهِيَّةِ يَعْنِي  
 مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرَ الرَّاجِي عِنْدَ ذَلِكَ إِلَيْهِ الْغَوْقَ بَلْ يَجْعَلُ  
 عَيْنَهُ إِلَيْهِ تَدْقُقَ الْجَاهِيَّةِ عَلَيْهِ مَيِّتَ غَفَلَ عِنْهُ وَأَنْ يَجْعَلُ  
 الْعَلَقَةَ الَّتِي يَرَمِي عَلَيْهَا كَالْعَدْوَةِ لِتَعْتَادُ الْعَيْنَانِ  
 ذَلِكَ وَيَكُونُ طَبْعًا لِلرَّاجِي لِسُرْعَةِ حَصْلِ الْتَّكَارِ  
**وَخَبْرَةُ حَكْمٍ بِالْإِذْمَانِ** يَعْنِي وَالشَّفَوِيقُ الْمَذْكُورُ  
 يَبْنِي إِنْ يَكُونُ لِسُرْعَةِ ذَلِكَ إِلَيْهِ يَحْصُلُ بِكُلِّ الْتَّكَارِ  
 وَالْإِذْمَانُ بَعْدَ الْعِلْمِ وَالْخَبْرَةِ وَاعْلَمُ أَنَّ مَوْضِعَ  
 الشَّفَوِيقِ مِنْ الْوَتَرِ يَجْاهِ مَجْرِيِ السَّهْفِ فِي قِبَضَةِ الْقَوْسِ  
 وَإِذَا قَرُبَ الْمَرْمَيِّ يَنْقُلُ إِلَيْهِ لَحْوَ السَّيْرِ الْعَلْيَا وَإِذَا  
 بَعْدَ يُسْقَلُ التَّشْوِيقُ وَإِذَا سَقَلَ زَلْقَنَ السَّهْفِ فِيمَا يَأْتِي  
 صَفَارِيَّحَ قَرْقَلَ الْعَدْوَةِ وَفَوْلَادَ رَاجِيَّ مُحَمَّدٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

وَغَلَمْهُ أَنْ يَجْعَلَ الْعَقْدَ الْوَسْطَى مِنَ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِ  
مَوْضِعٍ فَلَتَقِيَ الظَّفَرَ وَاللَّخْمَ مِنَ الْإِبَاهَامِ وَلَيَكُنْ بَعْضُ  
الظَّفَرِ طَاهِرًا لِلْعَيْنَ لَا يَحْقِي بَحْلَتَهُ وَيَبْثُبُ فِي  
لِلرَّأْيِ أَنَّهُ لَا يَحِيفُ عَلَيَّ ظَفَرٌ عِنْدَ تَقْلِيمِهِ بَلْ يَثْرُكُ  
ظَفَرَ إِبَاهَامِهِ مَوْفَرًا دَائِمًا حَاصِّهَ فِي أَوْقَاتِ الْحَرُوبِ  
وَأَوْقَاتِ كَثْرَةِ الرَّمْيِ لِأَنَّ الظَّفَرَ يَحْاَمِي عَنِ اللَّخْمِ  
بِنِ الْأَطْرَافِ **وَالسِّرَّ سَرَّ طَرْفِ الشَّهَادَةِ**  
**مِنْ عَيْنِ عَظِيفِ مُؤْجِبِ الْعِصَابِ وَإِنْ تَشَاءْ**  
**إِرْدِفِ أَصْبَعِ الشَّهَادَةِ فِي عَقْدِهَا مَا لِصَبَعِ الْوَسْطَانِ**  
اغْلَمْ أَنْ سِرَّ الْعَقْدِ فِي شَرِّ طَرْفِ الشَّهَادَةِ عَلَى الْإِبَاهَامِ  
مِنْ غَيْرِ عَظِيفِهِ عَلَيْهِ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ إِذَا عَطَفَتْ وَدَارَتْ  
عَلَيَّ الْإِبَاهَامِ أَوْجَبَ ذَلِكَ عَصِيَّاً لِمَنْ قَعَ عِنْدَ الْأَطْلَاقِ وَهُوَ  
عَيْبٌ فَاحِشٌ يَحْصُلُ مِنَ الدُّرُّوَةِ كَثِيرًا وَيُسَمِّي الْكَزَازَ **لِمَنْ**  
**وَيَحْصُلُ**

وَنَحْصُلُ بِسَيِّدِهِ طَرْفَ الْوَتَرِ لِطَرْفِ الشَّهَادَةِ تِكْثُرَةً  
عَطْفُهَا فَاحْذَرْ وَأَمَا عَقْدُ الرِّدِيفِ فَهُوَ عَقْدٌ حَمْدٌ  
لِإِخْرَابِ الْقِسْبِ الشَّدِيدِ لِقَعْدَةِ غَيْرِ أَنَّهُ بِطَهِيِّ الْأَطْلَاقِ  
وَفِيهِ عِيُوبٌ وَصَفَاتٌ أَنْ يَعْقُدَ كَمَا عَقَدَ كُمْ تَرِيفِ  
الشَّهَادَةِ بِالْأَضْبَاعِ الْوَسْطَلِيِّ فَيَجْعَلُهَا مَعَ الشَّهَادَةِ عَلَى  
الْإِنْهَامِ وَذَلِكَ عَقْدٌ مَلَاثَةٌ وَسِتَّينَ وَتَسْعَةَ  
وَسِتَّينَ مِثْلَهُ وَلَكَ عَقْدٌ ثَلَاثَةٌ وَسِبْعَانَ وَنَقْدٌ  
الثَّنَيْنَ وَعِشْرَانَ وَيُسَمِّي بِعِقدِ اللَّزْوَمِ وَهُوَ فِي الْيَدِ  
الْيَسْرَى لِأَجْلِ مَسْنَدِ السَّهْمِ مَعَ الْقَبْضَةِ عِنْدَ  
الْتَّقْوِيقِ وَأَمَا الصَّقَالِبَةُ وَهُوَ أَنْ يَجْعَلُ أَصْبَاغَهُ  
الثَّلَاثَةِ فِي الْوَتَرِ وَيَمْدُدُ التَّسْبِيَّةَ مَعَ السَّهْمِ فِي طُولِهِ  
وَلَا حَظْلٌ لِلْإِنْهَامِ فِي هَذَا العَقْدِ وَلَا يَضْنُونَ لَهُ  
كُسْتَبَاتِ الدَّهْبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَدِيدِ وَالثَّنَاسِ

والقوس لِهَذَا الْعَقْدِ وَاقْنَةٌ وَمَا تَلَقَّدُ الْأَعْرَبُ  
الْقَدْمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ أَنْ يَحْذِبْ بِالْأَضْبَعِ  
الْأَرْبَعَةِ غَيْرِ الْإِيمَانِ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَحْذِبْ كَذَلِكَ  
وَالْقَوْسُ رَاقِدٌ وَيَجْعَلُ السَّهْمَ يَتَّسِعُ الْوَسْطَى وَالنَّصْرُ  
وَكَافُوا بِالْحَذِبِ وَأَنْ يَصْدُورُهُمْ وَعَلَيْهَا الْكَرَّ مَا ذَرُ  
شُعْرًا لَهُمْ وَهَذِهِ الْعَقْوَرُ لِيَسْتَ بِظَاهِلٍ عَنِّ  
عَقْدِ مُلَادَتِهِ وَسِتِينَ وَالرَّيْفُ وَرَمَادُتَ  
الضَّرْوَرَةُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهَا حَادِثَاتٌ أَوْ لِعَرْضٍ مَا وَهُوَ  
السَّبَبُ لِذَكْرِهَا وَأَغْلَمُ مَا اسْتَوَى أَثْبَتُ الْمَدِ  
وَالخَرِيفُ أَسْرَعُ لِجَرْوحِ السَّهْمِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ  
الْوَتَرَ امْأَارَ الْخَرَّ قَلِيلًا لِحَوْطَرْفِ الْإِيمَامِ وَهُوَ  
حَسَنٌ وَسَرِيعٌ لِإِفَالَاتِ السَّهْمِ طَارِدُهُ وَالْخَوْ  
إِنَّ لِكُلِّ أَضْبَعٍ عَقْدًا كَمَا إِنَّ لِكُلِّ كُفْ قَضَدًا وَالْعَقْدُ

الْهَوَابِي

الْهَرَمِي تَطْوِيلُ الْقَصِيرِ يَعْنِي الْأَبْهَامِ وَتَقْصِيرُ  
الْطَّوِيلِ يَعْنِي الشَّهَادَةِ وَالْعَقْدِ الْحَسْرِ وَالْأَيْنِ  
عَلَكُمُ الْهَرَمَاءِ وَقِيلَ أَنَّهُ لِغَيْرِ إِنْهَامِ الْيَدِ وَلِلْجَوْزِ  
تَقْصِيرُ الْفَوْزِ فَإِذَا شَدَ حَطَابَ مَذَاقُوسِ  
وَالْمَدَرَشَدَ الْمَبْصِنَينِ وَلِيَكُنْ لِلْمَرْفُقِ الْأَمْنُ شَدَا عَانِ  
وَالْمَدَرَشَدَ يَعْنِي جَذْبُ الْفَوْزِ هُوَ شَدَ الْمَبْصِنَينِ  
يَعْنِي الْخَنْصَرِ وَالْسَّبَرِ وَالْوَسْطَى مِنْ كُلِّ الْيَدَيْنِ  
وَلِيَشَدَ مَعَ رَدِيكَ الْمَرْفُقَيْنِ وَيَكُونُ فِي شَدِ الْمَرْفُقِ  
الْأَمْيَنِ أَكْثَرَ لِفَانَهُ أَضْلُلُكِيرُ وَيَرْوِي أَنَّ امْرَأَةَ  
أَنَّتِي إِلَيْيَ الْأَمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِوْلَدِهَا  
وَقَالَتْ يَا إِمَامَ عَلِيَّهُ الرَّمَادِيَّةَ فَقَالَ لَهَا لَعْنَمُ  
فَقَالَتْ يَكُونُ شَدِيدُ الْمَبْصِنَينِ سَرِيعُ النَّفْظَتَيْنِ  
خَالِيُ الْعَيْنَيْنِ وَوَلَّتْ فَقَامَ الشَّافِعِيُّ مُنْزِعًا إِلَيْهَا

وَقَالَ لَهَا مِثْلُ مَا قَاتَ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مِنْ ذُرِّيَّةِ سَعْدٍ  
أَنْ إِلَيْيَ وَقَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ صَرَقْتِي هَذَا  
مِنْ ذَالِكَ وَالْفَقْرَ أَكْتَرَ عَلَيَّ الْرَّفِيْعُ عَلَيَّ أَنْ شَدِيدَ  
الْقَبْصَتَيْنِ هُوَ شَدَّ الْأَصَابِعِ الشَّلَاثِ مِنْ كُلِّ الْيَدَيْنِ  
وَاحْتَلَفُوا فِي الْعَيْنَيْنِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَنَّهَا  
الْطَّرَقُ وَالْتَّدْبِيكُ وَقَالَ الْأَغْيَرُ ذَلِكَ وَالْحَقُّ أَنَّهَا  
الْخَنْقَ وَالْطَّرَقُ بِالْمِرْفَقَيْنِ تَرْفَعُ الْقَبْصَتَيْنِ  
مَسَاوِي الْكَتِيفَيْنِ كَالْوَزَرَانِ يَعْنِي وَرَفِعُ الْيَدَيْنِ  
لِلرَّفِيْعِ يَبْنَعِي أَنْ يَكُونُ بِمِرْفَقَيْكَ حَتَّى تَسَاوِي  
الْقَبْصَتَيْنِ بِالْكَتِيفَيْنِ كَالْوَزَرَانِ يَعْنِي مِثْلَ عَمَودِ  
الْمِرْازِ وَيَكُونُ الْمِرْفَقَانِ وَالْقَبْصَشَانِ وَالْكَتِيفَانِ  
كَالْمَسْطَرَةِ عَلَيْ خَطٍّ وَاحِدٍ لَا يَكُونُ مِنْهَا سِيَّاً مُحَالًا  
لَا فَحْرَةٌ فِي أَرْبَاعٍ وَلَا أَنْجَفَاضٍ حَتَّى تَرْبَعَ الْجَمِيعُ وَلَهُ

مُوْطِنِ الرِّجْلَيْنِ فِي الْأَزْمَانِ هَذَا زِيَادَةُ بَيَانٍ  
 وَإِصْنَاحٌ لِيَعْلَمَ الطَّالِبُ إِذَا كَانَ أَصْلُ كِيرٍ وَلَا نَ  
 يَدْلِسْحُ الرَّمَائِيَّةَ وَالْمُتَقْدِمِيَّةَ كَانُوا يُوصُونَ الْأَعْلَمَ  
**بِالْمِرْفُوِّ الْأَمْنِ أَصْلُ الْجَرْبِ وَالْمَدْافِعِيِّ أَذْرُ الْإِبْشَانِ**  
 أَصْلُ جَرْبِ الْقَوْسِ هُوَ بِالْمِرْفُوِّ الْأَمْنِ وَالْمَدْافِعِيِّ  
 تِهَايَةُ الْمَدْ وَغَایَتَهُ أَقْصَى الْأَزْمَانِ وَهُوَ اخْرِهَا إِلَيْهِ  
 جَهَةُ الْكِتْفِ وَبِهَذَا يَعْرُفُ الرَّاهِي مِقْدَارُ سَهْمِهِ  
 لِأَنَّهُ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يَبْنَغِي أَنْ يَتَقْدِمَ مَرْسَنَهُ وَلَا  
 يَتَأَخَّرُ وَإِذَا أَرَادَ الرَّاهِي مَعْرِفَةً مِقْدَارَ طَولِ  
 سَهْمِهِ وَتَحْقِيقَهُ أَنْ يَلْتَصِقَ ظَهِيرَهُ إِلَيْ حَائِطٍ وَمِنْ  
 وَلِيَسْتَوْفِي السَّهْمُ حَتَّى يَلْتَقِي مِرْفَقَاهُ بِالْمَحَابِطِ  
 وَلَيَعْرُفَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقِفُ مِنْ السَّهْمِ فَهَمَا يَنْ  
 عَقْدَمِي إِنْهَا مَهَةُ الْيَسْرَى فَمَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَتْرِ

هُوَ طُولُ سَهْمِهِ لَا يَضْلِعُ لَهُ غَيْرٌ وَهَذَا سِرْقَد  
حَارِفِيهِ عَلَمًا الْمَرْقَى وَهَذَا الْخَسْنُ مَاقِلُ فِيهِ  
وَهُوَ امْرَأُ ظَنَّ بِهِ عَلَمًا هَذَا الْفَنُ **وَالنَّقْلُ** عَنِ الطَّبَرِي  
**قَالَ** قَالَ لِي عَنْدَ الرَّجْمِنِ الْقُوَّارِيِّ التِّكَايَةُ تَسْرِهُ  
لِسَعَةٍ مِنْهَا فِي الْوَقَاءِ التَّامِ الصَّحِحِ وَأَحَدُهُ فِي الْأَرْمِي  
**وَالْوَفَاءُ** ثَلَاثَةٌ وَهُنَّ بِدَائِيَّةٌ وَكُفَّا يَةٌ وَنَهَايَةٌ  
يَجْعَلُونَ الْكُفَّا يَةً إِلَيْهِ السَّوَادِ وَهُنَّ لِلرَّجُلِ الْقُصْدِ  
وَهُنَّ الْبَدَائِيَّةُ وَيَجْعَلُونَ الْكُفَّا يَةً لِلرَّجُلِ الْمُتَوَسِّطِ  
وَهُنَّ إِلَيْهِ الْبَيْاضُ وَالنَّهَايَةُ لِلرَّجُلِ الْطَوِيلِ وَهُنَّ كَسْفُ  
الْبَيْاضِ **وَمِنَ الرَّمَادِ** مَنْ تَجْرِي سَهْمَهُ بِجَاهِ سَارِيَةٍ  
مَعْ وَجْهِ الْمَنْكِبِ **وَمِنْهُمْ** مَنْ تَجْرِي بِعِينِهِ مَحْوَفَاهُ  
يَقْسُدُ رَأْيِهِ وَيَرْوُلُ سَهْمَهُ عَنِ الْعَلَامَةِ وَيَضْلِعُ  
إِنْ ذَلِكَ مِنْ يَسَارِهِ أَوْ مِنْ اغْتِارِهِ وَمَنْ تَجْرِي سَهْمَهُ

تجاه

نَجَاهَ حَاجِيَهُ يَكُونُ سَهْمَهُ فَاقْصَةً أَبَدًا وَتَخْرُجُ  
رَأْسُ الْعَلَامَةِ وَمَنْ تَخْرُجَ مِنْ فَقَهَ إِنَّهُ الْإِطْلَاقُ  
إِلَى اِمَامَهُ حِدَادِ فِسْهَامَهُ فِي آيَتِنَّ الْعَلَافَةِ رَاهِمًا  
وَهُوَ لِتَوْهِيمِ أَنَّ رَدِيكَ مِنْ شَمَالِهِ وَقَدْ لَيْسَتِي رَثِيَ  
الْمَعْلُوقُ وَهُوَ ضَدُّ الدُّرُومِ **وَقَالُوا** يَتَبَغِي لِرَاهِي الْمَعْلُوقِ  
أَنْ يَعْمَدَ عَلَى وَسْطِ الْعَلَامَةِ فَأَفْهَمَ تَرْشِيدَ **وَقَالُوا**  
مِنْ أَنْزَلَ مِنْ فَقَهَ خَوَابِطَهُ سَمِعَ صَوْنَ الْأَغْرِيفَ  
مِنْ آيَتِنَّ وَهُوَ مِنْ قِرَعِ سَهْمَهُ لِقَبْضَهِ الْقَوْسِ وَهُنَّ  
فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ **بَا** النَّظَرُ  
**وَالنَّظَرُ** أَحَوْلَ مَقْلِيَكَ حَتَّى يَتَحَدَّى فِي لَحْظَاتِ النُّورِ  
وَالنَّظَرُ يَعْنِي رَأْسُ الْعَلَامَةِ وَمَقْلِيَكَ عَيْنَيَكَ  
وَاحْوَلُ يَعْنِي أَقْلِبُ حَتَّى يَتَحَدَّى فِي صِيرُ تُورَهَا  
كَانَتْ لَنُورِهِ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الشَّنَرُ الشَّيْءُ فِي مَكَانٍ فَلَمْ يُ

كما ثرَّة بالعين الْوَاحِدَةِ لَا تُنْظَرُ العَلَامَةُ الْعَيْنَةُ  
إِذَا حَوْزَيَ لِتَشَيَّى مِنْ قَرْبٍ اخْتَلَفَ بِالْعِدَافِ مُخْرِجِي  
الشَّعَاعِ فِي رَأْهِ الْيَمِينِ يَسَارًا وَبِالْيَسَارِيَّةِ يَمْبَيِّسًا  
وَقَدْ تَكُونُ أَخْدَى الْعَيْنَيْنِ أَصْفَافُ الْوَرَاءِ مِنَ الْأَغْرِيَّةِ  
فِي وَقْتٍ وَبِالْأَعْكُسِ فِي وَقْتٍ أَخْرَى فَخَتَّلَفَ إِيَّاً ضَانِلَيْهِ  
الْجَمْعُ وَالصَّاِبَتُ مِنْ جَيْشِ الْسَّعْدِ وَالْحِيلَةُ فِي  
ذَلِكَ أَنْ تَحُولَ عَيْنَيْهِ حَتَّى يَنْقُلِبَ نُورُ كَلَّا وَاحِدٌ  
مِنْهُمَا إِلَى الْآخِرِ فَيَصِيرُ حَدَّقَةً عَيْنَيْهِ الْيَسَارِيَّةِ  
مُوَزِّهَا وَحَدَّقَةً عَيْنَيْهِ الْيَمِينِ فِي مُقْدِمَهَا فَيُنْظَرُ  
بِهِمَا كَمَا يُنْظَرُ بِالْعَيْنِ الْوَاحِدَةِ وَهَذَا النَّظرُ يُسَمِّي الْحَوْلَ  
وَهُوَ مُخْمُوزٌ فِي الرَّئِيْسِ حِدَّلٌ غَيْرِ أَنَّهُ صَعْبٌ إِلَيْهِ  
مِنْ يَسِّرَةِ الْمَلَكِ عَلَيْهِ وَهَذَا نَظَرٌ قَدِيمٌ وَهُوَ الْأَكْاسَرَةُ  
أَوْ غَرِضُ أَخْدَى الْمَلَكَيْنِ عَمَدٌ لِأَعْيُنِهِ يَصِيرُ لِلْخَيْرِ كَالْعِيَادِ

بعين

يُعْنِي وَإِذَا تَجَزَّ شَيْءٌ النَّظَرُ بِالْعَيْنَيْنِ جَمِيعًا عَلَى التَّقْفَةِ  
الْمَذْكُورَ فَعَمِضَ إِلَهَيِّ الْعَيْنَيْنِ ثُمَّ دَاهَيِّ  
يَصِيرُ الْخَبَرُ كَالْعَيْنَيْنِ يُعْنِي يَنْتَظِرُ الشَّيْءَ فِي مَوْضِعِهِ  
وَهَذَا الْعَمِضُ إِنْمَا يَكُونُ حَالَةً لِلْطَّلاقِ السَّهْفِيِّ خَاصَّةً  
لِسَرْعَةِ الْأَمْكَانِ نَاظِرٌ إِذَا كَهُ وَلَا يَقْطُنُ بِهِ  
**فَكُلَّا** هَذِئِنِ النَّظَرَيْنِ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ اِرْمَانٌ كَثِيرٌ حَتَّى  
يَصِيرَ عَارَةً **وَالسِّرْ** عِنْدَ النَّظَرِ بِالْعَيْنَيْنِ  
**إِلَيْ** سَرَاجٍ يَأْتِي بِالْبَرْهَانِ، يُعْنِي سِرْ النَّظَرِ أَنَّ  
يَنْتَظِرُ بِالْعَيْنَيْنِ جَمِيعًا أَوْ بِالْعَيْنِ الْوَاحِدَةِ إِلَيْ سَرَاجٍ  
يَأْتِي بِالْبَرْهَانِ يُعْنِي حَتَّى يَظْهُرَ الْإِخْتِلَافُ الْمَذْكُورُ  
وَيَتَحَقَّقَ صَحَّةُ مَا ذُكِرَ نَاهٌ وَصَفَةُ ذَلِكَ أَنْ تَجْعَلَ  
سَرَاجًا عَلَى بَعْدِ شَمَّرٍ تَلْحُذُ قُوَّسَ الْيَتَمَّةِ وَتَجْلِسُ  
بَيْنَ التَّوْجِيهِ وَالتَّحْرِيفِ كَمَا تَجْلِسُ لِلْعَلَامَةِ شَمَّرِ

تفوق سَهَّا وَتَجْعَلُ النَّصْلَ بِحَا، نُورُ السَّرَّاجِ  
وَلَا تَرَالْتَرَحُ فِي الْقَوْسِ وَأَنْتَ تَعْتَصُ عَيْنَكَ وَلَقْمَانَ  
آخَرَيْ وَتَفْحِمُهَا جَيْحَانًا وَمَدَّ إِلَيْ أَخْرِ السَّهْفِ وَأَنْتَ  
تَنْظَرُ السَّرَّاجَ أَبْدَاهَيْ يَصْلِحُ مَا خَلَفَتْ عَلَيْكَ وَلَقْمَانَ  
إِلَيْهِ وَتَذَكَّرُهُ مِنْ خَارِجِ الْقَوْسِ اِنْظَرْ الدَّارِمَ  
مِنْ صَوبِ ظَهْرِ الْكَفِ يَامِعَا، اِخْلَافٌ فِي خَارِجِ الْقَوْسِ  
فِي نَهْمٍ مَنْ قَالَ أَنَّهُ مِنْ صَوبِ السَّهْفِ وَالْدَّارِمِ  
مِنْ صَوبِ ظَهْرِ الْكَفِ لِأَنَّهُ بَيْنَ الْقَوْسِ وَالْدَّارِمِ  
وَالضَّحِيمِ مَا ذَكَرْنَا هُوَ فِي الْبَيْتِ لِأَنَّهُمْ قَالُوا رَاخِلُ الْقَوْسِ  
وَرَاخِلُ الْقَوْسِ هُوَ مَا يَئِنَّ وَتَرِهَا فَالْأَصْحَمُ مَا قَلَدَهَا  
**وَمَا الدَّلِيلُ** بِصَوْتِ بِهِرَامِ فَهُوَ ضَعِيفٌ لِأَنَّ الصَّوْتَ  
فِي الْخَابِطِ أَوْ فِي الْوَرْقِ لَيْسَ لَهَا حَجْمٌ يُعْلَمُ مِنْهُ النَّظَرُ  
الْدَّارِمُ أَوْ غَيْرُهُ وَالنَّظَرُ الْخَارِجُ عَلَيْ شَلَادَةٍ أَوْ جَهَهُ لَهُ

الْفَرْ

النَّظَرُ الْأَهْوَكُ الْمَذْكُورُ وَالثَّانِي أَنْ يَجْعَلَ النَّصْلَ السَّعِيمَ  
مِنْ خَارِجِ الْقَوْسِ بِحَاةِ الْعَلَامَةِ وَيَنْتَظِرُ بِالْعَيْنَيْنِ  
جَمِيعًا إِلَى الْعَلَامَةِ وَيَغْمِدُ بِالْعَيْنِ الْبَيْسِرِيَّ شَمَّةً  
الْمُخْتَلِسَ السَّهْفَ لِسَرْعَةٍ وَيَصْلُعَهُ وَالثَّالِثُ  
أَنْ يَجْعَلَ النَّصْلَ مِنْ خَارِجِ الْقَوْسِ وَيَسْتَطِرُ بِالْعَيْنِ  
الْبَيْسِرِيَّ مُغْمِدًا عَلَيْهَا وَيَجْعَلُ عَيْنَهُ الْبَيْسِرِيَّ  
فِي دَسْتَارِ الْقَوْسِ لَا يَنْتَظِرُ بِهَا شَيْئًا مِنْ الْعَلَامَةِ وَلَقَدْ  
أَصَابَعَ يَدُهُ الْبَيْسِرِيَّ فِي وَسْطِ الْعَلَامَةِ وَزَلَّ كَالنَّظَرُ  
لِقِسْمَةِ الْعَيْنَيْنِ وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ النَّصْلَ فِي الْعَلَامَةِ  
بِالْعَيْنِ الْبَيْسِرِيِّ مِنْ خَارِجِ الْقَوْسِ وَيَصْحِمُ النَّظَرُ  
بِالْعَيْنِ الْيَمِنِيِّ مِنْ دَاخِلِ الْقَوْسِ لَا يَفْلَاقُ النَّصْلَ  
بِالْيَمِنِيِّ وَبِالْبَيْسِرِيِّ إِلَى الْعَلَامَةِ إِلَى حِيَّتِ يَخْلِقُ  
الْسَّهْفَ وَلَكَ أَنْ يَجْعَلَ النَّصْلَ فِي الْعَلَامَةِ مِنْ خَارِجِ

القوس وتنظر بالعينين فإذا أبقي من السهم  
الثلث وعاب عن بصرك النصل ترك العين  
السرى في العلامة وتنظر باليمين مجيء النصل  
علي يدك من داخل القوس فإذا بلغ النصل الوفا  
الماء اطلق و هذا أكثر أصابعه وأقل اخطارها  
و صاحبها يتوجه إلى التحريف **و من الرماة** من  
وزن أولاً واستمر في وزنه إلى إلادقه وصفته  
أن يجعل النصل في الآراء وتحققه ثم يجرب ونظرة  
إلى شماليه و معرفته معتدلين وهذا مذهب خالد  
**ولك** أن تنظر أولاً إلى العلامة فإذا جذبت بصف  
السهم حقت واستوفيت وأطلق و هذا أكثر  
منفعه **و من سهم** من يزن أخر وذلك أنه يتحقق  
الوزن أولاً فإذا أبقي من السهم قبضة سلك قيلاً

ونفث

وَنَظَرَ وَأَخْتَلَسَ لِسْرَعَةٍ وَأَطْلَقَ وَهَذَا حَرْبِي وَهُوَ  
الثَّقَمُ مِنَ الْقَدَرِ وَالْكَانُونُ بَعْدَ أَنْ يَجْعَلَ الْوَزْنَ مُسْتَمِرًا  
مِنْ أَوْلَى الْجَذَبِ إِلَى أَخْرِ الْوَفَاقِ وَأَنْ يَظْلِقَ لِسْرَعَةٍ  
وَهَذَا حِيدَدُ الْأَغْرِاضِ وَصَحَّةُ اسْتِقْبَالِ الْعِلْمِ  
**بَحْبُسِ الْإِحْسَارِ وَالْإِحْسَانِ** هَرَبَ الْبَيَانُ إِلَى الْخِلَافِ  
لِصَفَّةِ الْقِيَامِ وَالْحَلُوسِ بِحَجَّاِ الْعِلْمَاءِ الْمُعْصُوَةِ  
بِالرَّمْيِ وَذَلِكَ مُخْتَلِفٌ بَحْبُسِ الْإِحْسَارِ وَالْإِحْسَانِ  
وَبَحْبُسِ مَا يَحْسُنُ بِكُلِّ تَرْكِيبٍ عَلَى مَا يَأْتِي  
**تَحْرِفُ الطَّوْبِيلَ بِالْإِحْسَانِ** حِينَ قَابِلُ التَّصْرِيفِ بِالنَّهَايَا  
الثَّحْرِيفُ أَنْ يَجْعَلَ الْعِلْمَاءَ يَازِدُ الْمَنْكَرَ الْأَيْسِرِ  
وَهُوَ يُوَافِقُ الطَّوْبِيلَ عَلَى مَا ذَكَرُ وَالْمُكْتَبَهُ وَاقْتَدَارِهِ  
وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ رِجْلَيهِ مُنْتَصِبَتَيْنِ فِي عَرْضِ الْهَدْفِ  
وَالْبِتْعَهُ قَدْرِ سِبْرِهِ أَوْ أَقْلَى قَلِيلًاً وَهَذَا مَرْهُبٌ

يَهْرَأْرَجُورَ وَأَبِي هَاشِمٍ وَأَمَّا الرَّأْيُ الْقَصِيرُ  
فَلَهُ الْمُقَابِلَةُ وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ الْعِلَامَةَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ  
فِي قِيَامِهِ وَجَلْوَسِهِ وَكَذَلِكَ زُولُ الْجَسَدِ السَّمِينِ  
الْعَجَنِ عَنِ الْإِخْرَافِ وَهُوَ مَزْهَبُ ظَاهِرٍ وَلِسْوَى  
رِجْلِيهِ وَيَجْعَلُ يَسْتَهْمًا قَدْرَ عَظَمِ الدِّرَاعِ وَيَجْلِسُ  
مُتَوَجِّهًا مُتَرْتِبًا وَذِي الْوَسْطَاطِ الْأَمْوَارِ وَاسْطُوا  
**كَمَا أَبِي عَنْ سَيِّدِ الْعَرَبِ مَلِكٍ** يَعْنِي الرَّجُلِ الْوَسْطِ  
لِجَسْتَهِ وَهُوَ الْذِي يَبْيَانُ الطَّوِيلِ وَالْقَصِيرِ خَيْرُ الْأَمْوَارِ  
لَهُ الْوَسْطُ فِي حَلْوَسِهِ وَقِيَامِهِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ  
بَيْنَ الْحَرِيفِ وَالْمُقَابِلَةِ وَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ الْعِلَامَةَ  
مَحَادِيَةً لِعَيْنِهِ الْيُسْرَى وَهَذَا مَزْهَبُ الْخَاقَانِ  
الرَّفِيقِ وَلَهُمْ حَمَّ الرِّجْلَيْنِ وَفَتْحُهَا وَأَمَالُ الْحَلْوَسِ  
فَهُوَ أَنْ تَطْوِي الرُّكْنَ الْيَمِينَ وَيَجْعَلُهَا فِي الْأَرْضِ  
وَنَوْقَفُ

وَتُوقِفُ سَاقَكَ الْيُسْرَى وَتَجْلِسُ مَعْقِدًا عَلَيْهَا  
وَهَذَا مَذَهَتِ أَبِي هَاشِمٍ وَعَلَيْهَا الْكُثُرُ الْعَدْمَاءُ  
وَالْعَجْمُ وَلَسْمَى جَلْسَةُ الْهَارِبِ **وَلَكَ** عَكْسَهُ وَهُوَ  
أَنْ تَطْوِي الْيُسْرَى كَذَلِكَ وَلِقَمُ الْيَمْنَى وَهِيَ حَيَّةٌ  
وَلَصَمُ الْفَقْوَسِ الشَّدِيدَ وَلَصَمُ الْمُبَدِّي الْيَضَّا  
**وَلَهُمْ أَخْرَى** وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ فِي وَقْفِ سَاقَهُ  
الشِّمَالَ وَيَجْعَلُ الرَّكْبَةَ لَحْوَ الْأَرْضِ وَلِقَمُ الْيَمْنَى  
وَاقِفَةً وَيَجْعَلُ بَيْنَ الْعَدْمَيْنِ قَدْرَ عَظِيمِ الدِّرَاعِ  
أَوْ أَقْلَى قَلِيلًا وَلَعِقَمَدُ بَيْنَهُمَا وَلَسْمَى جَلْسَةُ  
الْمَتَاقِفِ **وَلَهُمْ جَلْسَةٌ** كَالْوَقْفِ وَهُوَ أَنْ يَجْلِسَ  
عَلَيْ رَجْلَيْهِ وَسَاقَيْهِ مَقْيَمَانِ وَلِقَرْنَ كَعْسَتِهِ  
مَعْقِدًا عَلَيْهِمَا وَرَجْلَاهُمْ نَصِيشَانِ وَهُوَ الْمُصَدِّرُ  
وَالْمُحْرَفُ وَعَلَيْهَا الْكُثُرُ الرَّمَاءُ وَلَصَمُ الْأَبْسُ الْعِدَّةُ

وَلَهُمْ الْجَلْسَةُ الْمُرْبَعَةُ الْمُصَدَّرُ خَاصَّةً وَلِلْمَحْجَبِ  
وَلِلْقَوْسِ الْمَيْنَةِ وَلِتَمْيِيْجِ جَلْسَةِ الْمَلُولِ  
**أَقْصَدْ لَعِيدًا رَأْسَ النَّاسِ وَرَجْلَهُ إِنْ كَانَ هَذَا دَانٌ**  
هَذَا تَقْدِيرُ الرَّمِيْجِ وَهُوَ حَبَّ بَعْدِ الْعَلَامَةِ وَفِرَاهَا  
مِنَ الرَّأْمِيِّ فَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً وَجَبَ أَنْ يَقْصُدَ عَالَاهَا  
فِي رُفَعَةِ يَدِ الْقَوْسِ وَيَرْمِي لِأَنَّ السَّهْمَ يَتَمَاهِي صَلَّى  
إِلَيَّ الْغَرْصَنْ بِخَطَّ فِي حَصْلَتِهِ وَإِنْ كَانَ فَرِسْكًا  
فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَقْصُدَ سُفْلَ الْعَلَامَةِ لِأَنَّ السَّهْمَ  
في أَوَّلِ حَرْوَجِهِ يَرْتَفِعُ وَمَنْيَ وَضْعُ يَدِهِ عَلَى الْعَلَامَةِ  
أَخْطَاهَا فَإِذَا كَتَبَتْ عَلَيْهِ كُلُّ رَأْمِيِّ إِنْ يَعْرِفَ  
مِقْدَارًا لِرِتْفَاعِ سَهْمِهِ وَلَحْرَرَ التَّقْدِيرِ حَتَّى يَصِيرَ  
لَهُ عَارَةً **وَفَلَوْ** مِنْ سَرَرِ زَرْمَهُ بِقَبْصَتِهِ وَرَفَاهَ  
قَتَلَهُ وَهَذَا يَسْجُمُ بِمَا لَعِدْمَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْعَدِيرِ وَالْعَمَادِ

٣٨

في ذلك على ثبات الشمائل وشدة القباض وصحّة  
العقيدة واتفاق اليددين وصحّة النظر مع حضور الذهن  
وصحّة المدرّع مع فعّود المترفق وسلامة الأظلاق  
لشد المترافقين والرثك القائم بالمجامع ثبات القلب  
**ولك** مدارك الأهداف وذلك إماماً مدارك الربيع  
أو من على حوصل فيخرج السهم إلى اليمين أو يسار  
أو فوق أو أسفل فما كرهها من على ذلك انتساب إما  
لخفة الرئيس أو النحيل أو فساد الرئيب أو نقل  
النصل أو فساد الخشب لفسدة أو من الخشب  
أو من سوء التخت أو من ضيق الفوق أو سعنته  
أو غلبة اليد اليمنى لليسرى أو علاج ذلك  
أو سوء القوس أو الوتر أو من تمثيل الرامي أو من  
المجموع وارداً حصل عملة فز والهـا يحرر العمل

عَلَيْهِ مَا تَحِبُّ وَمَدَارِثُ كُلُّ عِلْمٍ بِحَسِيبِهَا عَلَى مَلَائِكَةِ  
كُلِّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ الْخَاصِ بِهِ فَإِنْ  
صِفَةُ الْإِطْلَاقِ . وَالظَّلْقُ لِلسَّهْمِ عَلَيْهِ نَوْعَيْنِ  
**مُخْتَلِسًا جَاءَ وَمُإِسْكَانًا** : الظَّلْقُ هُوَ افْلَاتُ الْوَتَرِ  
وَالسَّهْمِ وَذَلِكَ عَلَيْهِ نَوْعَيْنِ أَيْ صِفَتَيْنِ أَحَدُهُمَا  
يُسَمَّى الْمُخْتَلِسُ وَهُوَ مَا حُوَزَ مِنِ اخْتِلَاسِ السَّارِقِ  
لَا إِنْهُ لَا يَكَادُ يُرَى وَمِنِ الْإِسْكَانِ يُعْنِي النَّوْعُ الثَّانِي  
وَهُوَ السَّاکِنُ الثَّالِثُ إِلَى نِهَايَةِ الْمَدْ وَبَعْدَهُ  
**وَقِيلَ الْإِطْلَاقُ ثَلَاثَةُ مُخْتَلِسٌ وَسَاکِنٌ وَمَغْرُورٌ**  
**فَالْمَدْ ثُمَّ الْوَقْفُ يَتَلَوَّ الْوَفَا مُخْتَلِسًا كَالْبَرْقِ فِي الْعِيَانِ**  
فَالْمَدْ يُعْنِي جَذْبِ الْقَوْسِ مَعَ السَّهْمِ وَالسَّاکِنِينِ  
بِهِمَا قَبْلَ الْوَفَا التَّأْمِرُ وَبَعْدَهُ الْوَفَا التَّأْمِرُ يُعْنِي  
وَالْوَفَا التَّأْمِرُ يَكُونُ بَعْدَ السَّاکِنِينِ مُخْتَلِسًا كَالْبَرْقِ  
فِي

فِي سَرْعَتِهِ وَزَلَّكَ أَنَّ الرَّامِيَ بَمُدُّ قَوْسَهُ مَعَ  
سَهْمِهِ حَتَّى يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ لِيَسِيرَ فَدَرِصِقَ بِقَصْفَهِ  
وَأَقْلَّ قَلِيلًا فَيَقْفَعُ عِنْدَ ذَلِكَ مِقْدَارًا لِفَظْلَةٍ وَلِحَنَّةٍ  
شَمَّ مُخْتَلِسًا بِقَيْسَةَ السَّهْمِ جَذْبًا مُخْتَلِسًا اخْتِلَاسًا  
سَرِيعًا وَيُطْلُقُ بِنَفْضَتِهِ مِنْ جَوْفِ الْوَرْقَافَوْنَ  
كَانَتْهُ قَدْ احْتَطَفَ بِقَيْسَةَ السَّهْمِ بَعْدَ وَقْفَهُ لِيَسِيرَ  
فَيَخْرُجُ السَّهْمُ بِالْوَقْفِ التَّامِ وَلَمْ يَفْطُنْ بِهِ لِحَدَّ  
وَالنَّاظِرُونَ يَظْلِمُونَ أَنَّهُ لَمْ يَسْتُوْفِ السَّهْمُ  
وَهَذَا فِي عَلَيَّةِ الْجُوْرَةِ وَالْمُنْفَعَةِ وَالنَّكَائِيَّةِ  
فِي الْحَرْبِ وَفِي السَّبِقِ عَلَيَّ بَعْدِ الْمَسَافَةِ وَلَا يَصْلُمُ  
لِلْأَهْدَافِ لِأَنَّ سَهْمَهُ مُضْطَرِبٌ وَلَا مُبْتَدِيٌ  
**وَيَنْتَهُ التَّكُونُ فَالْوَقْفُ تَامًا وَالْطَّلُوقُ حِيرَةً تَنْكُنُ الْبَدَانِ**  
هَذَا صِفَةُ الْإِطْلَاقِ الشَّانِيِّ الْمُسْمَىُّ بِالْإِطْلَاقِ الْمَاكِنِ

وَهُوَ مُقْدَرٌ عَلَى الْمُخْتَلِسِ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ اصْبَابِهِ  
وَأَصَحُّ مُرْوِرًا وَأَوَّلُ مَا يَتَعَلَّمُهُ الْمُبْتَدِئُ وَيَنْتَهِي  
السُّكُونُ فَالْوَفَاقُ مَمَّا يَعْنِي وَفِي الْأَطْلَاقِ  
السُّكُونُ فَالْوَفَاقُ مَمَّا يَعْنِي تَجْزِيبُ الْمُؤْمِنِ  
لِسْتَوْقِي السَّهْفِ إِلَيْهِ أَخْرَهُ فَإِذَا حَرَبَ قَمِينَهُ شَيْءٍ  
الْبَشَّةُ لَيْسَ كُنْ قَدْ رَعَدَهُ أَوْ عَدَّهُ شَيْئَنِ أَوْ ثَلَاثَ  
مَعْشَبَاتٍ وَقَدْ رَقَ شَمَرْ يُطْلُقُ وَهَذَا حِدْرَيَةٌ  
رَفِي الإِسَارَاتِ وَالْأَهْدَافِ وَعَلَيْهِ يَعْمَدُ كُلُّ  
مُبْتَدِئٍ لِأَنَّهُ كَلَامِيْنِ **فَأَيْشَنَ** رُوِيَ أَنَّ الْمُحَسَّنَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا جَعَلَ السَّهْفَ فِي كَبِيرٍ  
الْقَوْسِ يَقُولُ **لِبِسْمِ اللَّهِ وَإِذَا الرَّسْلَهَا قَالَ**  
**اللَّهُ أَكْبَرُ وَعَنِ اذْرِيسِ بْنِ تَجْنِيِّي** قَالَ  
زَارَنِي السَّفَاحُ فَقَالَ لَهُ يَا اذْرِيسُ أَتَصِيبُ قُلْتُ  
أَصِبْرُ

أَصِيبَ وَأَخْطَئَ فَلَمَّا قُلَّ مَا بَلَّ اللَّهُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا لِلَّهِ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ أَصَبَّتَ  
وَلَمْ تَحْطِ بِمَكْشِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَسِّعُ لِلرَّاهِي حِفْظَهُ  
فَإِنَّهُ فَيَدُقُّ عَظِيمَةً مُهْلِلًا فَرَكَةً لِلرَّزْنِدَ  
**خَوَالِمَ الْقَلْبِ وَالْجَنَانِ**؛ مُهْلِلًا يَغْنِي  
بِمَثْلِ الْمَهْلَلِ بِإِضْبَاعِكَ الشَّهَادَةِ وَالْإِبْهَامِ عَنِّدَ  
الْأَذْنِ بَعْدَ الْأَطْلَاقِ وَفَرَكَةُ الرَّزْنِدِ يَغْنِي فَتَلَهُ  
إِلَى فَوْقِ حَالَةِ الْأَطْلَاقِ وَصِفَةُ ذَلِكَ أَنْ تَفْتَحَ  
الشَّهَادَةَ ثُمَّ الْإِبْهَامَ بِسَرْعَةٍ وَفَرَكَةٌ تُكُونُ  
مِنَ الرَّزْنِدِ وَذَكْرُ وَإِنَّ الرَّأْيِ إِذَا فَتَحَ الْأَبْصَمَ  
الْوُسْطَى مَعَ الشَّهَادَةِ وَالْإِبْهَامِ سَلَّمَتِ الشَّهَادَةُ  
مِنْ طَرِيقِ الْوَتْرِ وَسَلَّمَ طَغْرِ الْإِبْهَامِ مِنَ الْكَسِيرِ  
وَسَوَادِ بِإِطْرِيهِ وَحَصَلَ بِذَلِكَ سَلَافَةً وَجَنَاحَ

الكُشْتَانِ وَسَلَامَةِ الْإِطْلَاقِ  
مَعَ الْكُرْكَرِ تَكُونُ حَوْلَ الظَّهَرِ بِالْمَرْفُوِّ الْأَيْمَنِ كَالْغَصَّابِ  
الْكُرْكَرِ صِفَةٌ رَوْعَةٌ يَعْتَدُهَا بِالْمَرْفُوِّ الْأَيْمَنِ  
إِلَى حَوْلِ ظَهَرِهِ كَمَنْ يَضِيرُ بِهِ مَرْفُقُهُ مَنْ كَانَ  
خَلْفَهُ مِنَ النَّاسِ دَمِنَ الرَّمَاهَ مَنْ يَقْبَحُ ذِرَاعَهُ  
مَعَ اِطْلَاقِهِ وَالْأَوَّلِ أَصْحَحُ وَاسْلَمُ فِي الْحَرْبِ  
خَصْوَصَاتِ الْأَمَالِكِنِ الضَّيْقَةُ وَطَبُوقُ الْأَصَابِعِ  
بَعْدَ اِطْلَاقِ أَوْلَى وَالْفَعَّ وَإِذَا التَّقَقَ أَنْ يَنْشِبَ  
السَّهْمُ فِي قَبْصَةِ الْعَوْسِ مِنْ قِصْرِهِ أَوْ زِيَارَةِ  
الْمَدِ فِي أَطْلَقَ السَّهْمَ أَنْكَسَرَ وَاعْطَبَ صَلْجَمَهُ  
فَلَيَزِدُ فِي الْمَدِ وَيَاخْذُ السَّهْمَ بِأَسْنَانِهِ أَوْ يَدِ فَعْلَمَتِهِ  
بَابُ الْحَظَرِ وَالْحَظَرِ أَحْلَلَ جَانِبَتِهِ  
عَنِ الرَّمَاهِ الْمَارِدِ الْأَعْيَانِ وَالْحَظَرُ هُوَ اِرْسَالُ  
الْبَدْرِ

اليد اليسرى مع القوس بعد الإطلاق وهو عند  
بعضهم أصل من أصول الرمي وهو معتبر عند  
الرماء المتأخر من لأنهم حربوا ذلك وتحقق على اتفاقه  
وقالوا الفرقة باليمني والحضرية بالشمال والحضرية  
لشهادة الحقيقة بذلك لمن له فهمه ويزيد  
**يزيد في فوقي سير السهم كالصريحة من سابق الحصان**

قد شهدت الحضرية الحضرية بالزيارة في فوقي سير  
السهم وزيارة مداه كما شهد صاحب السوط زيارة  
حضرية القدس عند ضرورة في حالة الحضرى

**من أصل زندك اليسار الحضر مع فلتة الوتر من البنا**  
الزند معروف وثبت أن الحضرية من أصله وأنها  
اممات تكون مع فلتة الوتر من الأصابع لا قبله ولا  
بعد وذلك أن يكتب قبضة القوس كأنه يدفع

يَا لَوْتَرَ السَّفِيمْ عِنْدَ اطْلَاقِهِ وَيَضِيرُ بِأَضْلَالِ السَّيِّةِ  
السَّغْلِي أَصْلَابِ طِيمَه ضَرَبَه حَفِيفَه لِقْفُ القُوسَ  
بِهَا عِنْدَ الاضْطِرَابِ وَالثَّرْوَلِ وَازْأَلَه تَمَشُّ الْوَتَرَ  
شَيْئًا كَانَ أَفْضَلُ وَأَضْفَى لِصَوْتِهِ وَهَذَا يَظْهَرُ  
رِيَارَةُ الرَّأْمِيِّ الْحَادِيقِ عَلَيْهِ غَزَّكِ

**بِدَفْعَةٍ نَظَرَ دَرَّهَا السَّرَّا فَاسْوَقَ وَسَدَ الْقَبْرَ كَالصَّوْلَ**  
هَذَا الْبَيْتُ فِيهِ زِيَادَةُ الصَّاحِحِ لِمَا قَدِمَ وَبِيَانِ الصَّفَةِ  
الْخَاطِرَةِ الْحَمِيجَةِ فَاعْلَمُ ذَلِكَ، وَاحْذَرُ الْخَاطِرَ كُلَّ الْبَدِيدِ  
**فَذَالِكَ يَبْيَسُ يَانِي بِالْخَسْرَانِ هَذَا نَهْيٌ وَحْذِيرَ**  
لِمَنْ يَخْطُرُ جَمْلَه لِيَعْلَمُ الرَّاهِيُّ أَنَّ فِيهِ ضَرَّ إِفْجَنْبَه  
وَجَنْجَهْذِي إِلْقَانِ الْخَاطِرَةِ لِأَنَّهَا إِنْ كَانَتْ قَبْلَ خَروجِ  
السَّفِيمْ أَقْسَدَتْهُ وَإِنْ كَانَتْ بَعْدَهُ فَلَا فَائِدَه لِهَا وَرَبْعَهُ  
ضَرَرتْ وَالْخَاطِرَه تَسْتَرِيُوبَ الرَّأْمِيِّ وَلَخْسِرُ جُورَتَهُ

عليَّ أَنْهَا تَحْلِبُ الْمَحْنَةَ لَا تَهْمَيَّ غَفَلَ الرَّأْمِ وَأَرْسَلَ  
يَدَهُ لِعَارِتِهِ الْفَاسِدَقَ فَضَرَبَ لِفَسَهَ بِسِيَّةِ الْقَوْسِ  
السَّفَانِيَّ أَوْ ضَرَبَ بِسِيَّةِ قَوْسِ الْأَرْضِ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ  
فَإِنْكَسَرَتْ وَإِنْ كَانَ رَأْكَيْا ضَرَبَ جَوَادَةَ بَابِ الْإِثَارِ  
**هَذِي أَصْوَلُ الرَّمَيِّ** بِالْكَفَايَةِ فَرَضَ كَفَايَةً عَلَى الْأَغْلِيلِ  
**وَإِنْ نَرَمْ مَعْرِفَةَ الْإِثَارِ** اسْمَعْ هَدِيَّتَ الرَّشْدِ الْأَعْلَانِ  
هَذِي أَصْوَلُ الرَّمَيِّ الَّذِي لَا يَنْدَدُ لِلرَّأْمِ مِنْهَا وَإِثَارِ  
الْقَوْسِ عِنْدَ لَبْعَضِ الْأَسْتَارِ إِنَّ أَصْلَ مِنْ أَصْوَلِ الرَّمَيِّ  
وَكُلُّهُمْ قَالُوا مَنْ لَمْ يَتَخَسِّنْ إِثَارَ قَوْسِهِ فَهُوَ عَاجِزٌ  
لِيَسِّ بِرَأْمِ وَالْإِثَارِ أَنْوَاعٍ وَقَدْ ذَكَرْنَا الْقَعْدَةَ  
وَأَسْهَلْنَا عَلَى الْطَّلَابِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِالصَّوَافِ  
**فِي الْشَّمَالِ** الْبَعْضُ قَبَاضُ الْقَوْسِ وَظَهَرَ حَالَ سَاعِدٍ لِلْأَنْشَاءِ  
هَذِهِ إِثَارٌ حَرَبِيَّةٌ قَدْ نَرَمْ فِي الْشَّمَالِ يَعْنِي الْيَدِ الْيُسْرَى

وَقِبَاضُ الْقَوْسِ مَعْلُومٌ وَظَهَرُهَا يَعْنِي ظَهُورُ الْقَوْسِ  
هُوَ ضِدُّ بَطْنِهَا وَبَطْنُهَا هُوَ الْوَجْهُ الَّذِي يَلِي الْوَتَرَ  
وَالسَّاعِدُ هُوَ الرِّزْنَدُ وَرَأَكَ أَنَّ الرَّأْمِي تَجْعَلُ بَطْنَ  
قَبْضَةِ الْقَوْسِ فِي وَسْطِ الْأَصَابِعِ وَظَهَرُهَا فِي أَصْلِ  
الْأَنْفَاقِمِ وَيَبْنِي لِلرَّأْمِي أَنَّ لَا يَقْدِمُ عَلَيْهِ اِبْتَارُ الْقَوْسِ  
الْمَهْوُلَةَ حَتَّى يَغْتَرِرُهَا وَيَصْحُحُ عَوْجَهَا ثُمَّ يَعْتَرِرُ قَوْسُ  
سَيِّئَتِهَا إِنْ كَسِيَّتِهَا يَدِيهِ وَيَضْعُمُ رِكْشَتَهُ  
فِي مَقْبِضِهَا ثُمَّ يَشْكِي وَيَخْتَدُلُ يَدِيهِ وَهُوَ يَسْتَظِرُ  
الْبَيْتَيْنِ بِرْفَقِ وَلَطَافَةٍ وَإِذَا رَدَتِ الْبَيْتَيْنِ  
عَلَيْهِ السُّوَا أَوْ تَرَهَا وَالْأَثْرُ كَهَا إِنْ مَنْ أَوْتَرَ قَوْسًا  
مَهْوُلَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ يَغْتَرِرُهَا فَانْكَسَرَتْ فَهُوَ ضَامِنُ  
لَهَا لِلْمُكَانِ  
**فِي أَصْلِ بَنْصَرِ رِحَلِ الْيَسَارِ ضَمَّ فَرْضِ عَنْقِ الْقَوْسِ**  
أَغْلَمُ أَنَّ فَرْضِ عَنْقِ الْقَوْسِ إِنَّمَا جَعَلَ لَحْتَ أَصْلِ بَنْصَرِ  
**بِصَلَّ الْرَّأْمِي**

رُجِلُ الرَّأْمِي لِيَكُونَ حَاوِظًا لِلْعَرْوَةِ حَتَّى لا يَقْارِبُ فَلَا  
يَخْتَرُ مِنْ قَرْضِ الْقُوَّسِ عِنْدَ التَّرْزِ **وَيَنْبَغِي** أَنْ يَلْعَثُ  
عَلَيْهَا الْخَصْرَدُ وَالْبَتْصَرُ وَيَشَدُّ مِنْ غَيْرِ إِنْ يَضْعُهَا  
عَلَى الْأَرْضِ وَهَذَا فَائِدَةٌ **يَنْبَغِي ذِكْرُهَا** فِي هَذَا الْوَضِيعِ  
وَذَلِكَ الرَّأْمِي لِيَشَدُّ عَرْوَةَ الْوَتَرِ فِي قَرْضِ عِنْدِ الْقُوَّسِ  
يَخْتَطِي أَوْسَيْرٍ فَكُونَ مَحْفُوظَةً عَلَى الدَّوَامِ حَضُورًا  
عِنْدَ الْإِبَتَارِ **وَضَعَمْ وَسَدْ مَقْبِضِ الشِّمَالِ**  
**فِي الرَّكْبَةِ الْيَمِنِيِّ بِلَا تَوَانِ** الْمَقْبِضُ هُوَ جَمْلَةٌ هُوَ  
قِبَاضُ الْيَدِ وَالْقِبَضَةُ وَذَلِكَ أَنَّ الرَّأْمِي يَضْعُهَا  
عَلَى رَكْبَتِهِ الْيَمِنِيِّ بَعْدَ شَدِّ قِبَاضِهِ وَلَصْبِ رِجْلِهِ  
فَكُونَ الْوَتَرِ عَلَى وَجْهِ الشِّمَالِ . . .  
**وَالْكِسْ عَلَى الْقُوَّسِ بِكَفِ الْيَمِنِيِّ وَعَرْوَةُ الْوَتَرِ فِي الْبَنَانِ**  
الْغَرَضُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ الرَّأْمِي يَقْبِضُ فِي قَبْضَةِ الْقُوَّسِ

عَلَيْ رُكُبِيهِ وَيَضْعُ وَسْطَادِهِ الْيَمْنِيَّ عَلَيْ سَفْلِ طَفْرِ السِّيَّةِ  
الْعُلَيَا مُهْسِكًا لِلْعَرْقَ الْوَتَرِيِّ كَمَ الْأَصَابِعِ الْوَسْتِيِّ  
وَالْإِبْهَامِ وَيَدْفَعُ السِّيَّةَ إِصْدَارَ الْحَيْثِ وَيَقْتَلُ حَصَرَةَ  
الْحَمْدِ وَسَكُونِ مِنْ وَقْتِ رَفِيعِ الْوَتَرِيِّ الَّذِي أَنْتَ قَعْدَ  
الْعَرْقَ فِي فَرْضِ شَيْقِ الْقَوْسِ حَتَّى تَرِيَ فِي الْعَرْضِ عَرْقَوَهُ الْوَتَرِ

**فَأَمْسِكُهَا بِعَفْفِ الصِّيَانِ** فَأَمْسِكُهَا بِعَيْنِ سَيَّةِ الْقَوْسِ  
وَالْعَرْقَ حِينَ حَصَلَتِ الْعَرْقَ فِي فَرْضِ السِّيَّةِ حَتَّى  
لَا تَدُورِ السِّيَّةِ مِنْ لَقْحِهِ فِيهَا أَوْلَيْنِ عَنْقَهَا أَوْ غَنَّزَرَةَ  
أَوْ قِيَامِ إِحْدَى الْبَيْتَيْنِ لَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هُنَّ إِذَا  
وُجِدَتِ فِي الْقَوْسِ لَذْجَبَ اِثْقَالُهَا وَرُتْمَاهَا الْكَسَرَتِ  
فَلَا يَخْلُدُ لَكَ لَا يَبْنَعُكَ الدَّرَامِيَّ أَنْ يَسْخَعَ يَدَيَ النَّسَرِيِّ  
مِنْ الْمِقْبَلِ وَلَا الْيَمْنِيَّ مِنْ السِّيَّةِ الْأَبْعَدَ لَا يَحْقِقَ  
ثَبَاتِ الْقَوْسِ ثُمَّ يَعْلِمُ الْقَوْسَ بَعْدَ دُلُوكِ بَيْنِ الْيَمْنِيِّ

وَلَا

وَلَا يَفِرُّ قَيْدُ الْبَسْرَى فَيَخْصَهُ الْقَوْسُ الْبَشَّةَ ثُمَّ تَكْسِبُ  
بِدِينِ الْيَمَنِيِّ سِيَّةَ رَجُلِ الْقَوْسِ وَالْوَتَرِ الْيَمَنِيِّ وَجَهَ الرَّامِيِّ  
وَيَنْظُرُ الْقَوْسَ مُتَقَعِّدًا لِمَاهَا فَإِنْ رَأَى فِيهَا عِنْدَ الْأَصْلِهِ  
**وَإِنْ تَسَاطَعْ عَنْقَهَا مَعَ الْوَتَرِ فِي الْقَدْمِ الْيَمَنِيِّ مَعَ اسْتِكَانِ**  
وَإِنْ تَسَاعِي إِبْتَارًا لِمَاهِيَّةِ الْحَرَّ غَيْرَ مَادِكِرْ ضَعْمَ عَنْقَهَا  
مَعَ غَزْوَةِ الْوَتَرِ فِي وَسْطِ الْقَدْمِ الْيَمَنِيِّ مَعَ اسْتِكَانِ  
يَعْنِي غَيْرَ اضْطَرَابٍ مَقْبِضُهَا فِي الرَّكْبَةِ الْيَمَنِيِّ  
**مَكْوَمَةً فِي الْجَابِ الْبَرَانِ** مَقْبِضُهَا يَعْنِي قَبْصَةِ الْقَوْسِ  
فِي جَابِ رَكْبَةِ الرَّجُلِ الْيَمَنِيِّ مَكْوَمَهُ أَيْ ثَابِثَهُ وَالْجَابِ  
الْبَرَانِيِّ هُوَ ضَرَدُ الْجَوَارِيِّ وَالْجَوَارِيِّ هُوَ الَّذِي يَلِي الرَّجُلُ الْأَخْرَى  
**وَادْفَعْ لِعْنَقِ الْقَوْسِ بِالْيَمَنِ وَمَطْبِ الْبَسْرَى الْوَتَرِ وَإِنْ**  
عَنْقِ الْقَوْسِ هُوَ أَصْلُ الْمَتَىَةِ وَالْيَمَنِيِّ يَعْنِي بِالْيَدِ الْيَمَنِيِّ  
وَالْمَطَّ هُوَ حَرَّ الشَّيْءِ مِنْ طَرْقَبَهِ وَهُوَ حَرَّ حَيْنَفَ هَمَّا

وَرَانِي يَعْنِي قَرْبُ الْعَرْقَ حَتَّى تَضَعَهَا فِي فَرْضِ  
الْقَوْسِ وَذَلِكَ أَنْ تَجْعَلَ سِيَّةَ الْقَوْسِ مَعَ عَرْوَتِهَا  
فِي بَاطِنِ قَدْرِ الرِّجْلِ الْيَمِينِيِّ وَتَمْسِكُ السِّيَّةِ الْعُلَيَا  
بِالْيَدِ الْيَمِينِيِّ وَالْوَتَرِ بِالْيَدِ الْإِيمَريِّ وَتَدْخُلُ رِكْبَةِ  
الرِّجْلِ الْيَمِينِيِّ بَيْنَ الْقَوْسِ وَالْوَتَرِ وَتَكْتُلُ الْعَرْلِيِّ وَلَكَ  
وَلَكَ أَنْ تَفْعَلْ ذَلِكَ بِالشَّمَالِ وَهُنَّ  
**وَإِنْ لَمْ تَأْمِسِكْ عَنْ قَوْسِ الْوَتَرِ بِالْيَمِينِ وَالْعَرْلِيِّ بِالشَّمَالِ**  
يَعْنِي إِنْ أَرَدْتَ إِيَّاتِارًا أَخْرَى امْسِكْ عَنْ قَوْسِ الْوَتَرِ بَعْدَ  
أَنْ تَجْعَلَ عَرْقَةَ الْوَتَرِ فِي فَرْضِ وَتَمْسِكُهَا بِالْيَدِ  
الْيَمِينِ ثُمَّ تَأْخِذُ عَرْقَةَ الْأَخْرَى فَتَضَعُهَا فِي فِيمَكَ  
وَتَمْسِكُهَا بِالْأَسْنَانِ **وَادْخُلْ لِقَوْسِكَ حَتَّى تَحْذِي الْيَمِينَ**  
**وَبِالشَّمَالِ أَقْبِضْ لِعَنْقِ ثَانِي وَادْخُلْ لِقَوْسِكَ يَعْنِي**  
إِذَا كُنْتَ جَالِسًا حَتَّى تَحْذِي فِيمَا يَئْنَهَا وَيَئْنَ الْأَرْضِ

وَاحِدٌ

وَأَخْرِجِ السِّيَّةَ وَأَقْبِضُهَا بِالْيَدِ الْيُسْرَى  
مِنْ يَمِينِ فَخْذِيْكَ وَشَمَائِلِهِ وَاضْعِافِيْلِهِ الْفَخْذِ الْيُسْرَى بِلِلْمَكَانِ  
مِنْ يَمِينِ فَخْذِيْكَ يَعْنِي أَخْذِ الْعَنْقِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى  
يَكُونُ مِنْ يَمِينِ الْفَخْذَيْنِ مِنْ قَدَارِ وَاضْعَافِيْلِهِ  
الْعَنْقُ الَّذِي فِي الْيَدِ الْيُسْرَى ضَعْفَهَا عَلَيْهِ فَخْذِيْكَ  
الْيُسْرَى بِالْأَمْكَانِ يَعْنِي مُكْلِمِيْنِ عُنْقِ الْقَوْسِ عَلَيْهِ  
الْفَخْذُ وَإِثْبَاثُهُ وَذَلِكَ بَعْدَ سَدِ الْأَخْذِ عَلَيْهِ الْقَوْسِ  
وَالثَّبِيثُ وَحْدَهُ مِنَ الْأَسْنَانِ الْعَرْقُ وَاسْدُ دُوْلَهُ وَضَعْفُهُ فِي الْفَرْصِ بِالْإِتْقَانِ  
وَالثَّبِيثُ يَعْنِي عُنْقِ الْقَوْسِ عَلَيِّ الْفَخْذِ وَدَعْمِ الْعَنْقِ  
وَحْدَهُ الْعَرْقُ مِنَ الْأَسْنَانِ بِالْيَدِ الْيُسْرَى وَسَدُ الْأَخْذِ  
وَضَعْفُ الْعَرْقِ فِي الْفَرْصِ يَعْنِي فَرْصَ عُنْقِ الْقَوْسِ  
الَّذِي عَلَيِّ الْفَخْذِ الْيُسْرَى وَسُخْجَ الْعَلَمِ وَهَذَا هُوَ  
بِإِيْثَارِ الْمَعْلِمَيْنِ وَالْوَقَارِبَيْنِ وَإِلَيْهِ مِمِيْ اَنْ يُؤْتَرَ كَذَلِكَ

فَإِيمًا وَجَالِسًا وَرَاكِبًا **وَإِذَا كَانَ** أَحَدُ بَنَيَّتِي الْقَوْسِ  
أَزْخَمَ قُوَّةً مِنَ الْأَخْرَى وَأَكْثَرَ رَجُوعًا فَإِذَا رَأَيْتَ  
ذَلِكَ تَضَعُّ الشَّدِيدَ أَوَالْقَائِمَ لَحْتَ الْفَحْذَ وَمِسْكَ  
بِالْيَدِ الضَّعِيفِ فَإِنَّهَا إِلَيْهِ لَا إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ  
**مِرَارًا وَلَعْدًا** إِبْتَارَ الْقَوْسِ يَتَبَخَّي لِلرَّامِي  
أَنْ يَتَعَقَّدَ هَا وَيَصْلِحَ مَا يَحْتَنِ مِنْ عَوْجٍ **لَمْ يَقْبِضْ**  
وَيَأْخُذُ الْوَتَرَ حَمِيمَ الْأَطْبَاعِ وَتَجَدُّبَهَا لَعْدًا شَدِيدًا  
يَتَحَقَّقُ نَبَاتُهَا وَإِلَيْهِ تَرْكَهَا حَتَّى تَثْبَتْ ثُمَّ تَجَدُّبُهَا  
وَيَنْظَرُ فَإِنْ تَغَيَّرَ شَيْءٌ مِنَ الْعَرْوَيْنِ رَدَهَا فَلَابَدَ  
مِنْ افْتِقَارِ الْعَنْقَيْنِ قَبْلَ الْجَذْبِ وَبَعْدَهُ **فَإِذَا عَلِمَ**  
فُؤَسْهَا فَقَدْ أَخَاطَ عَلَمًا بِهَا **وَإِنْ كَانَ الْعَوْجُ** فَاحْسَنَا  
فَلَابَدَ مِنْ اسْخَانَهَا بِالنَّارِ الْهَارِيَّةِ مِنْ حَمِيمِ جَهَنَّمَ  
**وَإِنْ لَمْ يَجِدْ النَّارَ** مَمْرُسِيَّهُ عَلَيَّ الْمَوْضِعُ الْقَوْيَيْتِ

مِرَارًا

٤٦  
مِنَ الرِّسْرَعِ مِحْتَيَ الْجَمِيْعِ وَزَارَ السُّخْوَةَ فِي بَاطِنِ  
الْعِوجِ وَوَجَهَ الْقَوْسَ شَمَّاً كِسْهَا فِي قَالِبِ بِرْ قَوْلَطَافَةِ  
وَخَفْفَةِ وَلَبَاقَةِ وَأَخْتَرَ اِسْنَانِ النَّارِ لَا نَالَ التَّوْزُّ وَالدَّهَانُ  
سَرِيعُ التَّغَيِّيرِ مِنَ النَّارِ وَكَذَلِكَ الْقَرْنُ وَالْعَقْبُ  
يَضُرُّهَا قُوَّةُ النَّارِ وَهَذَا مِنَ الْيَجْبِ عَلَيَّ كُلِّ رَاجِي مَعْرِفَتِهِ  
وَالْحِرْصُ عَلَيْهِ لَا نَالَ الْقَوْسَ سَرِيعَةُ التَّغَيِّيرِ وَالْإِعْوَجَاجُ  
مُحْتَاجَةٌ إِلَيْهِ أَفْتَقَارُهَا إِلَيْهَا مُرْكَبَةٌ مِنَ الْحَسَبِ  
وَالْعَقْبِ وَالْقَرْنِ وَالْعِزَّا وَبَقَاوَهَا وَلَفْعَهَا مَعَ أَفْتَقَارِهَا  
وَفَنَاؤُهَا فِي هَجْرِهَا دَوَّلَ عَلَاهُدَ الْفَنِ حَسْدُ وَقُ  
الْقَوْسِ وَتَرْهَا وَالْبَغْصَنْ آلَهُ يَحْتَاجُ الْوَتَارَ إِلَيْهِ  
وَهُوَ سَيِّرٌ لِخَبَسٍ بِهِ الْوَتَرُ مَعَ الْقَوْسِ فِي الْبَيْتِ  
الصَّعِيفِ وَرَتْئِي الْخَنَاجِ إِلَيْهِ اِثْنَيْنِ لِقَوْسٍ وَاحِدَةٍ إِذَا  
كَانَتِ الْقَوْسُ بِعِينِ الْعَهْدِ عِنْ الْوَتَرِ أَوْ مُضْطَرِبَةً

يَخْبِسُ الْبَيْتَيْنِ أَخْتِيَاطًا فَيَكُونُ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ مِنَ الْأَخْرَى  
**وَإِذَا كَانَ** فِي وَثَرِهَا كَلِيفُ الدَّائِرِ سُمِّيَ ذَلِكَ الْإِشَارَةُ  
بَعْدَ اِدِّيَا وَهُوَ لَنْ يَخْتَطِقُ الْفَيْضَةَ مَعَ مَا يَلِيهَا مِنَ الْبَيْتَيْنِ  
وَيَقْامُ الْعَقَيْنِ مَعَ مَا يَلِيهَا مِنْ طَرِيقِ الْبَيْتَيْنِ قَلِيلًا وَإِذَا  
أَقِيمَتِ الْفَيْضَةَ مَعَ مَا يَلِيهَا مِنْ طَرِيقِ الْبَيْتَيْنِ وَالْخَطَّ  
وَسَطِ الْبَيْتَيْنِ سُمِّيَ الْإِشَارَةُ طَظِيرًا وَالْإِشَارَةُ الَّذِي  
**يَسْنَهَا** يُسَمِّي مُحِيرًا وَمَا إِشَارَ فِي السَّبُقِ فَهُوَ  
أَنْ يَقِيمَ الْعَقَيْنِ وَالْإِشَارَاتِيْنِ وَتَدِيرَ وَسَطِ الْبَيْتَيْنِ  
عَلَيِ السَّوَا وَمَا إِشَارَ الْقَوْسُ السَّدِيرَةُ فَهُوَ لَنْ يَخْتَذِلَ  
سَيِّرًا غَرْصَةً ثَلَاثَ أَصَابِعَ وَطُولُهُ دِرَاعَتِينِ  
وَأَكْثَرَ وَتَجْعَلُ فِي طَرْفِيهِ غَرْقَيْنِ مِنْ وَثَرِهِ وَغَيْرِهِ  
شَمَّاضَةُ السَّيِّرِ فِي ظَهِيرَكَ لِحِيَادِ قَوْسِ الرَّجُلِ  
وَلَقْصَعُ كُلِّ غَرْقَةٍ فِي فَرْجِنِ إِنْ كَانَتِ الْقَوْسُ ذِي فَرْضَيْنِ

في كل سية وإلا فسُدَّ عنق القوس بالسيرشا  
ثائباً وتجري بسطلك وتدفع بريخيلك وسط قبضة  
القوس ولقصم الوتر يريك **ومنها** أن يأخذ الميتة  
العلما من القوس بين اليمني وهو قائم على قدميه  
فيدخل رجله فيما بين القوس والوتر ويكون الوفر  
عليه وجده ساقه وبطن القوس ليظهر فخذ تحت  
الأورك وتجعل طرف الميتة السفلي على وجده رجله  
والعروف الآخر في اليدين اليسري ويدفع باليد  
اليمني **ومنها** أن يقع مرتعاناً وتجعل أخذدي  
العروفيين في فرض القوس ويعطي العروف الآخر  
لمن حضر من الناس ثم تمسك ثني القوس  
بيدين ويضع وسط قبضة القوس فيما بين ركبتيه  
ثم يشد على القوس أحذانيه ويأمر الذي

يُبَيِّنُ الْعَرَقَ أَن يَضْعَهَا فِي الْفَرْضِ وَيَعْدَدُ لَكَ يَدِهِ  
لِفَحْدِيَّهُ وَسَطَ الْقَوْسِ وَيُفْتَحُ مَا يَنْهَا فِي حَدِيَّهُ وَيَصْلِحُ  
الشَّيْطَانَ دَيْنَ طَرِيبَ الْبَيْتِ الشَّدِيدَ مِنَ الْقَوْسِ وَيَدْخُلُ  
فَحْدَهُ فِيهِ أَكْثَرُ دَحْقَفَتِ الْفَحْدِ الَّذِي فِي الْبَيْتِ الْفَعِيفِ  
وَيَدِهِ لَمْرَقَارِقُ الْعُنْقَيْنِ وَيَقْعُدُ كَذَلِكَ شَمَرِيَّارِقُ  
لِفَحْدِيَّهُ وَيَنْظُرُ إِلَى الْعُنْقِ إِنْ كَانَ ثَابِتًا ثَرَكَهُ  
وَفَارِقُ الْعُنْقِ الْأَغْرِيَّ كَذَلِكَ شَمَرِيَّ جَالِسًا  
كَذَلِكَ قَذَرِيَّا يَعْلَمُ فِيهِ أَنْ عَنْقَيَ الْقَوْسِ قَذَرِيَّا  
شَمَرِيَّخِرَجُ اِحْدَى فَحْدَيَّهُ مِنَ الْقَوْسِ وَيَنْظُرُ فَإِنْ كَانَ  
الْعُنْقُ ثَابِتًا وَالْبَيْتُ صَحِيحٌ أَخْرَجَ الْفَحْدَ الْأَخْرَى  
وَإِلَاءَعَادَ الْفَحْدَ الَّذِي أَخْرَجَهُ عَنِي بِحَقْنِ شَبَّاتِ  
الْقَوْسِ وَصَحَّتْهَا وَهَذَا الْإِيتَارُ أَوْقَعَ لِلْقَوْسِ الْجَدِيدَ  
الْمَكْنَى قِ الرَّجَاعِ وَالْمَدَرَّارِ وَالْقَصْبِ وَالْمَيْتِ مَلْكُونَ

بِعِينَةٍ

لـ ٦  
بعيد العقبة شر الوتر وبهذا العمل نتمكن للذكرى  
أن يوتير القوس المحلفة بغير حكمان إما بالعدمه أو إطهار  
الحدق **وأيضاً القوس** في الماء يعني أن يترك  
العروتين في عنق القوس ويدخل الرامي رأسه  
بين الوتر والقوس وتجعل قبضة القوس على كتفه  
عند لفقة قفاه ثم ليضع يديه على العروتين والعنقين  
ويكبس بكلتا يديه حتى يحصل العروتين في فرض القوس  
من التيتان **ويمكن** الرامي في الماء إذا مدد الرامي  
قوسه عرضاً **وأيضاً آخر في الماء** وغيره وهو  
أن نتمكن عنق القوس بيدنا مع إدخال العروتين  
والعروق الأخرى في فملح ثم تطبق يديك القوس  
ثم لصنع العرق التي في فملح في فرض **القوس**  
 وأنواع المكتاركينق وأسهله ما ذكرناه وينبغي

لِكُلِّ مَسَافِرٍ أَنْ يَتَفَقَّدَ فَوْسَةً لَيْلًا وَنَهَارًا لِسَاعَةً  
بَعْدَ سَاعَةٍ فِي زَمِينِ الْحَرَّ وَالْبَرْ وَلَا يَعْفُلُ عَنْهَا  
سَاعَةً وَاحِدَةً وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ فَتْوَقٌ مِنْ صَالِحِهَا  
وَصَحِّهَا وَنَسَاتِهَا وَالْأَجْوَدُ أَنْ يُبَيِّنَ فَوْسَةً مَعَهُ  
دَائِرِ شَيَاهِ حَصُوصًا فِي الشَّنَاءِ وَأَوْقَاتِ الْبَرْدِ  
وَالْمَظَرِ لِيُسْخَنَهَا بِحَسِيمٍ وَيَأْفَنَ عَلَيْهَا مِنَ الدَّرَقِ  
**وَكَذَلِكَ** تَحْفَظُ يَدِيهِ مِنَ الْبَرِّ حَصُوصًا فِي  
الْأَسْحَارِ وَسَوَارِكَ فِي الْأَمْكَنَةِ الْمُحِيفَةِ وَالْأَفْئَةِ  
فَإِذْنَهُ قَدْ أَصْبَبَ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الرَّجَالِ الْمَعْرُوفَةِ  
الْمَشْهُورَةِ وَلَمْ يَقِدِ النَّدَمَ عَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ **وَلَا تَعْظِي**  
وَتَرَ القُوَّسِ فَالْجَالِسُ يُقْيِيمُ رَكْنَتِيهِ مُفَرَّجًا يَنْهَا  
وَمُنْسَلِّطُ السِّيَّاسَى بِيَدِيهِ ثُمَّ يَضْعُمُ بَيْتَى القُوَّسِ  
عَلَيْهِ رَكْنَتِيهِ وَتَجْزِيَّهُ بِيَدِيهِ وَيَدْفَعُ بِرَكْنَتِيهِ وَتَخْرُجُ  
عَرْوَةُ

غُرْفَةُ الْوَتَرِ لِسَبَابِتِهِ الْيَمْنِيِّ وَالْقَانِيمِ يَقْبَضُ الْقُوْسَ  
لِشَمَالِهِ وَالسِّيَّةِ الْعَدِيَّاً يَمْبَيِّسُهُ ثُمَّ يَصْبُحُ السِّيَّةَ  
الْسُّفْلَى عَلَى فَخْذِ الْيَسْرَى ثُمَّ يَشَدُّ كَا سَلَّا مِنَ الْيَسْرَى  
وَجَازِبًا بِالْيَمْنِيِّ لِقُوقَ وَسُرْعَةٍ ثُمَّ يَخْرُجُ الْعَرْقَةَ  
إِلَى سَبَابِتِهِ الْيَمْنِيِّ وَتَحْكَطُ الْقُوْسُ قَلِيلًا قَلِيلًا وَمَنْ  
حَكَطَ بِجَهْنَمِ وَكَسَرَتِ الْقُوْسَ لِزَمَةٍ صَمَانَهَا وَهُوَ  
الْحَالِسُ أَيْضًا وَوَجْوَنُ الْحَكَطِ كَثِيرٌ وَقَدِ اتَّقَيْنَا بِهِ هَذَا  
**فَابْ** رَمَيَ السَّبِقَ عَلَى **الْبَعْدِ**  
وَإِنْ تَرَرْ رَمَيَ سَبَاقَ الْبَعْدِ لِتَقْتَيْقِ فَضْلًا عَلَى الْأَوَّلِ  
هَذِهِ بَاتٍ مَعْرُوفَةٌ رَمَيُ السَّبِقِ وَالسَّبَاقِ إِمَامًا نَكُونُ  
عَلَى الْبَعْدِ وَإِمَامًا عَلَى الْمُكَاثِرِ بِالنِّسَابِ عَدَدًا وَإِمَامًا  
الْمُسَابِقَةِ إِلَيْهِ عَدَدٌ مُخْصُوصٌ بِالْإِصْبَابِ وَالْمَقْصُورَ  
هُنَّا الْمُسَابِقَةُ عَلَى بَعْدِ الْمَعَاافَةِ إِذْ بَهَا الشَّهْرُ الرَّفَاةُ

وَتَقْهِيرٌ عَلَيْهِ أَقْرَبَهَا خُصُوصًا الْأَعْمَاجُ .  
فَالْقَوْرَخْدُ قَصِيرُ الدَّسَارِينَ وَمَلَى السُّمُولَ الْحَقِيفَ

قَدْ تَقْدَمَ الرَّوْكُ إِنْ قِسْيَ السَّبِقِ يَعْنِي أَنْ تَكُونَ  
قَصِيرَةً الدَّسَارِينَ عَلَى الْقِسْيَيِّ الْمُعْتَازَةِ وَإِنْ تَكُونَ  
طَوِيلَةً الْأَعْنَاقِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْقِسْيَيِّ سَرِيعَةً

الرَّجُوْنُ عِنْدَ شَيْلٍ عَنْهَا وَكَذَلِكَ تَقْدَمَ ذِكْرِ صِفَاتِ

السَّهَامِ وَأَنَّهُ كُلُّهَا حَافَّةٌ كَانَ أَبْعَدُ سِيرًا مَعَ

حَظْرِ الْكَثْرَ وَاحْفَّةٌ مَارِيَّا مِنْ سَهَامِ السَّبِقِ  
وَزَنَ سِتَّةِ دَرَاهِمٍ وَهُوَ سَرِيعُ الْكَثْرِ وَلَا يَمْكُنُ

أَنْ يَنْوِي بِهَا إِلَّا الْحَازُقُ الْخَيْرُ فِي عِلْمِ السَّبِقِ لِأَنَّهُ

مَيِّيْغَرٌ عَلَيْهِ فِي الْعَقْدِ أَوْ كَبَ رَأْسُ الْقَوْسِ

عِنْدَ الْأَطْلَاقِ أَوْ فَرْكَ الْقَبْضَةِ تَكْسِرُ السَّهَامَ  
**وَأَغْلَمُ** أَنْ رَمِيَ السَّبِقِيَّةِ يُظْهِرُ عَيْوبَ الرَّعَاةِ

وَجَهَلَهُ

وَجَهْلِهِمْ وَيَبْيَنْ حِدْثَقَ الْحَذَاقِ بِأَفْرَقَ الْعَقْدِ وَالْإِطْلَاقِ  
وَاسْتَدِيرَ الرَّحْمِ وَوَرَّ الشَّمْسِ فِي دُفْعَتِكَ تَفَرَّجَ الْجَلَانِ  
فَالْوَابِيَنْغِي لِرَامِي السَّبْقِ أَنْ يَشَدِّيرَ الرَّحْمِ وَالشَّمْسَ  
فَإِنْ كَانَتِ الرَّحْمُ مَعَ الشَّمْسِ كَانَ اسْتَدِيرَهَا وَاجْبَا  
وَإِنْ تَقَابِلَا وَلَمْ تَكُنْ شَمْسَ صَرُونَقَ بِالرَّفِيِّ  
شِرْكَ لَوْقَتٍ أَخْرَى وَإِنْ كَانَ لِأَبْدَمِ الرَّصْمِ فَاسْتَدِيرَ  
الرَّحْمِ أَوْلَى عَلَى أَنْ شَرَطَ رَفِيِّ السَّبْقِ إِنْ يَكُونَ  
فِي الْأَوْقَاتِ الَّذِي لِيَسَ يَكْهِبَ فِيهَا رَحْمٌ  
وَقَفَ عَلَى الْيَمْنِيِّ مِنَ الرَّجْلَيْنِ وَحَقَفَ الْيَسْرِيِّ مَدَ الرَّأْزِ مَانِ  
الْوَقْفِ إِنْ يَكُونَ عَلَى كِلَّا الرَّجْلَيْنِ وَالْإِغْمَارِ يَكُونُ  
عَلَى الْيَمْنِيِّ وَحَقَفَ الْيَسْرِيِّ مِنْ وَقْتِ الْمَدِ  
إِلَى أَخْرِ الْإِطْلَاقِ هَذَا قَوْلُ مَنْ تَقْدَمَنَا وَأَقْوَلَ  
إِنْ هَذَا يَضْعِفُ الْمَحْذِبَ وَإِنْ وَضَعَ رِخْلَةَ الْيَسْرِيِّ

عَلَيْهِ شَيْءٌ مُرْتَفِعٌ كَانَ ثَابِتًا شَدِيدًا حَسَنًا وَمَدِ الزَّعَانِ  
هُوَ مَا يَرِئُ الْمَدُ وَالْأَظْلَافُ  
وَارْفَعْ بِيَدِهِ بِالْقَوْسِ لِلشَّمَاءِ وَأَخْدِي لِلضَّفِيفِ لِلْحَمَاءِ  
يَنْبَغِي لِلرَّاجِي أَنْ يُمْكِنَ رَجْلُ الْقَوْسِ إِلَى اِمَامِهِ  
عِنْدَ اِتَّهَادِ الْمَدِ فِي رَمْيِ السَّبْقِ وَأَخْدِي وَحَادِي  
وَحَادِي أَيْضًا قَابِلٌ وَلِضَفِيفِ الشَّمَاءِ هُوَ سَمْتُ الرَّائِسِ  
وَهُوَ قَبْةُ الْفَلَكِ وَلِضَفِيفِ ذَلِكَ هُوَ الْذِي وَقَعَ  
عَلَيْهِ التَّحْرِيرُ بِهِ لِصَحَّتِهِ لِأَنَّ اِرْتِفَاعَ الْيَدِ مَنْتَيَ  
زَادَ عَنْ ذَلِكَ لِقَصْ مَسِيرُ السَّفَرِ وَإِنْ لَقَصَ  
اِرْتِفَاعُ الْيَدِ عَنْ ذَلِكَ لَمْ يَلْغِ السَّفَرُ مَرَاهُ  
فَتَتَعَيَّنَ الْحَقِيقَ ذَلِكَ كَمَا يَحْبُبُ وَلَخَرِينَ أَنْ يُؤْخَذَ  
اِرْتِفَاعُ كُوكِبِ مِنَ الشَّمَاءِ أَوْ يَجْعَلُ عَلَامَةً مُرْتَفِعَةً  
مِنْهُ مُخْرَرَةً وَأَخْدِي عَلَيْهِ بِيَنْالَقَهُ الرَّاجِي وَيَتَحَقَّقُهُ

وَمَا

وَمَا يُحْقِقُ ذَلِكَ الْأَسْطُرُ لَا بِالَّذِي يُعْرَفُ بِهِ  
الْأَوْقَاتُ أَرْجَابُ الْمِيقَاتِ وَهُوَ أَنْ يَضَعَ الْعَصَادَةَ  
عَلَيَّ ارْتِفَاعُ حَسَنَةٍ وَأَرْبَعَينَ وَيَنْظَرُ مِنْ ثَقْبِ الْمَدْفَةِ  
السَّفَلَى مَعَ ثَقْبِ الْمَدْفَةِ الْعُلَى إِلَيْهِ عَلَامَةٌ فِي  
جِدَارِ أَوْرَاسِ شَجَرٍ وَيُعْرَفُ مَوْضِعُ الْوَقْفِ بِأَنْ يَنْظَرُ  
مِنْ ثَقْبِ الْمَدْفَةِ وَثَقْبِ الْمَدْفَةِ السَّفَلَى إِلَى الْأَرْضِ  
وَيَعْلَمُهُ مُشَرِّضُ الرَّامِيِّ رَجُلُهُ الْمُتَّمَّنُ عَلَيْهِ وَيَقْوِقُ  
السَّهْمُ وَيَغْمَدُ عَلَيْهِ عَلَامَةَ الْعُلَى وَيَمْدُدُ كَذَلِكَ  
حَتَّى يَعْلَمَهُ وَإِذَا أَخَذَ ارْتِفَاعَ كُوكَبِ يَكُونُ عَلَى حَسَنَةٍ  
وَأَرْبَعَينَ وَأَغْمَدَ عَلَيْهِ وَعَرَفَهُ وَتَعَوَّزَهُ وَالْعَنَةُ  
فَإِذَا رَأَمَيْ رَفِعَ يَدَهُ عَارِتَهُ وَلَا يَنْظَرُ إِلَى عَلَاءَةٍ  
وَلَا شَيْءٌ حَالَةٌ لَمَّا طَلَاقَ فِي التَّسْقِ وَيَجْعَلُ يَالَّتِي  
فِي زِيَارَةِ الْمَدِّ وَصِحَّةَ لَمَّا طَلَاقَ ه

وَمَدَّ وَأَطْلَقَ حُكْمَ الْإِنْقَانِ حَتَّى لِيَسْبِقَ الْعَوْمَ وَالرَّهَنَ  
قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ صِفَةِ الْمَذَرِ وَالْأَظْلَاقِ فَلَا حَاجَةٌ  
إِلَيْ تَكْرَارِهِ وَاعْلَمُ أَنَّ كُلَّاً رَادَ الْمَذَرَ بِالصِّحَّةِ زَادَتِ  
الْمَسَافَةَ وَالْإِنْقَانَ أَنْ يَعْقِدَ صَحِحًا عَلَى السَّهْمِينَ  
غَيْرِ غَمِيزٍ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْفُوقِ وَيَمْدُدُ عَلَى الْأَسْنَوْنَ  
وَالْأَوْقَانِهَايَةَ وَيَطْلُقُ مُخْتَلِسًا يَفْرَكِهِ وَسَرَعَهُ  
مَعَ كَفَضَةٍ فَإِنْجَاصَدَ زَرَّهُ وَالْبَاغَانَ **وَمِنْهُمْ** مَنْ  
يَمْتَشِي خَطُواتٍ ثُمَّ يَطْلُقُ مَعَ رَفْصَةٍ بِرِجْلِهِ  
الْيَسْرَى وَهُوَ حِيدٌ لِمَنْ عَلِمَهُ وَأَنْقَثَهُ إِذَا أَنْتَ  
بِهِ مَعَ السَّرْوَطِ وَالْأَفْهَوَيْتِ وَحَسَانَةَ وَلَقْنَةَ  
فِي سَيْرِ السَّهْمِ **وَقَالُوا** مِنْ كَيْانَ يَغْلِبُ إِحْدَى  
يَدَيْهِ الْأُخْرَى يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ الْمُوَافِقةَ  
بِيَدِهِ الْضَّعِيفَةَ وَالْأَصْلَ **أَنْ يَتَفَوَّقَ** فَتَحْصَدَ زَرَّهُ  
بِيَدِيهِ

وَيَدِيهِ وَتَقْسِيمِ الرَّفِينَ مِنْ حَزِيرَةِ الْجَذَبِ  
عِنْدَ خُرُوجِ السَّعْدِ مِنْ أَضْلَالِ الْعَقْدِ وَمِنْ لِقَصْشَىٰ  
مِنْ ذَلِكَ أَوْرَادَ كَانَ الْحِسَابُ بِحَسَبِهِ وَغَيْرِ  
أَرْمَانِ السِّبَاقِ الْحَزِيفِ وَوَسْطِ النَّهَارِ أَوْ قَتْلِ الْعَصْرِ  
وَالْعَرَضِ فِي ذَلِكَ عَدَمُ نَدَائِنِ الْجَوْهُ وَعَدَمُ التَّرْجِحِ  
وَمِنْ فَوَابِدِ السِّبَاقِ وَلَقْعَهُ أَنْ صَاحِبَهُ يَكُونُ  
بِصِيرًا بِالْهَوَىٰ وَأَوْرَادَهُ غَارِفًا بِالْفَصَنَا وَأَهْوَالِهِ  
وَمَعَ ذَلِكَ لِشَتَّدَ قُسْيَةٍ وَلِبِصِيرٍ حَازِقًا حَارَّاً  
النَّفَظَةُ بِالْإِطْلَاقِ وَتَبَلُّغُ سَهَامَهُ مِنْ يُعْدِ  
الْمَسَافَةِ وَقُوَّةُ التَّكَایَةِ مَا يَبْلُغُهُ عَنِّيْنِ  
وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ فِي الْحَرْبِ خَصُوصًا فِي الْحُصُونِ  
وَمِنَ الْعَيْوَبِ الْمَذَكُورَةِ فِي رَمَيِ السِّبَاقِ أَنَّهُ  
يُقْلِلُ الْإِصَابَةَ وَيُخْلِلُ بِدْفَةِ الرَّقْبِ وَيُقْلِلُ الْجَمْعَ

وَكُلُّ الْكُفَّارِ وَالْغَرَامَةَ وَبَوْرِثَ الْعَدَافَةَ بَيْنَ  
الرِّمَاةِ **وَفِيهِ حِيلٌ كَثِيرٌ مِنْهَا** أَنْ يَتَقَبَّلَ السُّفَهَ  
عَرْضًا بِالْقَرْبِ مِنَ الرِّزْقِ وَيَسُّرَ عِنْدَ رَفِيقَتِهِ  
وَلِفَخْتَهُ عِنْدَ رَفِيقِهِ **وَمِنْهُمْ** مِنْ لَقَبِ السُّفَهَ  
فِي وَسْطِ فَوْقَهِ طُولًا وَفَخْتَهُ عِنْدَ رَفِيقِهِ  
وَسَرَّهُ عِنْدَ رَفِيقِهِ **غَرِيمَهُ وَمِنْهُمْ** مِنْ لَقَبِ السُّفَهَ  
كَذَلِكَ وَلَقَلَّهُ لِتَسْرِي طِبْعَهُ عِنْدَ رَفِيقِهِ غَرِيمَهُ وَفَخْتَهُ  
لِنَفْسِهِ وَهَذَا عِنْدَ الْإِشْتِرَاطِ عَلَى الرَّمَيِّ عَنْ قَوْسِ  
وَاحِدَةٍ وَسَهْمٍ وَاحِدٍ وَهُوَ عَذْرٌ وَخَحْرٌ أَخْذُ  
الرَّهْنِ بِهِ وَلَا يَحْلِ فَعْلَهُ وَيَبْتَعِي عَلَمَهُ  
**لِلْأَخْتِرِ مِنْهُ وَلَا يَمْسِ** أَنْ يَقْعُلَ مَعَ مَنْ  
يَكُونُ مِنَ الْكُفَّارِ عِنْدَ مَا يَظْغُلُ وَيَرْجِعُ إِلَيْهِ  
وَكَذَلِكَ يَعْتَدُ بِيَقْعُلَ مَنْ كَانَ مُتَسَلِّطًا فِي جُورِ الْكِتَابِ

لِلْكِتَابِ

لكلامٍ بغير علمٍ **وَمِنْ الْحَالِ** أياضًا بلَّ الورَقَ الماءُ  
وبَلَّ أَحدَى **الذِي شَتَّانِ** المحتسبين للغَرِيمِ وَجَفَا فُؤُدُهُ  
**لِنَفْسِهِ وَمِنْهَا** أَنْ تَخلُّ مِنَ الورَقةَ فَتَلَهُ **وَبِكَلَّهُ** بِرِيقَةٍ  
وَيَوْمَ الرُّقوسِ وَقَدْ نَقَصَ الورَقةَ **وَلَعْدَ**  
أَنْ يَرَمِي غَرِيمَهُ بِحَطَّ الورَقَ وَيَزِيدُ فَتَلَهُ **وَلَحَّكَهُ**  
بِخَرْقَةٍ حَتَّى يَحْمَى وَيَجْفَفَ الرِّيقُ الَّذِي **بَلَّهُ** فَيَرَمِي  
وَيَعْلَمُ **وَاعْلَمُ** أَنَّ أَكْثَرَ الْأَمْمَاتِ عَلِمَاً وَأَطْوَلُهُمَا  
مَدَّا يَعْلَمُتْ وَإِذَا اسْتَوَيَا فَالَّذِي **يَرَمِي** أَوْ لَا يَعْلَمُ  
**وَلَذِكْرِ** وَجَبَ لِلحاكمِ بَيْنَهُمَا أَنْ يُرْسِلَهُمَا مَرْتَبَهُ **يَرَمِي**  
الْأَوَّلَ ثُمَّ **حَطَّ** الورَقَ وَبَجْلِسَ قَلِيلًا ثُمَّ **يَوْمَرُ**  
وَيَرَمِي الثَّانِي ثُمَّ **حَطَّ** الورَقَ وَبَجْلِسَ قَدْرَ الْحَسَنةِ  
الْأَوْلَى وَيَرَمِي الثَّانِي أَوْ لَا **كَثُرَ حَطَّ** الورَقَ وَبَجْلِسَ  
**كَذِلِكَ وَيَرَمِي** **وَلَوْرَكِ** كُلَّ وَاحِدٍ بِسَهْمَيْنِ

كَانَ أَخْسَنَ وَصَاحِبُ الْكَسْتَبِ يَغْلِبُ  
غَيْرَهُ وَصَاحِبُ الْعَرْوَةِ الْمُتَسِعَةِ وَصَاحِبُ الْوَثْرِ الْجَدِيدِ  
يَغْلِبُ وَصَاحِبُ الْكَسْتَبِ الْضَّيقِ يَغْلِبُ وَالْمَحْلَةُ  
فِي رَمَضَانِ السَّبِقَةِ الْقَصِيرَةِ فَأَخْسَنُ مَا قِيلَ فِيهَا وَمَا  
عُلِّمَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الرِّفَايَةِ ثُمَّ أَخْذَ عَلَيْهِ الرَّمَضَانِ  
**قَالَ** بَلَعْتِي أَنْ رَأَيْتَ بْنَ سَابُورَ كَانَ يَزْرُمِي  
السَّبِقَةَ الْقَصِيرَةَ فَرَجَبْتُ إِلَيْهِ وَمَا زَالَتْ فِي طَلِيهِ  
أَيَّامًا فَلَمَّا كَانَ فِي أَشْنَاءِ الطَّرِيقِ إِذَا يَرْجِلُ رَاكِبٌ  
وَمَعْهُ كِمْنَدَانٌ بِالْقَوْسِ وَالنَّيْلَابِ قَالَ فَجَلَسَنَا  
نَتَحَدَّثُ وَدَخَانَ وَقَتْ صَلَاةَ الظَّهَرِ فَقَالَ الرَّجُلُ  
إِلَيْهِ الْوَضُوءُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَأَذْافِنِهِ سَبِقَةٌ طُولُهَا  
سِسْتَةُ قَبَضَاتٍ وَنِصْفٌ وَهِيَ قَبَضَتَنِ قَصْبَتَنِ وَقَبَضَتَنِ  
خَلْبَحٌ وَقَبَضَتَنِ بِقَشْمٍ وَنِصْفٌ قَبَضَةٌ قَرْنَانِ ابْنَيْلِ  
**قَالَ**

فَلَمَّا رأيْتُهَا دَرَّتْهَا وَأَصْبَتْ مَعَهَا مِجْرَاهَا  
فَلَمَّا حَضَرَ الرَّجُل قَلَّتْ لَهُ عَسَى أَنْكَ تَحْتَسِنَ رَمَيَ  
السَّبْقَةَ الْقَصِيرَةَ قَالَ نَعَمْ قَلَّتْ بِالْمِجْرَاهَا  
قَالَ نَعَمْ وَأَوْرَادِيْ قَوْسَهُ فَوَجَدَتْ عَلَيْهَا وَرَهَا  
خَرَّقَتِينَ مِنْ رَصَاصٍ فَقَلَّتْ هَلْأَرَكَتْ عَلَيْهَا  
خَيْرٌ قَالَ وَمَا هُوَ فَقَلَّتْ تَأْخِذُ مِنْ هَذَا  
الْعِشَرِينَ وَذَلِكَ الْبَرَزُونَ وَرَجْعُ فَلَادِيْ  
أَشْفَقَ أَنْ تَصِلَ خَوارِزْمَرَ بِهِذِنِ الْإِلَهِ قَالَ  
فَأَخَذَ الرَّجُل ذَلِكَ كُلَّهُ وَرَجَعَ وَفِي هَذَا مِنْ  
الْبَيَانِ مَا يَعْنِي عَنْ زِكْرِيْ بِالْغَيْوَبِ فِي الْرَّمَيِ  
وَإِنْ تَرَمَ مَعْرِفَةَ الْغَيْوَبِ الْلَّازِمَةَ فِي الرَّمَيِ الْإِلَانِانِ  
هَذَا مِنْ يَابِ عَلَى الرَّمَيِ وَهُنَّ عَيْوَاتٌ لِلَّازِمَةِ  
لَتَحْدِثُ لِلرَّمَاءِ خَمْسَةً لَكَصْلُ الْجَهُولِ

فَيَدْهُتُ الْكَالُ التَّعْصَانِ إِلَعْمَ أَنَّ أَصْبَلَ  
جَمِيعَ الْعَيْوَبِ خَنَّسَةً وَأَرَادَ حَصْلَ مِنْهَا شَيْءٌ لِلرَّامِي  
لِتَقْرَرْ قَدْرَةُ عِنْدِ الرَّمَاهِ بِذَلِكَ وَسَقَ طَ  
طَرْقَ وَغَرْبَةَ الْإِرْتَعَاشِ وَالشَّقِّ وَالزَّرْقَةِ فِي الْبَنَانِ  
الظَّرْقُ لِحَصْلَ مِنَ الْوَتَرِ وَالْعَقَرِ مِنَ الْعَوْسِ وَالسَّهْعِ  
وَالْإِرْتَعَاشِ هُوَ التَّحْرِيكُ الْمُتَوَاتِرُ مِنْ عِنْدِ قَصْدِ  
وَالشَّقِّ مِنَ السَّهْعِ وَالْوَتَرِ وَالزَّرْقَةُ هُوَ لِغَيْرِ  
اللَّوْنِ الَّيْ زَرْقَةٌ أَوْ سَوَادٌ فَالظَّرْقُ مِنْ لِهِ فِي اسْتِعْدَادِ  
وَشَدَّدَ عَنِ الرَّامِي وَالْمِيلَانِ أَوْ مِنْ قَلْبِ الْمَرْأَةِ الْبَيَارِ  
أَوْ مِنْ هَبُوطِ الْمَرْقَةِ الْإِيمَانِ أَوْ شَدَّقَ الْقَوْنِ وَتَدَدَّ الْخَصَرِ  
أَوْ كَمَةِ الْجَرِّ وَالْجَوَانِ فَالظَّرْقُ لِحَصْلَ فِي شَمَانِ مَوَاضِعِ  
فِي الرِّزْنِ وَالْعَضْدِ وَالْكَيْفِ وَالْمَحْدِ وَالْدَّفْنِ وَالْمَرْتِ  
وَطَرْفِ الشَّهَارَةِ وَطَرْفِ الْإِبْهَامِ مِنَ الْيَمَى فَطَرَاقُ

الْمَنْزِل

الزندِ مِنْ شَمَائِيلَةٍ أَشِيَّاً مِنْ إِرْخَاءِ الْفَبَاضِ وَمِنْ  
إِرْخَاءِ الرِّزْنِدِ وَمِنْ خَرُوجِ الْكِتَفِ وَمِنْ طُولِ الْوَتَرِ  
وَمِنْ الْمَلْوَسِ مُخْرِفًا الصَّاحِبِ الصَّدِيرِ الْمُتَسِعِ  
وَمِنْ طُولِ السَّهْمِ وَمِنْ شَدَّةِ الْقَوْسِ وَمِنْ الْمَذَدِ  
الْجَوَانِيِّ وَلَحَدَثَ مِنْ رَلِكَ سِسَةٌ غَيْوَبٌ لَعْبُ  
السَّهْمِ فِي الْجَوْنِ وَقِلَّةِ الصَّائِبِ وَقِلَّةِ الْبَنَكَالِيَّةِ  
وَقِلَّةِ مَسِيرِ السَّهْمِ وَقَطْعُ الْوَتَرِ وَالْكَمَدِ  
**وَطَرْقُ الْعَضَدِ** تَحْصُلُ مِنْ خَمْرِ حِصَالٍ مِنْ الْقَلَابِ  
مَوْضِعِ الْفَصَارِ وَمِنْ الْمَذَدِ الْجَوَانِيِّ وَمِنْ الْقَعْوَدِ  
الْمُخْرِفِ وَمِنْ صَعْوَرِ الْكِتَفِ وَلَحَدَثَ مِنْ إِرْخِيِّ  
غَيْوَبٍ لَقْنُونِ السَّهْمِ وَقِلَّةِ الصَّائِبِ وَقِلَّةِ  
مَسِيرِ السَّهْمِ وَقِلَّةِ الْبَنَكَالِيَّةِ **وَطَرْقُ الْكِتَفِ**  
تَحْصُلُ مِنْ الْمَذَدِ الْزَانِدِ وَمِنْ خَرُوجِ الْكِتَفِ وَمِنْ

التحريف الشديد ومن شدة القوس **وتحذف**  
من ذلك التصويت وقطع الهمزة والتذميم وكسر  
السهم ولعنة **وطر الذئب** تحدث من جمجمة نفقه  
إلى جسده وقس المد الزائد ومن القعود المحرف  
لم ي تكون ملقة قصير الآل القصير العنق إزالت  
في جلساته ومدة إمال رأسه في ضرب الوتر خدته  
خصوصاً أن كان كوسحاً فإذا ينبغي لم يكرر ملقة  
قصير أن يجلس متخفياً أو لا يصلح لمشغل ذلك  
إلا الجلوس الموحّه **وطر الذفن** تحدث  
من القعود المحرف مع قصر العنق ومن المد  
الجولي ومن طول السهم ومن شدة القوس  
**وطر المز** تحدث من القعود المحرف ومن  
المد الجولي ومن لصق الوتر للصدر ومن ترهل  
المرفق

المرفق حِدَّا وَ طَرْفُ الشَّهَارَةِ بِحَدِيثِ مِنْ  
شَدِّهَا عَلَى الْأَبْهَارِ وَ قَتَ المَذْدُ وَ مِنْ أَعْيَانِهَا  
عِنْدَ الْأَطْلَاقِ وَ الْوَلْجَبِ عَلَى كَلْ طَوْيلِ الْأَصَابِعِ  
أَنْ يَجْعَلَ الشَّهَارَةَ خَارِجَ الْوَتَرِ وَ طَرْفَ  
الْأَبْهَارِ بِحَدِيثِ مِنْ إِرْخَانِ طَرْفِ الْأَبْهَارِ عَلَيْهِ  
الْعَقَدَ الْوَسْطَى مِنْ إِصْبَاعِ الْوَسْطَى وَ قَتَ المَذْدُ  
وَ مِنْ فَتُورِ الْأَطْلَاقِ وَ الْعَقَرِ فِي الْقَبَاضِ مِنْ لِيَانِهِ  
أَوْرَقَةُ الْمَقْبَضِ فِي الْكَيَانِ؛ فَالْعَقَرِ فِي بَاطِنِ  
الْقَبَاضِ يَكُونُ مِنْ لِيَانِهِ أَوْ مِنْ رَقَّةٍ مَقْبَضُ الْقَوْسِ  
فِي اَصْلِ صَنْعَتِهِ وَ اِجْتِمَاعِ حَمْكَتِ الرَّامِيِّ  
الْغَمْزُرِيِّ الرَّمَيِّ الْلَّطِيفِ الشَّانِ؛ يَعْنِي وَ تَقْرَبُ  
بَاطِنِ الْقَبَضَةِ وَ الْأَصَابِعِ يَكُونُ مِنْ اِجْتِمَاعِ حَمْكَتِ  
الْكَفِ أَيْضًا وَ ذَلِكَ يَحْصُلُ لِلرَّامِيِّ الْغَمْزُرِ الْقَلِيلِ

الْجَبَنُ جَامِعُ الرَّفِيْقَيْنِ الْأَطْيَفِ الْمُتَاجِعُ إِلَى الْمَلَاطِفِ  
**وَالْعَرْقُ فِي النَّهَامِكِ الْبَيَارِ مِنْ شَيْءٍ تَحْصُلُ يَا فَلَانِ**

يَعْنِي الْعَرْقُ فِي الْإِبَهَامِ الْأَيْسَرِ تَحْدُثُ مِنْ شَيْءٍ، هُوَ  
**أَوْ مِنْ نَزْوَلِ الْفُوقِ أَوْ غَلِبِ سُفْلِ الْقَوْسِ لِلْعَوْقَانِ**

نَزْوَلُ الْفُوقِ هُوَ نَزْوَلُ الْكَارِ عَنْ مَوْضِعِهِ فِي الْوَتَرِ  
أَوْ أَنْ يَغْلِبِ سُفْلُ الْقَوْسِ يَعْنِي رَخْلَهَا لِلْعَوْقَانِ

يَعْنِي يَدَهَا مِنْ لِينِ الْمَرْقَيْنِ الْأَرْتَعَاشِ  
**أَوْ شَدَّةِ الْعَنْقِ فِي ذَا الْبَيَانِ** بِهِ مِنْ لِينِ الْمَرْقَيْنِ

عِنْدَ الْجَهَرِ تَحْدُثُ الْأَرْتَعَاشُ وَهُوَ رَجَفَانُ  
الْبَيَانِ أَوِ الرَّأْسِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ تَلْقُ الْمَرْأَةِ أَوْ شَدَّدَ

لَوْحِي الْكَتَفَيْنِ شَقُّ الظَّفَرِ مِنْ إِبَهَامِ عَرْضاً  
**مِنْ لِينِهِ أَوْ ضِيقِ الْكُسْبَانِ** هَذَا الْحَصْلُ  
كَثِيرًا وَهُوَ إِما مِنْ لِينِ الْإِبَهَامِ عِنْدَ الْمَرْأَةِ وَشَدَّ

الْكَلَدةِ

الشَّهَادَةِ عَلَى طَرْفِهِ أَوْ زَوَالِهِ عَنْ عُقْدَةِ الْوَسْطَى  
أَوْ مِنْ خِسْقَةِ الْكَسْبَانِ أَوْ تَطْرِيفِهِ وَمِنْ طَوْلِ  
لِسَانِ الْكَسْبَانِ **مَعَ سَبْقِهِ الشَّهَادَةِ فِي الْأَفْلَاثِ**  
**أَوْ مِنْ فِرَاقِ عُقْدَةِ الْوَسْطَانِ** بِوَمَعْذَلَةِ الَّذِي يَكُونُ  
شَقْ طَفْرِ الْإِبْهَامِ مِنْ سَبْقِهِ لِلشَّهَادَةِ ثُمَّ إِلَيْهَا  
أَوْ أَنَّهُ يَفْرَقُ عُقْدَةَ الْوَسْطَى مِنَ الْأَضْبَحِ  
الْوَسْطَى فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا فَيَحْدَثُ لَهُ ذَلِكَ وَيَزُولُ  
إِذَا اتْلَقَ الشَّهَادَةَ وَجَدَهَا وَيَدِ الْإِبْهَامِ  
مَطْوِيًّا لَا يَفْتَحُهَا وَشَقَّهُ بِالْطَّوْلِ مِنْ مِيلَانِ  
**مَعَ لِيَنَةِ الْثَّلَاثِ مِنْ بَنَانِ** بِيَغْنِي شَقْ طَفْرِ  
الْإِبْهَامِ بِالْطَّوْلِ بِيَغْنِي طُولَهُ يَكُونُ مِنْ مِيلَانِ  
فِي لَفْسِ الْعَقْدِ **مَعَ لِيَنِ الْأَصْبَاحِ الْثَّالِثَةِ**  
الْخَنَصِيرِ وَالْإِنْصَارِ وَالْوَسْطَى أَوْ مِنْ نَفْخِ الْخَنَصِيرِ

أو من عدم شيء يمكن تحث الإبهام في منعه  
من تحليمة الوتر تحت العقد التي في رأس  
الإبهام أو من شدة طرف الشهارة وتطافها  
أو من الإبهام الذي فوق يحصل الكذب على حيث  
الظفر في شفاعة ويزول بشد الأصابع الثلاثة  
ووضع رأس الإبهام على العقد الوسطي ويتحفي  
الشهارة ويطلق بالشهارة قبل الماء تمام  
**وطبيعة حثك الكستان تحدث له لغير الأول**

هذا هو الرزقة وطبيعة يعني طني الإبهام  
وذلک انه اذا انطوى الإبهام وكان الكستان  
ضيقاً لخنق الإبهام واسود او ازرق كلونيه  
او ان يطرقه الوتر ومن الإفراج **الستير**  
**ورقة سفل الظفر** من قصر الأصابع وارتفاع الإبهام

علي العقدة الوسطى من الأضيق الوسطى تكون  
هذن الرقة من تطريف الشهارة وشرها

**والقمع صوت السهم في القبض ثم فتح المقامات**

القمع صوت يسمى عند مفارقة السهم القوس  
وهو عبارة قد تجز عن اذر الدهلوك كغيره من الرقة  
وسميت مغنا الظم السهم للقبض

**خدمته فرك القبض أو حقو السهم ولا سجان**

خدمت يعني القمع المذكور يخدمه فركه  
قبضة القوس عند الإطلاق والقبض المفسون  
وحقن فوق السهم يخدمه أيضا

**او اتساع العرق العلوي او ضعف في التعميد**

اتساع العرق معروف ويكاد منها التصويب  
المذكور ويكون من ضعف السهم اما من رقته

أَوْ مِنْ لِينٍ خَشِبَهُ أَوْ خُشُونَةً لَحْتَهُ  
وَالْمِرْقُ الْأَيْمَنَ إِنْ يَلِينَ تَحْصُلُ بِرُورِ الصَّدَرِ الْأَيْمَنَ  
مَيْتَ لَأَنَّ الْمِرْقَ الْيَمِنِيَّ حَصَلَ مِنْ ذَلِكَ بَرْ وَزَرَ  
صَدَرُ الرَّأْمِيَّ مِنْ حَيْثُ لَا يَسْعَ  
**لَذِيفَارُ الْوَتَرِ الْفُوقُ وَيَطْرُقُ صَدَرُ الرَّأْمِيَّ الْخَرَا**  
يَعْنِي إِذَا حَصَلَ لِينُ الْمِرْقَ الْأَيْمَنَ يُغَارُ وَتَرُ  
الْفُوسُ فُوقُ السَّهْمِ وَيَطْرُقُ الْوَتَرُ صَدَرُ  
الرَّأْمِيَّ . أَوْ يَلْطُمُ السَّهْمَ قِبَاضُ الْفُوسِ  
وَيَضْطَرِبُ فِي أَطْرَافِ الْمِيدَانِ . يَعْنِي وَمَعَ  
ذَلِكَ يَلْطُمُ السَّهْمَ قِبَاضُ الْفُوسِ وَيَتَحَرَّكُ  
يَتَدَنَّرُ وَلَهُ شَدَّ الشَّهَادَةِ يَخْنُقُ الْأَيْمَانَ  
وَطَرْ فَهَا يَطْرُقُهُ دَرَالْتَانِ . شَدَّ الشَّهَادَةِ  
يَعْنِي إِذَا شَدَّتِ الشَّهَادَةِ اخْتَنَقَ الْأَيْمَانُ وَطَرَقَ  
الْوَتَرُ

٤٩  
الْوَتَرِ لِطَرْقِ الشَّهَارَةِ فِي سَوْدَ وَيَثَالَمُ  
**هَذَا خَصَارِ جَمْلَةِ الْعَيْوَبِ وَسَرَحَ يَغْنِي كَيْفَيَةِ الْبَيَانِ**  
جَمْلَةِ الْعَيْوَبِ يَغْنِي الْخَمْسَةَ الْمَذَكُورَةَ مِنْ عَلَمَاتِ  
الرَّمَيِّ وَسَرَحَهَا يَغْنِي تَبَيِّنَهَا وَذِكْرُهَا يَغْنِي كَيْفَيَةِ الْبَيَانِ  
لِلْبَيَانِ لِلَّا نَفَطَنَ إِذَا عَلِمَ سَبَبِ حَدْوَيْهَا وَالْعَوْا قَالُ  
لِلَّا زَوَالَ كُلُّ عَلَمٍ بِزَوَالِ سَبَبِ حَدْوَيْهَا وَالْعَوْا قَالُ  
لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِ الْأَكْرَمِ مِنْ هَذِهِ الْأَنْتَهِيَةِ إِنْ كَانَتْ  
الْعَلَةُ مِنْ شَدِّ عَضُوٍّ لِقَدْ زَلَكَ الْعَضُوُّ وَإِنْ  
كَانَتْ مِنْ لِبِّ شَرَدَ وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْمَلْوُسِ  
الْمُحْرَفِ جَلَسَ مُشَوِّجَهَا وَإِنْ كَانَتْ مِنْ شِلْقِ الْقَوْسِ  
غَيْرَهَا وَرَمَيَ عَلَيْهِ قُوَّسَنِ أَقْلَعَ قُوَّمَ مِنْهَا وَإِنْ كَانَ  
الشَّهْمُ طَوِيلًا يَمْدُدُ مِنْهُ مِقْدَارًا مَلَائِيَّ وَسَعِ الْأَعْصَمِ  
وَأَمْتَالُ ذَلِكَ مَفْهُومٌ وَلَمْ يَرِدْ ذَكْرُ إِرَالَةِ كُلِّ عَلَةٍ

عَنْدَ زِئْرٍ هَا طَلَبًا لِلإِخْتِصَارِ وَأَغْلَمَ  
أَنَّ الرَّاهِي إِذَا اغْتَمَدَ عَلَيْ مَا فِي الْقُصِّيْقَةِ كَفَاهُ  
ذَلِكَ كُلُّهُ لِأَنَّ الْقُصِّيْقَةَ قَدْ جَمِعَتْ جَمِيعَ  
الْحَمَادِ فِيمَنْ اغْتَمَدَ عَلَيْهَا وَعَمِلَ بِهَا حَصْلَةُ  
كُلِّ حَصْلَةٍ حَمُوَّقٌ وَأَمِينٌ مِنْ هَذِنِ الْعِلَّةِ  
وَالْغَيْوَبِ بَابٌ مَذَاهِبُ الرِّعَاةِ

وَأَنْ تَرَمِ مَذَاهِبُ الرِّعَاةِ فَالظَّهْرَى يَنْقُلُ بِالْأَخْيَانِ  
عَنْ طَاهِرٍ وَاسْحَاقٍ وَسَقِيدٍ وَالشِّيخِ أَبُو هَاشِمِ الرِّثَانِ  
الظَّهْرَى رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ فَرَمَى بِالْعَلَمَانِيَّةِ  
وَالإِسْحَاقِ وَطَاهِرِ الْفَاطِرَةِ وَذَلِكَ كُلُّهُ لِحَصْلَةِ  
عَلَيِ الرَّمَيِّ الصَّيْنِيِّ مَذَاهِبُ الشِّيخِ أَبُو هَاشِمِ  
مُحَرَّفِ الْقِيلَامِ لِلإِمْكَانِ هَذَا أَوَّلُ الْمَذَاهِبِ  
قَدْ تَقَدَّمَ لِفَضْلِهِ وَهُوَ مَذَاهِبُ أَبِي هَاشِمِ الْبَاؤُرِّيِّ

رَجَه

رَحْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ لِلرَّجُلِ الطَّوِيلِ لِأَنَّهُ كَانَ طَوِيلًا  
الْعَقْقُ طَوِيلٌ الْذِي أَعْنَى طَوِيلًا الصَّابِعَ وَذَكْرُ  
الظَّبَرِيِّ فِي مَصَّيْفِهِ أَنَّ مَدْهَبَ أَبِي هَاشِمٍ  
الْبَاوَرِدِيِّ التَّحْرِيفُ السَّدِيرُ حَتَّى أَنَّهُ يَحْعَلُ  
الْعَلَامَةَ مُحَادِيَهُ لِمِنْكِهِ الْأَيْسَرَ  
**وَقَبْضَتِهُ عَلَيِّ التَّبِيعِ كَانَ وَبِالْعِينَ إِلَيْهِ الْبَرَاءَنِ**  
وَقَبْضَتِهُ يَعْنِي أَبِي هَاشِمٍ مَدْهَبَهُ الْقَبْضَةُ الْمُتَعَقَّةُ  
وَذَلِكَ أَنَّهُ يَحْعَلُ مَنْ قَبَضَهُ الْقَوْسِ فِي ثَانِي  
حَزِيرٍ مِنْ حَنْضُورٍ وَبِنَصْرٍ وَوَسْطَاهُ وَفِي اخْتِرٍ  
حَزِيرٍ مِنْ سَبَابِتِهِ وَابْرَحَّلَ الْقَوْسِ دَأْخِلَ  
عَظِيمٍ زِينٍ قَدْرَ عَرِضِ إِلْضَعَفِيَّ وَيَحْعَلُ فَوْقَ  
السَّهْمِ فِي أَخْرِ حَزِيرٍ مِنْ الشَّهَادَةِ عِنْ رَالْتَفْوِيَّ  
وَيَسْنَدُ الْفَوْقَ بِلَكْوَفِ إِلَيْهِمْ وَيَدْفَعُ السَّهْمَ

يَمِينِهِ وَيَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَلْسُقِ التَّغْوِيقَ  
يَأْتِي بَدَءَيْهِ وَقُلُّهُ وَإِذَا عَنَّدَ حَعْلَ الْوَتَرِّيْفِ  
أَخْرَجَ حَزْمَنَ إِبْهَامِهِ وَلَيَسْدُّ إِبْهَامَهُ عَلَى الْوَسْطِيِّ  
وَيَلْبَسَ شَهَادَتَهُ عَلَى الْإِبْهَامِ وَطَرَفَ الشَّهَادَةِ  
خَارِجَ الْوَتَرِّيْفَ كَانَ نَظَرَةُ بَعِينِيْهِ مِنْ خَارِجِ  
الْقَوْسِ وَكَانَ يَمْدُودُ فَابْدَاهِ وَمَمْرَأِ السَّهْمِ  
عَلَى تَنْفِعِيْتِهِ عَلَى حَطِّ الْإِسْتَوِيِّ وَكَانَ يَخْطُرُ  
عِنْدَ اطْلَاقِهِ حَتَّى يَصْرُبَ لِسَيْدَ قَوْسِهِ سُفْلَ  
كِيفِهِ وَيَمْدُدَ الْعَرْفَ الزَّامِيِّ مِعْدَارِ قَوْسِهِ  
وَكَانَ يَقْرُنُ بِيَمِينِهِ فَرَكَّهُ تَامَدَ حَتَّى تَكُونُ  
شَهَادَتُهُ لَحْتَ شَحْمَهُ أَذْيَهِ وَكَانَ يَجْعَلُ  
مَشْقَصَهُ الْقَوْسِ عِنْدَ إِبْتَارِهَا فِي وَسْطِ  
رَاحِتَهُ الْيَسْرَى وَيَجْعَلُ رَاحِتَهُ الْيَمْنَى عَلَى  
عَنْقِ

عَلَيْهِ عُنُقٌ يَدِ الْفَوْسِ مُمْسِكًا لِلْوَرْثَنَ مَا لَانْهَا مَام  
وَالشَّبَابَةَ مَسْكًا حَقِيقًا وَيَفْتَلُ حَضْرَهُ وَيَرْفَعُ  
دَفْعَهُ وَاحِدَةً حَتَّى يَقْعُدُ عُرْقُ الْوَرْثَنَ فِي فَرْصٍ  
سِيَّةِ الْفَوْسِ وَمَمْلِكَهُ فَوْسَهُ لِأَجْلِ مِنْدَلِ الْعُنُقِ  
**نَشَرَ التَّوْجَهَ لِلْبَلْخِي طَاهِرَ لِقَصْرِي هَشَمَ الْحَمَانِ**

التَّوْجَهَ بَعِي لِصَنْوُبِ الْعَلَافَةِ ذَكَرَ الطَّبَرِيُّ  
رَحْمَهُ اللَّهُ أَنَّ مَذْهَبَ طَاهِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الْبَلَخِي كَانَ حِنْدَ إِلَيْهِ هَاشِمِيًّا فِي خَلُوصِهِ وَالنَّصَارَى  
لَا تَنْهَى كَانَ قَصِيرًا لِقَصِيرِ الْبَاعِ لِقَصِيرِ الْأَصْبَاعِ  
سَمِينَ الْأَكْفَفِ لِقَصِيرِ الْعُنُقِ كَيْرِ الدَّفَنِ  
وَاسِمَ الْأَصْدَرِ مَجْلِسَ مَنْوَجِهَا وَجَعَلَ  
الْعَلَافَةَ يَقْنَعَنِي تَهْيَهَ وَأَوْتَرَ كَيْلَقَدَمَ الْأَيْمَى  
هَاشِمِيًّا غَيْرَ أَنَّهُ جَعَلَ عَقْدَيِ الشَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى

مِنْ كُفَّيْهِ الْأَيْسَرِ عَلَيْ رَكْبَتِهِ الْمُنْكَرِ وَيَقُولُ  
إِنَّمَا تَنْتَيَ القَوْسُ مُتَشَوِّعٌ مِنْ فَاءٍ دَأْوِقَعَ الْغَرْبَ  
عَلَيْهِ أَحَدِهِ قَارُونَ الْأَخْرَى غَابَ سَرِيعًا إِذَا لَمْ يَمْرِ  
عَلَيْهِ الْأَخْرَى وَقَبَضَ مُحَرَّرًا فَادْعَاهُ مَثْنَ قِصْبَةٍ  
قُوَّسَهُ فِي الْحَرَقِ الَّذِي يَتَنَاهُ الْأَصْبَاحُ وَالْأَلْفَتُ  
وَفِي الْحَرَقِ الْأَخْرَى مِنْ سَبَابِتِهِ وَجَعَلَ لِلْأَنْزَلِ  
دَأْغِلُ عَنْكُمُ التَّرْبِيلَهُ فَدَرَرَ عَرْضَنِ اضْبَاعَ وَاحِدَهُ  
وَفَوْقَ السَّفَرِ كَمَا لَقَدَمَ وَجَعَلَ الْوَثْرَ حِينَ عَقَدَ  
عَلَيْهِ فِي لَقَسِ حَرَرَ الْإِنْهَامَ مُحَازِيًّا لِلثُلْثَ طَرِفَ  
شَهَادَتِهِ وَثَلَثَاهَا هَارَأَخِلَ الْوَثْرَ وَمَدَ عَلَيْهِ وَجَتَتِهِ  
وَالْوَفَاقِيَاضَ وَجَعَلَ إِنْهَامَهُ حَتَّى شَحَمَهُ أَذْبَهَ  
وَشَهَادَتِهِ خَارِجَهُ عَنْ ذَلِكَ حَتَّى لَوْنَقَطَ مِنَ  
الشَّمَاءِ لِعَطَهُهُ لَمْ تَنْزِلْ إِلَّا مِنْ يَتِيَّ الْإِنْهَامَ  
وَالْمَهَامَهُ

وَالشَّهَادَةِ وَهَذَا مِنْ غَيْرِ شَفَاعَةٍ وَلَا خَطِيرٌ لِتَوْجِيهِ  
 وَنَظَرٌ بِالْعَيْنَيْنِ جَمِيعًا مِنْ دَاخِلِ الْقُوَسِ لِقَصْرِ  
 عَنْ قَدْرِهِ وَكَبَرْ رَقْبَهُ وَكَانَ لِيَنْ الْأَذْرَافِ بِمِيلِ  
 إِلَيِ الْمَلْأَمِ يَقْعُدُ سِرِّ لِيَنَّهُ وَكَانَ لَهُ مِنَ الْعَشْرَةِ  
 عَشْرَةً لَا يَسْقُطُ لَهُ سَهْمٌ قَطُّ وَبِذَلِكَ شَافِعٌ  
 ذِكْرٌ حَاصِّةٌ دُونَ مَاسِوَةٍ كَذَالْتَوْسُطُ لِإِسْحَاقَ الْوَقَاءِ  
 لِمَ أَخْتَارَ الظَّبَرَ كَذَالْتَوْسُطُ لِإِسْحَاقَ الْوَقَاءِ  
 الْحَرَيْفُ وَالتَّوْجِيهُ ذِكْرُ الظَّبَرِيِّ أَنَّ مَدْهُبَ  
 إِسْحَاقَ الْوَقَاءِ مَتَوَسِّطٌ فِي جَلْوَسِهِ وَإِنْ تَصَابِهِ  
 لِأَنَّهُ كَانَ مَتَوَسِّطًا لِلْقَافِيَةِ فِي جَلْسِ يَائِنِ الْحَرَيْفِ  
 وَالتَّوْجِيهِ وَجَعَلَ الْعَلَامَةَ يَجْمَعًا هَذِهِ فُوْتَهُ  
 وَجَعَلَ مِنَ الْقَبْصَةِ فِي وَسْطِ الْعَقْدَةِ الْأَوَّلَيِّ  
 مِنْ أَصْنَافِ أَصْنَافِ الْعِيَدِ الْثَلَاثَةِ وَفِي اِحْرَاجِ مِنْ

سَبَابِتِهِ وَأَدْخَلَ الْأَمْرَ نَحْمَدَ عَنْ عَنْظِمِ زِنْدٍ قَدْ رَأَرَضَ  
إِصْبَعِ فَلِصَفِ وَجَعَلَ الْوَتَرَ فِي حَرَاطِ الْأَمْاَمِ  
وَرَكَّ عَلَيْهِ الشَّهَادَةَ لِيَتَّهَّنَّ وَطَرَ فَهَا عَلَى نَفْسِ الْوَتَرِ  
حَتَّى أَنَّ الْوَتَرَ لِيُقْسِمَ طَرْفَ الشَّهَادَةِ وَكَانَ يُفْوَقُ  
كَمَا قَدَمَ وَيَمْدُدُ عَلَى فِي وَالْوَفَاقِ مَسَاحَ السَّوَادِ وَكَانَ  
يَخْتَلِسُ السَّهْمَ وَيَخْتَطِرُ لِصَفَ خَطْرَقَ وَيَفْرُكُ لِصَفَ  
فَرَكَّ حَتَّى يَجْعَلُ طَرْفَ الشَّهَادَةِ تَحْتَ سَحْمَةِ الْأَذْنِ  
**وَالظَّبَرِي** تَلْمِيدُ الْثَلَاثَةِ اِخْتَارَ حَلُوشَ إِسْحَاقَ  
وَقَبَضَ وَأَوْتَرَ لِأَبِي هَاشِمٍ وَعَقَدَ بَيْنَ عَنْدِ  
طَاهِيرٍ وَإِسْحَاقَ وَعَدَ مَدَّ إِسْحَاقَ عَلَى الْفَمِ وَصَنَفَ  
كَمَا جَلَلَ فِي عِلْمِ الرَّمَيِ وَسَمَاهَ الْأَيْضَاحَ فِي الرَّمَيِ  
وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَمَزْهَبُ الْأَمَامَرْ سَهْرَاقُ جُونَ  
**الْمَلَكُ الْهَامِنِيُّ السُّلْطَانُ** مُظَهِّرُ الْعَالَمِ صَنْعَةُ الْرَّوَايَا

بَنْ الْوَرِي

بَيْنَ الْوَرَى صِدْرَ قَابِلَاهُتَانَ حَتَّى عَدَ الْمُمْكِنَ الْأَبْطَالِ  
كَالْعُولَى ذِي قَالَ لِلصَّبِيَانَ سَرَّ دَسَامِ الرَّمَحِ الْعَاصِي  
مُحَقَّقَ افْسَارِ زَيْلِ الْبَحَانَ وَبِهِدَامِ جُورِ وَبِهِدَامِ كَوْزِ  
هُوَ مَلِكُ عَظِيمٍ مِنْ مَلُوكِ الْفَرْسِ تَخْلِي عَنْهُ  
أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ الْقَوْسَ وَصَنَعَهَا الْأَنْوَافُ  
حَتَّى أَنَّهُ صَنَعَهَا مِنَ الْمَعَارِفِ وَرَمَيَ بِجَهِينَ  
الْمَذَاهِبِ حَتَّى صَحَّ لَهُ مَذَاهِبُ أَنْفَمَدَ عَلَيْهِ  
فَلَمْ يَجِدْ مَرْزَهَ حَتَّى أَصْحَحَ مِنْهُ وَلَا أَكْثَرَ إِصْبَابَهُ  
وَلَا أَحْمَعَ مِنْهُ فَخَالَفَ كُلَّ جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ وَلَا يَهُ  
مِنَ الْأَكَاسِرَقِ وَمِنَ ازْدِشِيرِ وَلِزْمَةِ فَبَلَغَ  
فِيهِ مَالَمْ يَبْلُغُهُ أَحَدٌ مِنْ نَظَارِ أَيْدِي مَلُوكِ  
وَعَمَلَ الْجَاهِيلَتِ حَتَّى أَنَّهُ صَوَرَ بِالْذَهَبِ  
فِي الْكُتُبِ وَفِي كَثِيرٍ مِنْ قُصُورِ الْمَلُوكِ مَيْنَ

جَمَعَ رِبْلَ الْفَرَّالِ مَعَ قَرْبَيْهِ لِسَهْمٍ وَاحِدٍ  
فِي بَرِيَّةِ الْعِرَاقِ وَرَمِيهِ فِي قَرْظِ جَارِيَتِهِ  
الشَّرْكُ وَهِيَ قَائِمَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهَا سُمِّيَّ  
الشَّرْكُ شَرْكًا هَذَا مَوْجُونٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكِتَابِ  
الْمُعْتَبَرِ مِنْ كِتَابِ نُوَارِ الْخَلْوَى وَأَخْرَى  
قَاضِي طَرَابُلْسَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ  
وَأَخْرَى لَهُ فِي كِتَابِ وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ لَا يَنْخُلُكَانَ  
**وَمَذْهَبُهُ** التَّحْرِيفُ السَّدِيدُ مِثْلُ الْإِمَامِ لَبِيِّ  
هَاشِمِ الْبَاوَرِدِيِّ وَبَيْكَانَ يَقْبِصُ قَوْسَهُ  
بِثَلَاثَ اصْبَاعِهِ الْخَنْصَرُ وَالْبَنْصَرُ وَالْوَسْطَى  
شَمَّرَ يَبْسَطُ الْإِيمَامَ عَلَيْهَا وَكَعْقِدُ الْسَّبَابَةَ  
عَلَى الْإِيمَامِ عَقْدَ السَّبَعِينَ شَمَّرَ يَقْوُ وَالسَّهْمَ  
فَإِذَا عَقَدَ عَلَى الْوَتَرِ جَعَلَ ذَفْنَهُ عَلَى صَدْرِ

لَهْفَنَا

لَا صَقَابٍ شُرُّمَنْظَرٌ إِلَى الْعَدَافَةِ مَا يَهُدِي السَّبَابَةَ  
وَالإِبْهَامُ فَيَعْكِسُ حَدَقَةً عَيْنِهِ الْيَسَرَى فَيَصِيرُ  
الْتُّورَانِ نُورًا وَاحِدًا مُنْصَلَّاً مِنَ النَّصْلِ إِلَيَّ  
الإِسَارَةِ غَيْرَ رَأَيْلَ عَنْهَا ثُمَّ مَمْدُ عَلَى حَاجِهِ  
حَتَّى يَقِرِّ العَقْدَ عَلَى رَأْسِ مِنْكِيَّهِ الْأَيْمَنِ  
ثُمَّ يَهْتَدِي حَتَّى يَشْكُنْ حَرَكَةَ حِسْمِهِ  
وَسَائِرِ أَعْصَابِهِ وَجَهِيَّهِ قَلْبَهُ مَعَ رَأْظَرِهِ  
وَقَبْضَتِهِ وَبَثَتَ النَّصْلَ فِي كَبَدِ الْفَوْسِ مِنْ  
الْدِيمَكِ وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا مَحَالَةَ مُصِيبَةٍ  
فَيَخْدُرُ مِنْ مِنْكِيَّهِ قَلِيلًا ثُمَّ يَطَافُرُ وَكُفَّةً  
الْيَمَنِيَّ مُقَابِلُ شِمَالِهِ وَشِمَالُهُ تَأْيِشَةٌ  
وَأَرَادَ الْسَّوْقَ إِعْلَانَ رَأْظَرَةِ إِلَى الإِسَارَةِ مَعَ  
النَّصْلِ فَإِنَّ أَرَاهُ مُسْتَقِرًا أَطْلَقَ بِمِينَهُ مِنْ غَيْرِ

فَرِكٌ وَلَا إِخْرَاجٌ وَلَا حَرْكَةٌ وَتَبَعَهُ عَلَيْيَ زَلَكَ  
أَهْلُ التَّنَاهِيلِ وَالْمَلْمَ وَهَذَا الْمَذَهَبُ الْجَمِيعُ  
مِنْ غَيْرِهِ غَيْرِ إِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَيْ رِزْقِهِ وَإِثْقَانِ  
**وَالْوَجْهُ الثَّانِي** مِنْ إِلْهَرِ اِمِي هُوَ أَنْ يَمْدُدْ عَلَيْهِ  
سَارِيَهِ وَرَقْنِهِ مَا يَلِلَ لِنَدْ وَتِهِ الْبَسْرِي فَلِيلَهُ  
وَيَصْحِحُ نَظَرَهُ كَمَا لَقَدْ رَأَ وَيَمْدُدْ حَتَّى إِلَاصَارَ  
عَقْدَقَ مَقْعَ وَجْهَ الْمِنْكَبِ أَطْلَقَ يَدَيْهِ جَمِيعًا  
وَتَكُونُ خَطْرَتُهُ بِشَمَالِهِ مُحَازِيَهُ الْمُخْرُجِ يَمِينِهِ  
فِي خَطْرِ الْإِسْتِوَلِ غَيْرِ نَازِلٍ وَلَا صَاعِدٍ وَيَكُونُ  
أَطْلَاقَهُ يَمِينِهِ مَتَامِلُ التَّمَاءِ وَيَكُونُ خَطْرَتُهُ  
مِنْ الْزَرْنِدِ وَهَذَا الْمَذَهَبُ أَنَّكَيْ وَأَقْلَجَ جَمِيعًا  
**وَالْوَجْهُ الثَّالِثُ** مِنْ النَّظَرِ الدَّاخِلِ إِلْهَرِ اِمِي  
أَنْ يَنْتَظِرَ بِغَيْرِهِ وَاحِدَقَ وَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ رَقْنَهُ

عَلَى صَدَرِ الْأَصْقَابِ مُتَخَرِّفًا إِلَى شَدَوْتِهِ  
وَتَجْعَلُ عَيْنَهُ الْيَسْرَى مَعَ قَبْضِ الْقَوْسِ وَعَيْنَهُ  
الْيَمِنِيَّ مِنْ دَاخِلِ الْقَوْسِ تَحْيِظُ بِرَايْسِ النَّصْلِ  
إِلَى الرِّقْعَةِ وَتَجْرِي عَلَى حَاجِمِ الْأَيْمَنِ إِلَى رَأْسِ  
الْمِنْكِبِ مِنْهُ الْأَيْمَنِ وَيَهْدِ وَيَطْلُقُ كَمَا ذَكَرَنَا  
**وَزَعْمُوا** أَنَّهُ أَعْدَلُ النَّظَرِ وَأَحْمَمُ لِآنِ النَّظَرِ  
بِالْعَيْنِ الْوَاحِدَةِ أَجْمَعُ إِحْاطَةً بِالرِّقْعَةِ وَمَا  
بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّصْلِ وَإِذَا كَانَ بِالْعَيْنَيْنِ وَقَعَ النَّظَرُ  
مُتَفَرِّقًا إِلَى الرِّقْعَةِ وَغَيْرُهَا فَإِنَّ لَمْ يَعْكِسْ  
لَوْرَالْعَيْنِ الْيَمِنِيَّ فِي الْعَيْنِ الْيَسْرَى حَتَّى يُصِيرَ  
لَوْرَالْعَيْنِ الْيَمِنِيَّ فِي الْعَيْنِ الْيَسْرَى حَتَّى يُصِيرَ  
**لِإِضْمَارِ عَلَيِّ الْعَلَامَةِ** وَاعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ مُخْتَلِفُونَ  
فِي الْأَخْسَادِ وَالثَّرَكِبِ فَهُمْ مَا يَنْ طُولُ الْقَافِمَةِ

طَوِيلُ الْيَدَيْنِ طَوِيلُ الْعُنْقِ مُتَسَعٌ الصَّدْرُ وَيَتَّمَّ  
قَصِيرُ الْقَامَةِ قَصِيرُ الْيَدَيْنِ قَصِيرُ الْعُنْقِ ضِيقٌ  
الصَّدْرُ أَوْ قَصِيرُ الْيَدَيْنِ مُتَسَعٌ الصَّدْرُ وَأَمْثَالُ  
ذَلِكَ فِي تَدَالُّ الْأَعْضَاءِ بِزِيَارَةِ شَيْءٍ مِنْهَا عَلَى  
الْآخَرِ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَطْلُبُونَ شَرْحَهُ وَلِمَا كَانَ  
كَذَلِكَ اخْتَلَفَتِ الْمَذَاهِبُ فِي الرَّمَاءَةِ وَكُلُّ وَجْهٍ  
مِمَّا قَرَأْتَهُ مِنَ الرَّمَاءَةِ أَحَدُهُ مَا فِي وَسْعِ جَسَدِ  
وَجَهِهِ قَدْ وَرَتِهِ وَتَرَكَ مِنَ الْكَمالِ مَا لَمْ يَرَهُ فِيهِ  
وَكُلُّ مِنْهُمْ مَدْحُومٌ مَا سَخَّمَنَّهُ بِحَسْبِ مَا وَافَقَ  
جَسَدَهُ وَزَمْنَ مَا سَوَاهُ **وَعَالَبَ الْإِسْنَادَيْنَ**

فَالْأُولَائِنَ طَوِيلُ الْبَاعِ طَوِيلُ الْعُنْقِ حَقِيفُ الذَّقْنِ  
يَكُونُ مُخْرَفًا فِي الْإِنْصَابِيَّهِ وَطَوْبِيَّهِ حَقِيقَ تَجْعَلُ  
الْفَرْضَ مُحَازِيًّا لِمُنْكَرِهِ الْأَيْسَرِ وَلِقِبَضِهِ مُرْبَعًا

كَلِمَاتِي

كَانَ يَهَا شِمْ حَتَّى لا يَلْحَقُ أَطْرَافَ أَنَا مِلْهَ لِأَطْفَ  
 زِندَ وَيَنْتَصِبُ مُحَرَّفًا طَوْلَ عَنْقِهِ وَيَثْرَكُ شَهَادَتَهُ  
 خَارِجَ الْوَثْرَ لِطُولِهَا **وَرَوِيَ** — عَنِ الْأَشْنَاءِ إِنَّ  
 الْمُتَعَدِّدَيْنَ رَحْمَهُمُ اللَّهُ أَنْتُمْ قَالُوا إِلَيْكُونَ الْأَشْتَازَ  
 أَسْتَادَاهِيَ بِطْوَلِ الْفَصِيرِ وَيَقْصِرُ الطَّوِيلَ  
 وَيَقْصِرُ الطَّوِيلَ أَنْ يَقْبِضَ مَرَبْعَ فَيَقْصِرَ أَصَابِعَهُ  
 وَلَا يَصِلُّ أَطْرَافَهَا إِلَيَ الرِّزْنِدَ وَتَطْوِيلَ الْفَصِيرِ  
 أَنْ يَقْبِضَ مُحَرَّفًا فَتَطْوِيلَ أَصَابِعَهُ وَتَدْوِيرُ  
 عَلَيِ الْقَبْضَةِ وَكَذَلِكَ إِذَا مَدَ الرَّأْمِ فَنَهَا يَتَّهَ  
 أَنْ تَصْلِ عَنْقَ شَهَادَتِهِ إِلَيْهِ تَحْتَ شَحْمَةِ أَرْبِيهِ  
 الْيَمْنَى وَإِذَا أَطْلَقَ وَعِيدَ يَمْبِينَهُ وَفَحَ شَهَادَةَ  
 يَكُونُ طَفْرَ الشَّهَادَةِ تَحْتَ شَحْمَةِ أَرْبِيهِ وَعَلَيْهِ  
 هَذَا حَلْمُ الطَّوِيلِ وَالْفَصِيرِ وَالْمُتَوَسِّطِ مِنِ الرِّجَالِ

**وَقَالُوا إِنَّ قَصِيرَ الْيَدَيْنِ وَالْأَصَابِعِ وَالْقَصِيرَ الْعُنْقِ**  
**الكَبِيرَ الدَّفْنِ الْوَاسِعَ الصَّدْرِ السَّمِينَ الْكَفِ**  
يَكُونُ مَتَوَجِّهًا فِي النَّصَابِ وَجَلُوسِهِ وَلَقِيسُ مُحَرَّقًا  
فَالْقَصِيرُ قَعْدَتَهُ مَتَوَجِّهٌ لَا شَاعِ صَدْرٌ  
وَقَصِيرٌ ثُنْقٌ وَقَبَضَتَهُ مُحَرَّقَةً لِأَخْلِقَ قَصِيرٌ أَصَابِعِهِ  
وَمَدَ عَلَيْهِ وَجْنَتِهِ لِأَخْلِقَ قَصِيرٌ ثُنْقٌ وَالْخَلْقِ وَلَمْ  
يَخْطُرْ لِكَوْنِهِ قَعْدَتَهُ مَتَوَجِّهًا وَذِلِكَ بَعْدَ وَفَاءِ  
سَهْمِهِ بِيَاضِ لِأَخْلِقَ قَصِيرٌ بَاعِهِ لِأَنَّ جَمَشِيرَ  
الْمَلِكُ زَكَرَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ الْمَسَارِلَ وَالْقَبَضَةَ  
ثَلَاثَةٌ بِدَائِيَةٌ وَنِكَايَةٌ وَنِهَايَةٌ وَقَالَ  
أَعْطُوا الْطَوْيلَ الْبَدَائِيَةَ وَهُوَ أَوَّلُ وَفَاءٍ وَهُوَ  
مِسَاحُ الْقَبَضَةِ وَأَعْطُوا الْقَصِيرَ النِّهَايَةَ وَهُوَ  
الْبَيْاضُ الْثَانِيُّ وَأَعْزَلَهُ تَرْدُلُ الْمِنْرُقِ وَهُوَ ثَالِثُهُ

ظاهر

طَاهِرُ الْبَلْهِي وَالرَّجُلُ الْمُتَوَسِّطُ لَهُ يَنْزَهُ التَّحْرِيفُ  
وَالثَّوْجِيَّهُ حَتَّىٰ يَجْعَلَ الْفَرَضَ مُحَاذِيَ التَّرْقُوَتِهِ  
وَلِقَبْضُ مُتَوَسِّطَ طَائِيَّتِنَ التَّحْرِيفِ وَالترْبِيعِ وَهُوَ  
أَنْ يَجْعَلَ مِنْ قَبْصَهُ فِي وَسْطِ الْعَقْدَةِ الْأُولَى  
الَّتِي فِي أَضْلَالِ الْأَصْبَاعِ فِيمَا يَنْهَا لَهُ زَرْنِ سَوَا وَيَجْعَلُ  
ابْرَاجَ قَوْسِهِ فِي بَعْدِ يُسَاوِي مُغْرِضَ إِضْبَاعِ  
وَلِضَفِّ مِنْ عَظَمِ زَرْنِ وَإِذَا فَوَقَ لِيَعْدُ عَلَيِ  
الْفَوْقِ وَالْوَثِيرِ لِأَدَهَ وَسِتَانَ وَيَدِهِ الْوَسَرَ  
يَقْسِمُ نِصْفَ طَرِيقِ الشَّهَارَةِ وَيَنْظُرُ بِالْعَيْنِ  
الْيَمِينِ مِنْ رَاحِلِ الْقَوْسِ وَبِالْعَيْنِ الْيَسَرِيِّ  
مِنْ خَارِجِ الْقَوْسِ وَيَمْكُرُ عَلَيِ الْفَمِ إِلَى شَحْمَهِ ازْدِيَهِ  
وَالْوَفَاقَامَسَاحُ بَيْكَاضِ وَتَحْظُرُ نِصْفُ خَطْرَهُ وَلِفَكُ  
يَقْفَفُ وَرَكَّهُ هَرَازُهُ الْمَذَهَبُ الْمُتَوَسِّطُ هُوَ

مَذَهَبُ إِسْحَاقَ الْوَقَفَا، وَإِذَا كَانَتِ الْأَصَابِعُ  
قِصَارًا وَالْكَفُّ طُويًّا لَا يَرْتَمِي الْكَفُّ وَيَخْتَفِي  
الْأَصَابِعُ وَإِذَا كَانَتِ الْأَصَابِعُ طَوِيلًا وَالْكَفُّ قَصِيرًا  
خَرَفَ الْكَفُّ وَرَبَعَتِ الْأَصَابِعُ **وَالْمَدَيْضَ**  
ثَلَاثَ مَنَازِلَ فَالطَّوِيلُ مَمْدُودٌ عَلَى شَفَقَتِهِ وَالْقَبَّارُ  
مَمْدُودٌ عَلَى وَجْهَتِهِ وَالْمُتوَسِّطُ يَمْدُودٌ عَلَى فَمِهِ وَنَهْلِيَّتِهِ  
تَبَيَّنَ أَنَّهَا أَقْصَى الْأَرْضِ وَهُنَّ إِذَا أَطْلَقُوكُونُ  
ظُفَرُ الشَّهَادَةِ لَحْتَ شَمْخَةِ أَرْبَيْهِ هَذَا الصَّمَحُ الْأَقْوَالِ  
وَالنَّاسُ إِلَيْهِ أَخْرَجُ خُصُوصَاتِهِنَّ يُعَانِي هَذِهِ  
الصَّنَاعَةِ وَلَيْسَ إِسْتَادًا **أَقْوَلُ** **وَبِاللَّهِ**  
**الْتَّوْفِيقُ** إِذَا كَانَ الرَّمِيمُ إِنَّمَا أَعْذَثَ لِلنِّكَائِيَّةِ الْعُدُودَ  
وَكُلَّمَا زَارَتْ قُوَّةَ الْفَوْسِ وَشِرَادَتِهِ وَطَالَ السَّهْمُ  
كَانَتِ الْبِنَكَائِيَّةُ أَكْثَرَ مَنْقُولَ **إِنَّ الرَّمِيمَ إِذَا**

أَخْرَجَ

الْخَرَفَ يَكُونُ جَزِيرَةً لِلْقَوْسِ أَقْوَى لِأَنَّ فَعَالَمَ  
 الْبَدِ الْيَسَرَى يَتَرَكَّبُ عَلَى خَطِ الْإِسْتِوِ أوْ قَرْبًا  
 وَيَشَرُّ الْعِظَامَرَ بِعَصَنَا فَيَثْبَتُ الْذَرَاعَ  
 لَحْتَ الْقَوْسِ لِذَلِكَ فَيَكُونُ أَشَدُ مَا فِي قُوَّتِهَا  
 وَالسَّهْمُ أَيْضًا زَاصَمَ مَدَدَ كَذَلِكَ كَانَ أَطْوَلَ  
 مِنْ غَيْرِهِ وَصَلَحِبُ هَذَا الرَّمَى أَشَدُ قُوَّسًا  
 مِنَ الَّذِي يَخْالِفُهُ وَالرَّأْمِي الْمُتَوَجِّهُ لِلْعَلَافَةِ  
 يَكُونُ ضَعِيفُ الْجَذْبِ لِأَنَّهُ إِنَّما أَرَادَ اللَّهُ  
 تَلْتَوِي يَدَ الْيَسَرَى إِلَيْ تَجَاهِ وَجْهِهِ مِثْلُ  
 وَرِيدَقِ فَتَنَطِي وَلَتَنْعَفُ قُوَّتِهَا وَلَيَضِعَفَ  
 قُوَّةُ جَذْبِ الرَّأْمِي وَلَيَصْرُ سَهْمَهُ أَيْضًا كَذَلِكَ  
 فَيَكُونُ سَهْمَهُ ضَعِيفُ الْجَذْبِ قَصِيرُ السُّفُرِ  
 فَيَقْلَلُ نِكَائِشَةُ الْعَدْوِ فَوْجِ الرَّمَى إِذَا أَعْلَمُ الْقِعْدَةِ

الذَّوِي لِمَنْ أَمْكَنَهُ ذَلِكَ لِمَا ذَرَنَا وَلِأَنَّ الرَّجُلَ  
الْمُحَارِبُ إِنَّمَا يَدْخُلُ الْحَرَبَ بِحَكْمَتِهِ الْأَيْسَرِ لِأَنَّهُ  
يُمْكِنُ رَفِيَ العَدُوِّ مِنْ خَلْفِ الدَّرَقِ مِنْ حِينَئِذٍ لِمَا كُنَّا فِي  
لَهُ وَلَكِنْ هَذَا الرَّفِيَ عَرِيزٌ لِمَا كُنَّا لِعَضُ الْإِثْيَانَ  
بِهِ خُصُوصًا صَاحِبُ الصَّدْرِ الْبَارِزُ وَذُو الْعُنْقِ  
الْقَصِيرُ وَصَاحِبُ الْحَمِيمِ كَمَا ذَرَ وَقْدَرَ أَيْتُ  
بِعَضُ الرَّفِيَّةِ يُدْمِنُهُ وَلِسْتَ تَفْعِلُونَهُ فِي نَظَرِ  
الْعَيْنِ وَيَقُولُونَ أَنَّهُ رَفِيَ الْعَجْمِ وَرَمَّةٌ عَلَى طَّ  
مِنْهُمْ لِأَنَّ الْغَرَضَ شَرَقُ التِّكَابِيَّةِ لِدَفْعِ الْعَدُوِّ  
وَلِأَخْسِنِ الْقُوَّاتِ وَالْمُحَقَّ أَحْقَقُ أَنْ يَتَّهَمَ وَمَذَهِبُ  
**الْمُوَسَطِ** قَرِيبٌ مِنْهُ فِي التِّكَابِيَّةِ وَكُلُّ أَحَدٍ  
يَقُولُ بِصَحِّتِهِ فَيَكُونُ الْخَلْمُ بَلَادُ الْمَذَهِبِ الْمُوَسَطِ  
يَبْتَدَأُ ذَلِكَ وَهُوَ مُوَافِقٌ لِفَوْلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِيرُ الْأَمْوَرِ أَوْ سَطْحَهَا وَأَقْوَلُ<sup>٦٩</sup>  
كُونَ أَعْصَانَ فَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَاسِبَةً وَشَنْقَةً طَوِيلًا لَيْسَ بِالْمُجْرَى  
فَهُوَ أَكْثَرُهُ لَصَرْفًا فِي الرُّمْبَى مِنْ عَيْنٍ وَكُلُّ  
كَانَ إِلَيْهِ الْحِرْبَفِ كَانَ افْتَرَتْ كَانَ اسْدَ قَوْسًا  
وَأَطْوَلَ سَهْمًا مَا نَقْدَمَ بَيَانَهُ وَأَمْارَ جَلِيلَ  
اَخْتَلَفَ أَعْصَافُهُ كَانَ لَقْصَهُ لِنَمَّ الْكَالِ بِحَسْبِ  
ذَلِكَ وَذَلِكَ عِنْدَ تِسَّاوِي هُمْ الرِّجَالُ وَإِذْهَانُهُمْ  
فَإِنَّ الرَّجُلَ ذَالِكَهُمْ الْعَالِيَةُ مَعَ الدُّكَاءِ لِلْإِسْلَامِ  
الْقَصِيرَ الْمُهَمَّةَ بَلْ وَلَا يَدْلِي بِهِ فِي أَمْرِ مِنْ الْأَمْوَرِ  
وَلَوْ كَانَ لِإِضْرَافِهِ مَا عَنِي إِنْ تَكُونَ **وَالْأَلَاتُ**  
الْخَرْبَيَّةُ إِنَّمَا تَكُونُ مُنَاسِبَةً لِأَعْصَانِ اصْحَابِهَا  
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ فِي حَقِّ الْقَوْسِ أَوْ لَيْ وَإِحْمَلُ  
مَا نَبَتْ هُنْزِفُهُمْ لَهُ مَا سِوَاهُمْ أَمْ الْأَلَاتُ

حين زُكرت القوس بحضور شريفه قال  
ما سبقها سلاح الي خير قط وينبعى لـ كل عارف  
عاقل ان يخند قوساً توافق اعصابه على حكم  
ما تقدم زكت في القصيدة وذلـ لـ الشفـ وازعـ  
عن الكمال اجهـد فيما يقارـهـ في ذلك المـعـنـى  
وـ لـ المـمـكـنـ تـغـيـرـ الـاعـصـابـ في خـلـقـتـهاـ وـ حـبـ انـ  
يعـدـلـ عـنـهاـ اليـ تـغـيـرـ الـأـلـاتـ بـحـسـبـ الـحـاجـةـ  
الـذـاعـيـهـ لـ موـافـقـهـ بـلـكـ الـاعـصـابـ وـ لـ انـ تـغـيـرـ  
صـنـعـهـ بـتـنـيـ اـدـمـ مـمـكـنـ وـ تـكـلـيـفـ الرـامـيـ إـلـيـ  
ادـلـاحـ الـأـلـةـ لـ موـافـقـهـ اـعـصـابـهـ اوـلـيـ وـ اـحـفـتـ  
عـلـيـهـ سـرـ تـكـلـيـفـهـ ماـ لـيـسـ فـيـ اـعـصـابـهـ فـإـذـاـ كـانـ  
الـرـجـلـ كـيـرـ الـكـفـ طـوـيلـ الـأـصـابـعـ فـلـيـالـهـ  
اقـبـضـ مـرـبـعـ الـتـمـكـيـهـ مـنـ ذـلـكـ فـإـنـ رـاـزـبـعـهـ  
فـلـ

فَلَنَالَّهُ غَلِظَ بِقُضَيْهِ قُوَسِكَ إِمَّا مِنْ أَصْلِ الصَّنْعَةِ  
أَوْ بِأَضْعَفِ جُلْدٍ كَمَا قَدَمَ فَهُوَ أَوْلَى مِنْ أَنْ يُنَكَّفَ  
إِلَيْهِ تَغْيِيرٌ بِقُضَيْهِ الْحَمِيمَةُ لِأَخْلِرَقَةٍ بِقُضَيْهِ  
الْقُوسِ الَّتِي يُمْكِنُهُ تَغْيِيرُهَا وَإِضْلَاعُ بِقُضَيْهَا  
وَإِخْتَازُ غَيْرِهَا فَإِنَّ هَذَا سَهْلًا وَأَكْثَرُ نَفْعًا  
وَيُعَكِّسُ هَذَا الْأَمْرُ كَوْنَ الْفَوْلَ لِصَاحِبِ  
الْكِفِ الْفَصِيرِ فَإِنَّ الْفَوْلَ لَهُ أَقْصَى مِنْ رَبْعَةِ  
فَلَمَّا نَقْصَرَتِ اصْبَاعُهُ فَلَنَالَّهُ رَقْوَنٌ مِنْ قَبْضِ  
قُوَسِكَ وَعَلَيْهِ هَذَا الْمَوَالِيُّ قِشْ وَفِيمَا ذَكَرَ نَاهَةُ  
كِفَايَةً لِلْذَّوِي النَّهَيِّ السَّلِيمِ وَالْعُقْدُ الْمُسْتَقِيمُ  
**بَاتْ صَفَةُ الْقِيَامِ وَالْمَحْلوسُ خَاتَمُ الْغَرَضِ**  
أَغْلَمُ إِنَّ الْقِيَامَ أَثْبَتَ لِلرَّاجِي وَسَهْلَ حَصْوَحَةِ  
لِلْمُبْتَدِي وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ فِيهَا مَا يَصْحُ لِلْمُبْتَدِي

لِمُتَوَجِّهِ كَثِيرًا وَلِمُخْرَجِ شَدِيدًا وَلِمُتوسِطِ بَيْنَ  
ذَلِكَ وَمِنْهَا مَا يَصْلُحُ لِلْحَرْبِ وَالْتَّبَاقِ فَيَبْعَثُ عَنِ  
الْمُتَشَدِّيِّ أَنْ يَقْفَ تَجَاهَ الْعَلَامَةِ مُتَخَرِّفًا فَأَقْلَدَ  
وَتَحْجَعَ الْعَلَامَةُ مُحَازِيَهُ لِعَيْنِهِ الْيَسْرَى وَرَبِّتَهُ  
الْيَسْرَى فِي أَشْبَوِيَّهَا مَيْعَ اصْبَاعِ رِجْلِهِ قَبْلَهُ  
الْعَلَامَةُ طُولًا وَرِجْلَهُ الْيَمْنَى عَرَضًا وَلَكِنْ يَأْتِي  
الرَّجُلَيْنِ فَرْجَهَ مِقْدَارُ عَظِيمٍ يَرَاعِيهُ فَيَكُونُ  
عَيْقَبُ الرَّجُلِ الْيَسْرَى قَبْلَهُ يَبْصَرُ الرَّجُلِ الْيَمْنَى  
مِنْ دَاخِلِهَا وَيَعْمَدُ عَلَيْ رِجْلِهِ الْيَمْنَى مِنْ دَاخِلِهَا  
وَيَعْمَدُ عَلَيْ رِجْلِهِ الْيَسْرَى وَتَحْجَعُ رِجْلَهُ الْيَسْرَى  
**وَلَكَ فِي أَمْرٍ أَخْرَى** وَهُوَ أَنْ تَحْجَعَ الْيَسْرَى عَرَضًا  
فَيَكُونُ خَصْرَهَا قَبْلَهُ الْعَلَامَةُ وَالرَّجُلُ الْيَمْنَى  
طُولًا وَلِهَا عَصْمَهُ وَلَكِنْ إِنْهَا مَعْهَا قَبْلَهُ الْعَلَامَةُ

وَلَهُ

وَالَّذِي قَاتَلَ أَخْرَى وَهُوَ أَنَّ الرَّأْمِيَّ يَجْعَلُ الْعَدَمَةَ  
شَجَاهَ مِنْكِهِ الْأَتْسِرُ وَرِجْلَاهُ مِنْ تَصْبَانٍ فِي عَرْضِ  
الْعَالَمَةِ وَيَنْتَهُوا قَدْ رَسِّبَرِ وَاجِدٌ وَأَقْلَمَهُ  
**وَالَّذِي قَاتَلَ أَخْرَى** وَهُوَ حَزَارِيٌّ وَذَلِكَ أَنَّ يَجْعَلَ  
الرَّأْمِيَّ عَرْضَوْبَيَّ رِجْلَيْهِ مِثْلِ فَتَنَيْ وَمُقْدَمَ رِجْلَيْهِ  
مُنْفَرَجَةً وَذَلِكَ لِأَجْلِ لِتَسِ السَّلَامِ وَهُوَ صَعْبٌ  
وَقَدْ ذَكَرَهُ حَسَنٌ مَا ذَكَرَتِ الْأَكْثَادِينَ  
وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ الرَّأْمِيَّ إِذَا فَتَحَ حَامِيَّتَ رِجْلَيْهِ  
عَلَيْهِ عَادَتِهِ وَلَا يَتَكَلَّفُ خَمْهَارًا فَلَمَّا ذَلِكَ  
أَبْيَتْ لَهُ مِنْ حَمْعِ رِجْلَيْهِ وَالثَّبَرَعِ لِلنَّهَضَةِ  
وَالرَّزوْعَانِ **وَالَّذِي** أَنْ يَجْعَلُ التَّوْسَ فِي يَرَاعِيكَ  
وَلَشَدَّ فِيهِ وَكَمْئِيَّ مُنْخَرِفًا نَحْوَ الْعَدْوَقَ حَتَّى  
إِذَا وَصَلَتِ الْكَيْمَ مَوْضِعَ سَهَامِهِمْ جَثَوْتَ عَلَيْهِ

رَكْبَتِكَ مَطَاطِيْدَ نِيكَ إِلَى الْأَرْضِ وَنَدِيرَ  
الْفَوْسَرَ عَلَى رَاسِكَ حَيَّيَ إِذَا رَفَانَ الْعَدُوُّ لَمْ  
يُصِنِّكَ شَيْئَيْ مِنْ سِهَامِهِمْ وَإِنْ أَصَابَ جَاهِنَ التَّرَسِ  
وَإِذَا نَمَكَتَ وَارَدَتَ رَمَيَ الْعَدُوِّ فَلَنَكَ تَفُوقُ  
وَجَحْرَ وَأَنْتَ كَذَلِكَ لَا تَسْتَطِعُ شَيْئَيْ مِنَ الْعَدُوِّ  
قَبْلَ أَشْتِيفَا السَّهْمَ بِمَهْ تَرْفَعُ وَتَسْتَظِرُ وَتَرْمِي  
وَهَذَا يَصْلُحُ لِجَحْصِلَ الْمَدِينَ وَالْقَدَاعَ وَأَمْسَالَ ذَلِكَ

### بَاتِ الرَّمِيْ

وَإِنْ تَرْفَعْ مَغْرِفَةَ الرَّفَاعِيَّةَ عَلَى طَهُورِ الْخَيلِ بِالْإِحْسَانِ  
فَخَذْ مَقَالَ عَالِمَ الْغَوَاهِ وَاسْتَعِ اذَا يَامَنَ لَهُ اذْعَانَ  
هَذَا بَاتِ جَلِيلٌ وَقَلِيلٌ عَلَيْهِ غَوَاهِ الرَّفِيْكِيْنَ  
وَالَّذِي عَلِمَنَا مِنْهُمْ هَذَا غَالِيْهُمْ أَمْرَاءِنَ الْمَرْكَبِ  
وَالْمَرْكَبَانِ الْأَصْلُ فِيهَا قَدَائِيَّتُ وَعَلَانِ

عَنْ عَلَى التِّرْكِ وَالْفَرْسَانِ؛ أَصْلُ مَا عُرِفَتْ  
فِي هَذَا الْبَابِ يَرْجِعُ إِلَيْ نَوْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ مِنْ أَرْجَعٍ  
**فَالرَّمِيُّ خَوَالِرْخِي سَمِيُّ فِيْجَا؛ وَقَبَّا خَوَسَمَا إِلَاسَانِ**  
هَذِهِ التَّسْمِيَّةُ هِيَ لِلْتِرْكِ وَلَا نَعْلَمُ فِيهَا الْمَعْرِبَ  
قُوَّلَا وَدِلَكَ أَنَّ مَلُوكَ التِّرْكِ فِي الْبَلَادِ يَنْصِبُونَ  
حَشَبَةً وَيَحْجَلُونَ فِي أَعْلَاهَا قَرْعَةً هِيَ الْيَقْطَنُ  
وَالدَّبَّا وَيَجْعَلُونَ فِي وَسْطِهَا طَيْرَ الْحَمَامِ وَيَسُوقُونَ  
وَيَرْضُوْنَهَا فِي أَيَّامِ الْمَوَاسِيمِ وَالْأَغْيَارِ وَالْأَفْرَاجِ  
وَكَذَلِكَ قَبْلَ اِنْدَلَالِ التِّرْكِيَّا وَغَيْرِهِمْ فِي الْقَرْسَعَةِ  
الْمَذَكُورَةِ سَمِيُّ ذَلِكَ رَمِيُّ الْقَبْقَقِ لَاَنَّ اِسْمَهُ  
الْقَرْسَعَةِ بِالْتِرْكِيِّيِّ قَبْقَقُ وَامْتَ الْقَبْقَقَجُ بِمَعْنَاهُ  
الْمُوَرَّبُ بِالْتِرْكِيِّيِّ أَيْضًا وَهُوَ اِنْهُمْ يَعْلَمُونَ  
عَلَيْهِ وَجْهِ الْأَرْضِ عَلَامَةً فَيَسُوقُونَ وَيَرْضُوْنَهَا

وَيَتَفَارَّقُونَ فِيهِمَا بِالْبَأْسَةِ وَالرَّشَاقَةِ وَالدَّطَافَةِ  
وَالنِّيَاضَةِ وَحَسْنِ الدُّخُولِ وَالْخَرْوَجِ  
**وَالرَّجْمِ لِلْقِيمَةِ** فِي الْبَيْانِ اصْوَلُهُ وَقَبْوَصِيَانُهُ  
إِعْلَمُ أَنَّ رَمِيَ الْقِيمَةِ وَالْقَبْقَقِ وَاحِدٌ غَيْرُهُ  
هَذَا الْحَقُّ الْأَرْضِ وَالْآخِرُ حَقُّ السَّمَا  
**شَرْطُهُمَا التَّقْيِيلُ قَبْلَ الرَّكْضِ وَالرَّمِيِّ وَسَطِ الْجَزِيِّ وَالْجَوَالِ**  
هَذَا أَصْلُ مَا شُرِطَ فِي عِلْمِ الرَّمِيِّ الْغَرْسَانِ  
وَالْتَّقْيِيلُ هُوَ السَّوقُ قَلِيلًاً أَقْلِيلًاً وَلَيْسَ مِنْهُ بِشَدَّةِ  
الْعَرَبِ الْخَبِيبِ وَهُوَ أَوَّلُ وَقْتٍ لِكُلِّ رَكْضٍ  
وَالرَّكْضُ السَّوقُ الْقَوْيِ التَّسْرِيعُ فَالرَّمِيُّ  
إِنَّمَا يَكُونُ فِي وَسْطِ الْجَزِيِّ فِي عَاِيَةِ قَوْتِهِ  
وَسَرْعَتِهِ وَالْجَوَالِ هُوَ السَّوقُ بِمِنْسَانَ وَشَمَالَ الْقَمَرِ  
**وَالْأَصْلُ الْعَانِ الرَّكْبُ مُحْسِنًا وَجَعْظَارُ الرَّأْزِ بِالْأَسَانِ**

أصل

أَصْلُ الرَّمِيِّ عَلَى الْخَيْلِ مُسْتَعْلِقٌ بِحَسْنٍ رَكْوَبِ الْفَارِسِ  
وَتَالَفِنِهِ وَثَبَاتِهِ عَلَى السَّرِيجِ وَحَسْنٍ مَيْلَادِهِ  
بِحَسْنَهُ وَلَسْرَهُ وَهُوَ عِلْمٌ بِذَاتِهِ وَفِيهِ كُتُبٌ  
وَتَأْلِيفَاتٌ لِلْفَرَسَانِ خَصْصُوكَاتِهِ الْرَّمِيمُ  
وَالظَّرْفُ الْفَرَسُ الْجَيدُ الْأَصِيلُ وَالرَّسَنُ  
هُوَ مَقْوُدُ الْفَرَسِ وَالْمَارِدُ هُنَا الْجَامِرُ

**وَأَغْدِيَهُمْ كِلْفَسَارًا إِنْ زَادُتُمُ الظَّرْفَ فِي الْلَّيَانِ**  
الْكِلْفَسَارُ وَالسِّرْفَسَارُ وَاحِدٌ مَعْرُوفٌ وَهُوَ  
بِاللِّسَانِ الْفَارِسِيِّ **وَضَعُّ** لِلْفَرَسِ الَّذِي يَكُونُ  
عُنْقَةً فِي شَاهِيَّةِ الْلَّيَانِ وَالزَّحَافَةِ لِأَنَّهُ مِنْ لِيَانِهِ  
يَرْفَعُ رَاسَهُ وَيَضْرِبُ رَاكِبَهُ وَيَخْتَطِي  
جَرِيَّتِهِ وَهُوَ عَيْنٌ فِي الْفَرَسِ خَصْصُوكَاتِ الْرَّمَاءِ  
**بِاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ لِمَا تَشَاءُ عَمَّا تَمِيلُ إِلَيْهِ الْعَيْنُ**

الْمُسْتَغَانِ قِطْعَةُ حَلْدٍ مِنْ طَسِيمٍ أَوْ غَيْرِهِ طُولُهُ نَحْوُ  
شَبَرَيْنِ رَقِيقٌ مَغْطَوفٌ بِجَعْلَةِ الرَّاصِيَةِ الْعَنَانِ  
لِيَضْبَطْ طَوَابِهِ الْعَنَانَ فِي بَنْصِرِ الْيَدِ الْيَمِينِ وَمِنْ  
الرَّمَاءِ مَنْ يَعْنَاهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلْهُ وَعَلَيْهِ  
الْعَنَانُ كَلْفَهُ وَخَتَّ مُلْقَدَةِ الْعَنَانِ رَايْمًا  
**فَاعْقَدْ لِجَسِسِ الْعُوقِ عَقْدَ شَانِ** هَذِهِ مُلْقَدَةُ  
ثَانِيَّةٍ فِي الْعَنَانِ غَيْرِ الَّذِي فِيهِ وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ  
عِنْدَ عَلَيْهِ الْقَرْسَانِ وَعِنْدَ الرِّكْنَادِارِيَّةِ وَفِيهِ  
بَيْنَ الدَّكَرَكَرَةِ وَالْعَقْدَةِ الْأَوَّلِيِّ وَالْكَرَكَرَةِ  
خَتَّ الْعَقْدَتَيْنِ يَنْعِنُقُ الْفَرَسِ وَالْعَقْدَتَيْنِ  
مَارَةً لِيَحْدِسَ بِهَا عِنْدَ الْمَحَاجَةِ وَأَمَّا مِقدَارُ طُولِ  
الْعَنَانِ فَإِنَّكَ إِذَا سَتَوَيْتَ جَالِسًا فِي سَرْجِلَكَ  
وَأَصْلَحْتَ ثَيَابَكَ بِجَمْعِ يَدَيْكَ فِي الْعَنَانِ قَدْامَ

فَرْزُوسِ

قربيوس سرحدك على كاهيل الفرس وقد حملت  
رأسه بعنانك فتأخذ وسط العنوان وتجذبه  
إلى الفربوس فإن علا القربوس فهو طول  
وإن لم يصل فهو قصير فاعلم <sup>بهم</sup>  
ثُمَّ أَجْعَلَ الدَّبُوسَ إِنْ حَرَكَ مِنْ خَتْمِ الْرِّكَابِ الْأَسْجَانَ  
الدَّبُوسُ مَعْرُوفٌ وَقَدْ يَحْرُكَ عِنْدَ اشْتِغَالِ الْفَارِسِ  
بِالرَّضِيِّ فَيَخْرُجُ بِأَرْزَاقِهِ وَيُعِيقَةُ عِنْ الرَّمْيِ وَرَكْمَا  
سَقْطٌ وَخَصْلٌ ذَلِكَ لِغَصِّ الْفَرَسَانِ الْمُبَتَّلِينَ  
وَإِذَا جَعَلَ لَحْتَ سَرِّ الرِّكَابِ حُبْسٌ عَلَى الْمَحْكَمَةِ  
وَالْمَسْعَانُ أَوْ تَقْعِيمُ الْبَهْنِ <sup>بِهِ</sup> حُبْسٌ فِي نَصْرِ الْبَنَانِ  
الْمَسْعَانُ قَدْ قَدَمَ لِتَعْرِيفِهِ وَالْمَحْبِسُ هُوَ صِفَةُ  
الرِّيزِ وَهُوَ الَّذِي يُعْقِدُ فِي أَعْنَاءِ الْأَخْرَى لِتَعْقِيدِ  
الَّتِي فِي الْعِنَانِ مَارَقَ فِيهِ فَيَعْلَمُ مِثْلَهِ فِي الْمَسْعَانِ

أَيْضًا لِيَلْزَمْ بِهِ الْمُسْتَعَانُ فِي يَدِ الرَّاهِيِّ وَمَكَانَةُ  
فِي بَنْصَرِ الْيَدِ الْيَمِنِيِّ حَتَّى لَا يَسْقُطْ حِينَ اشْتِغَالِ  
الدَّهْنِ بِالْعَوْلَى، وَاجْلِسْ عَلَى الْجَوَادِ مُسْتَقِيمًا  
**وَشَدَّ رَكْبَتَكَ شَدَّاعَانِ** هَذِهِ الْحَلْوَسْ مَعْلُومٌ وَلَا إِلَّا  
فِيهِ أَنْ تَكُونَ ظَهِيرَ الْفَارِسِ مُسْتَقِيمًا عَلَيْهِ وَسَطِ ظَهِيرِ  
الْجَوَادِ وَشَدَّ الرَّكْبَتَيْنِ هُوَ ضَمِّمَهُمَا عَلَيْهِ دَفْنِيَ السَّرِيجِ  
غَاصِرًا بِهِمَا الْجَوَادَ وَالْعَانِ الْقَوِيِّ وَتَجْبَتْ قَبْلَ ذَلِكَ  
مَغْرِفَةُ الْأَرْكُوبِ الْجَيْدِ وَهُوَ أَنْ تَأْتِي يَسَارَ الدَّابَّةِ  
وَسَوْطُكَ يَسَارَكَ وَلَقْدَ خَرَبَتِ الْمَرْكَبَ مَا خَذَ الْعَنَانِ  
مَعَ عَرْفِ الْفَرَسِ أَوْ طَافَ الْفَرَسُوْصِ مِنْ ذَاهِلٍ وَلَا قَصْرٍ  
الْعَنَانَ مِنْ ابْجَابِ الْأَيْمَنِ حَتَّى إِذَا رَأَى الْفَرَسَ قَرْبَ  
وَلَمْ يَبْعُدْ عَنْكَ ثُمَّ ضَعَ صَدَرَ قَدْ مِلَكَ لَا يَسِيرَ  
فِي الْإِرْكَابِ وَلَعِزْ عَنْ بَطْنِ الْفَرَسِ إِلَيْ قَدَامِهِ

١٨  
شِمْ خَذِ الْقَرْبَوْسَ بِيَدِكَ الْمُنْتَهَى وَثَلِلْ لِقَسْكَ إِلَى  
فَوْقِ بِرِيقٍ وَحِفْنَةٍ وَلَبَّاقَةٍ وَأَقْتَدَارٍ مَعْ شَكُونٍ  
وَإِذَا صَرَّتِ فِي التَّرَجُّحِ ضَغْرِي خَلَانَ الْمُنْتَهَى فِي الرِّكَابِ  
وَسَوَيْ بِيَانِكَ وَلَكَ أَخْذِ مُؤْخَرَةِ التَّرَجُّحِ لِكُنِ الْقَرْبَوْسَ  
أَقْعَمْ لِلْأَتَمَّ إِذَا وَثَبَتَ الْقَرْسَ عَنْدَ الرِّكَوبِ لَمْ يَقْتَلَكَ  
رِكْوَبَهُ وَرَبَّكَ أَفَاتِ إِذَا كَانَ يَدْلِهَ فِي الْمُؤْخَرَةِ وَلَجَعَلَ  
إِغْرَاحَ فَرِسْكَ عَنِ الْوَقْوَفِ بِغَزْرَانَ إِيَاهُ بِعَقْرِ رِحْلَيْهِ  
وَلَا تَخْرُكُهَا فَإِنَّهُ قَبِيحٌ وَالزَّمْ فَخْذِيلَكَ لِلْدَفَتِيرَيْنِ  
وَاقْعِدْ رِحْلَيْكَ فِي الرِّكَابِيْنِ وَالْزِمْهَا صَدْرَهَا  
وَلَا تَفْتَحْهَا وَلَا تُؤْخِرْهَا فَلَيْسَ شَيْءٌ أَقْبَحُ لِلْفَارِسِ  
مِنْ تَأْخِيرِ رِحْلَيْهِ وَإِذَا أَحْلَمْتَ مَا أَوْصَتَ لَكَ  
وَكَتَ مَتَعَاهِدِ الْتَّفَسِكَ وَصَارَذِكَ طَبَاعًا وَعَنَانَ  
كَتَ فَارِسَكَهَا وَالرِّكَابَ طَوْلَ الرِّجْلِ فَلَجَعَلَ رَاهِمَاهُ

مِنْ غَيْرِ تَشْقِيقٍ وَلَا تَحْكَمْ<sup>ه</sup> الرِّكَابُ هُوَ الرِّكَابُ  
الْمُحْدِيدُ الَّذِي فِي السَّرْجِ وَيَبْغِي أَنْ يَكُونَ طُولَهَا  
طُولَ رِجْلِي الْفَارِسِ حَدْرِكَابُ الْفَارِسِ كَعْبُ رِجْلِهِ  
**يَسَاوِي حِينَ تُرْسَلُ الرِّجْلَانِ** هُوَ الْحَدْهَنَاءِ  
طُولِ الرِّكَابِ الْمَذْكُورِ وَالْكَعْبِ هُوَ كَعْبُ رِجْلِهِ  
الْفَارِسِ وَالْتَّجْرِيَةِ الْمُشَهَّدَ إِلَيْهِ الْقُدْرَةِ وَذَلِكَ  
أَنَّ الْفَارِسَ إِذَا اسْتَوَى بِالْمَائِلِ جَوَانِ فِي وَسْطِ  
السَّرْجِ وَاضْطَجَعَ لِلْتَّوَابَةِ يَخْرُجُ رِجْلَيْهِ مِنِ الرِّكَابَيْنِ  
وَيُرْسَلُ لَهُمَا مُمْدَدَّا لَهُمَا مَا أَمْتَدَّا مَعَ كَتْفِ الْفَرِسِ  
لَحْوَ الْأَرْضِ ثُمَّ يَقْدَمُهُمَا إِلَيْهِ الرِّكَابَيْنِ وَيَسْتَظِرُ فَإِنَّ  
مَسَّ الْحَرْفَ الْمُسْفَلِ مِنِ الرِّكَابَيْنِ الْكَعْبَيْنِ  
الْحَوَانِيَيْنِ مِنَ الرِّجْلَيْنِ وَسَادَوْهُمَا فَهُوَ الْمُقْدَرُ  
الَّذِي يَصْلُحُ لِذِلْلَةِ الْفَارِسِ وَإِنْ زَادَ أَوْلَاقُهُ  
لَازَ

٧٦  
كَانَ فَاسِدًا وَهُنَّ أَضَلُّ كِبِيرٌ مِنْهُمْ إِنَّ الْفَرَسَانَ مُظْلَنُونَ  
بِهِ مُتَنَزَّلُونَ عَلَىٰ مِنْهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يُشَدُّونَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ عَلَيْهِ  
**وَالْخَصْرَانَ فِي الرَّكَابِ حَكَمَهُمْ أَن يَلْصَقُوا فِي السَّاعِدَةِ الْبَرِّ**  
الْخَصْرَانَ هُمَا خَصْرَانِ الرَّجُلِينَ حَكَمَهُمَا فِي رَكَابِ السَّرْجِ  
أَن يَلْصَقُوا فِي السَّاعِدَةِ الْبَرِّيِّ يَعْنِي سَاعِدَ الرَّكَابِ  
وَهُوَ حَرْفُهُ وَالْبَرِّيِّ صَدَّ الْجَوَافِيِّ وَالْجَوَافِيُّ هُوَ مِنْهُمْ الْجَوَادِ  
**وَالْكَبْشُ بِالْأَقْدَامِ سُقِيمًا مِنْ غَيْرِ مَسْنَى الرَّجُلِ الْحَيْوَانِ**  
الْكَبْشُ يَعْنِي وَصْعَبُ الرَّجُلِينَ فِي رَكَابِهِمْ وَأَوْسَدُهُمَا  
يَنْبَغِي أَن يَكُونَ مُشْقِيمًا يَعْنِي الْأَصْبَاحِ وَتَقْبَبِ  
الرَّجُلِينَ نَارًا لَا يَعْنِي الرَّكَابِ قَلِيلًا لَا يَتَرَكَّبُ شَيْئًا مِنْهُمَا  
وَلَا يَخْفَضُ وَصَدَرُ الْفَدْمُ لِأَرْزِمُ بِالْكَبْشِ لِلرَّكَابِ  
لِقُوقَشِ شَدِيدَتِهِ وَإِذَا كَانَ الْعَقْبُ نَارًا لَا يَحْوِي الْأَرْزِمُ  
قَلِيلًا كَانَ ذَلِكَ مُحْمَودًا مِنْ غَيْرِ مَسْنَى الرَّجُلِ الْحَيْوَانِ

أَن لَا يَلْصِقَ رَحْمَنِهِ إِلَيْهِ جَنْبُ الْفَرَسِ وَلَا يَعْدِدُهَا  
كَثِيرًا بَلْ يَكُونُ بِالْفَرَسِ مِنْ جَنْبِ الْفَرَسِ مِنْ حِيثُ  
لَا يَمْسَا شَيْئاً مِنْهُ إِلَّا عِنْدَ الرَّقْسِ وَيَكُونُ الرَّكْبَتَيْنِ  
وَمَا قَرْبَ مِنَ السَّاقَيْنِ لَا زَرْعَ الْفَرَسِ وَهُوَ مَعْذُولٌ  
جَالِسٌ خَلْوَسًا مُسْتَوِيًّا وَالرَّقْسُ فَاجْعَلْ قَدْرَ شِبَرٍ بَعْدَ  
**عَنْ مَوْضِعِ الْحِرَابِ فِي الْحَصَانِ** وَالرَّقْسُ يَغْيِي

رَقْسَ الْفَرَسِ بِالْمَهْمازِ حِينَ حَتَّهُ لِمَسِيرِ شِبَرٍ عَيْنِي  
أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ مَوْقِعِ الْمَهْمازِ يَعِيْدُ أَعْنَ مَوْضِعِ  
الْمَحِرَامِ قَدْرَ شِبَرٍ وَلَخْوَنِ وَلَا يَكُونُ أَكْرَمُ مِنْ ذَلِكَ  
لِأَنَّهُ شَبَّيَ عِنْدَ الْفَرَسَانِ فَإِذَا أَرْدَتَ الْحَبَبَ يَغْيِي  
السَّكَكَةَ وَتَنْقِيلَ الْفَرَسِ فَأَنْتَرَهُ بِعَقِبِ رِحْلَكَ  
كَمَا وَصَعَتَ لَكَ وَخَبَطَ طَلْقًا وَاحْفَظْ لِفَشَكَ وَرْكَوْ بَلْ  
فَلَانَ الْحَبَبَ يَصْعَبُ وَيَكَادُ يَقْلِعُ مِنْ فَارِسٍ مِنْ السَّرْجِ

أَخْرَجَ عَنْ فَرْسَكَ إِلَى الشَّنْقِيلِ وَقِيلَ التَّقْرِيبُ  
وَقِيلَ بِتَقْرِيبٍ كَذِيبِ الرَّاجِلِ سَكُونٌ فِي اسْتِوَاءِ  
بِشَنْقِيلِ سَلَكَنِ مِنْ فَرْسَكَ تَحْتَكَ وَسَكُونٌ مِنْكَ  
عَلَيَّ ظَهِيرَةً وَتَرَكَ مِنْهُ الْجَامَ حَتَّى تَضَطَّرَ بِنَازِكَاتَهُ  
وَبِلِتْقِيَا وَلَقَرْبَ كَذِيلَكَ اطْلَادِيَا عَدَةً **وَاعْلَمُ** أَنَّ  
عِمَادَ الْفَرِسِيَّةِ جَوْنَ إِمْسَالِ الْعِنَانِ وَالثَّبَاتِ  
وَاللَّبَاقَةِ وَهُوَ حَسَنٌ شَمَايِلُ الْفَارِسِ وَقَعُورِهِ فِي  
الْمَتَرِجِ وَاسْتِوَا رِخْلَيْهِ وَسَكُونٌ جَوْارِجَهُ وَلَصَبْ  
قَاعِيَتَهُ مِنْ عَيْرِ لِصَدَرٍ **وَاقِبْضَنِيْنَ بِكَلِ الْكَفِ فَوْسَكَ**  
**وَاجْعَلْنَ وَسْطَاكَ وَالْبَنَصَرِ لِلْعِنَانِ**، وَاقِبْضَنِيْنَ  
يَعْنِي الْقَوْسَ بِكَلِ الْكَفِ بِالْجَمِيعِ الْكَفِ الْبَشَرِيِّ مَعَ  
الْأَصَابِعِ جَمْلَةً وَمَعَ ذَلِكَ تَمْبِكُ وَسَطَ الْعِنَانِ  
بِالْأَضْبَاعِ الْوَسْطَيِّ وَالْبَنَصَرِ مَعَ قَبْضَتِهِ الْقَوْسِ وَتَطَرَّحُ  
فَأَخْلَهُ

**وَقَمْ عَلَى الرِّكَابِ وَقَتَ الرِّكَضِ وَانْهَضَ مُكِيلَ مُسْتَعِمِ زَانِي**

وَقَمْ يَعْنِي قَلِيلًاً عِنْدَ الرِّكَضِ يَعْنِي الْجَرِيِّ وَانْهَضَ  
يَعْنِي هَذَا الْقِبَامُ لَيْسَ يَقِنَاسِ تَامٌ بَلْ نَفَضَةٌ  
شَرْفَعَمْ قَلِيلًاً فِي وَسْطِ السَّرَّاجِ وَيَكُونُ زَلَّكَ مَعَ  
مَكِيلَ مُسْتَعِمِ عَلَى الْفَرْبُوسِ الْقَدَامِيِّ وَيَظُوِي وَسْطَهُ  
قَلِيلًاً حَتَّى يَجْعَلُ سَرَّاهَ عَلَى فَرْبُوسِ السَّرَّاجِ وَيُقْبِمُ صَدَفَ  
**وَالسَّعْمَ مَا يَعْنِي بِالثَّامِ دَائِيَاً وَبَعْدُ وَقِيلَاتِيْنِ**

هَذِهِ قَبَصَةٌ تُرْكِيَّةٌ لِإِخْرَاجِ السَّعْمِ مِنَ الرِّكَاسِ  
بِالثَّامِ يَعْنِي الْكَفُّ وَالْأَصْبَاعِ مِثْلًا أَحْذَ الْعَصَاءَةَ  
وَيَجْعَلُ فَوْقَ السَّعْمِ لَحْوَ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنِ وَيَقْبِضُ  
عِنْدَ تِلْكَيِ السَّعْمَ شَمْرِمِكَ الْسَّعْمَ يَنْهَا الصَّاعِمُ  
الْبَسَرِيِّ كَمَا قَدَمَ وَيَقْوِقُ اِيْصَانِيْما قَدَمَ  
**الْفَوْلُ فِيهِ وَالنَّصْلُ مِنْ سَهْمِكَ فِي التَّفَوِيقِ**

بِحَمْدِ

يَعْلَمُ وَسْطِ أَذْنِ الْحَيْوَانِ؛ النَّضْلُ مَعْرُوفٌ فِي التَّقْوِيقِ  
يَعْنِي عِنْدَ التَّقْوِيقِ يَكُونُ عَلَيْهِ رَأْسُ الْفَرَسِ فِيمَا يَئِنَّ  
أَذْنَتْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْسَأَهُ وَالرَّفْسُ وَالتَّقْوِيقُ وَمَعَهُ  
وَالْمَدُ وَالْأَفْلَاتُ لِلْعِنَانِ؛ وَالرَّفْسُ يَعْنِي فَرْسُ  
الْفَرَسِ وَحْشَهُ وَلَفْوِيقُ السَّهْمِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ وَمَعَ  
ذَلِكَ الْمَدُ وَالْأَفْلَاتُ لِلْعِنَانِ مِنْ الْيَدِ الْيَسَرِ  
الْجَمِيعُ جَمِيلٌ وَاحِدٌ وَبَعْدَ السَّكُونِ مِثْلُ طَائِرٍ  
قَدْ بَسَطَ الْجَنَاحَ لِلظَّرِيرَانِ وَبَعْدَهُ يَعْنِي بَعْدَ مَدِ  
الْفَوْسِ السَّكُونِ يَعْنِي تَسْكِينَ الْيَدَيْنِ كَذَلِكَ يَكُونُ  
مَسْتَقِيمًا مِثْلُ طَائِرٍ قَدْ بَسَطَ جَنَاحَيْهِ وَسَكَنَهُمَا عِنْدَ  
الْخَرْكَةِ وَهُوَ فِي قُوَّةٍ طَيْرَانِهِ فِي حَقِّ السَّمَاءِ مِثْلُ  
الْعَقَابِ وَالنِّسَرِ وَذَلِكَ أَنْ يَثْبَتَ الرَّأْيِ زِرْبَيْهِ  
بِالْمَدِ عَلَيِ السَّوَادِ كَمَا قَدَمَ القَوْلُ وَيَكُونُ يَدِيهِ مَعَ

مِنْ فَقِيهِ وَكِتَابِهِ عَلَى حَفْظٍ وَاحِدٍ مُسْتَقِيمٍ وَالْفَرَسِ  
مُشَمِّرِ الْجَزِيرَةِ فِي قُوَّتِهِ أَشَدَّ مَا يَكُونُ وَإِنْ كَانَ فِي جَرِيَّهِ  
فَتُؤْمِنُ فَلَيَعْدَلَهُ سَوْطًا يَجْعَلُهُ فِي بَنْصَرِ الْيَدِ الْمُتَمَيِّزِ  
مَعَ الْمُسْتَعَنِ الَّذِي فِي الْعِنَانِ لِيَضْرِبَ بِهِ الْجَوَادَ  
الْفَتَوَرَ قَبْلَ أَخْزَنِ السَّهْفِ وَإِذَا شَدَّ الْفَرَسَ فِي قُوَّةِ  
الْجَزِيرَةِ أَحَدَ السَّهْفِ وَجَدَ فِي الْعَمَلِ كَمَا تَقَدَّمَ شَمْسَيْتَمْ  
سَاهِكَنَا بِالْمَدِيْدِ إِلَيْهِ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ الْعَلَامَةُ فَإِذَا جَاءَنَهَا  
وَتَقَدَّمَ رَكَابَهُ الْأَنْسَرُ قَلِيلًا أَقْلَمَ الْقَوْسَ وَأَطْلَقَ  
السَّهْفَ عَلَيْهَا لَخْطَرَةً لَطِيفَةً مَعَ لَبَاقَةً وَخَفْفَةً وَحَتَّى  
تَأْتِيَ وَإِخْلَاصُ الْوَتَرِ **وَإِنْ تَرِدْ أَنْوَاعُ طَلْقِ السَّهْفِ**  
**ثَسْبَعَةٌ تَعْدَمُ مَعَهُ مَنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ طَلْقِ السَّهْفِ**  
فِي رَمَيِ الْقِنْجِ خَاصَّةً وَكَيْفَيْهِ خَيْرَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ  
رَمَيُ الْيَسَارِ بِخَدِ الْلَّغْزِ سَعْلَادٌ عَلَوْا اُولُكَ الْبَيَانِ

رَمَيِ الْبَسَارِ يَعْنِي لِسَنَ الرَّامِي مُخْدِيًا وَمَحَاكِيًّا يَعْنِي  
لَجَاهَ فَنْزِ الرَّامِي سَفْلًا لَحْوَ الْأَرْضِ وَهَذَا الرَّمَيُ لِسَمِيٍّ  
قِيَعَجَا وَعَلَوْ لَحْوَ السَّمَاءِ وَهَذَا التَّوْعِي لِسَمِيٍّ قِيَعَجَا  
**وَيَنْبَغِي الرَّامِي** إِذَا دَخَلَ لِلرَّامِي وَلَقَدْ رَحْصُولُ  
الرَّامِي عَلَى الصِّفَةِ الْمَذَكُورَةِ إِمَامِشْ فَتُؤْرِ التَّقْوِيقُ  
أَوْ لِعَذْرِ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ لَا يَطْلُقُ الشَّفَعَ فَإِنَّهُ لَحَوْزَ  
الْعَلَامَةَ وَلَيَسْتَقِرُّ فِي سَوْقِهِ مُحْتَدًا وَمِنْدَاقَوْسَهُ  
شَرْمَرَهَامِشْ غَيْرَ اظْلَاقِ لَاَنَ الرَّامِي بَعْدَ حَوَازِرِ  
الْعَلَافَةِ تَبَيَّبَتْ عَنْهُمْ وَمَنْ تَحْوَلَ صَدَرُهُمْ  
**مَعْ مِثْلِ يَدِ القَوْسِ بِالْإِحْسَانِ** يَحْقُلُ يَعْنِي يَلْتَقِتُ  
عَنْ تَمَيِّنِهِ وَمِثْلِ يَدِ القَوْسِ أَنْ يَجْعَلَهَا عَرَضَ  
عَلَى شَنْقِ الْفَرَسِ وَنَصَلُ الشَّفَعَ عَلَى أَذْنِ الْفَرَسِ  
الْأَيْمَنِ وَيَدِ القَوْسِ وَهُوَ يُضْفِفُ الْأَغَلِيَ وَلِسَمِيٍّ تَبَيَّثُ

الرمي وذاك لأجل الفرس ولذلك أن تمثل رجل القوس  
وهو إطلاق آخر فيكون ثلاثة أرجح الذي أعاده قيلاً  
**أني يكون نائباً أو ران** أي يكُون حيث يكون نائباً  
يعني بعيداً والذى يعنى القرص والأولى أن رمي  
هنا لا زاكاً كان بيته ويتن العلامه شمسة أذرع وهو  
نحسب لباقي الرامي من رام يعنى أراد أن  
**يمد وليسكن بالعرقان** من رام يعنى أراد أن  
يترم بيته يد يه فرسه فلم يدرك قوسه وليسكن  
كم اتقدم بمعرفة وعلم كلها الصفات الحميد المذكرة  
ويشقى رجل القوس باليمين لم يعتد بالإطلاق والدوران  
نقل رجل القوس هاهنا هو من على شرق الفرس  
عرض إلى جنبه الأيمن وذلك أن يضع أصل  
فتح اليمين على التزوج ويأتي فتح اليسرى  
حيث

حَتَّى يَصِيرَ مُقْدِمَهَا عَلَى السَّرُوحِ مُلْصَقًا فِي الْكَابِ  
 بِمَنَائِلِي بَطْرَنَ الْجَوَادِ وَمَنْ تَحْوَلَ صَدَرَ يَسَارًا  
**مَعَ حَسْنِ فَتْلِ الْخَضْرِ زَيَّ الْبَيَانِ** تَحْوَلَ يَعْنِي  
 بِتَوْجِهِ إِلَيْ يَسَارِ وَفَتْلِ الْخَضْرِ إِنْ يَلْوِي وَ  
 لِيَتَنَاهُ مِنْ غَيْرِ شَدِّ وَيَضْسَارُ  
**وَمَعَ عَرَضَاتِ قَوْسَهُ وَقَبْلَ الْكَفَلِ رَمَيَ الْذِي وَرَاهُ عَيْنَانِ**  
 الْمَدَهُو لِلْجَرَّ لِلرَّمَيِّ وَهَنَا يَتَبَعِي أَنْ يَكُونَ الْقَوْسُ  
 مُغَرَّضَةً عَلَى كَفْلِ الْفَرَسِ وَالْعَيْنَانُ حَقِيقَةً  
**وَمَنْ يَشَاءُ يَقْمِرُ لِشِ القُوَسِ** تَحْوَلُ السَّمَاءُ إِيمَانَ  
 وَمَنْ يَشَاءُ يَعْنِي اثْرَارَ إِنْ يَرْمِي تَوْعِيَاً لَّهُ يَرْفَعُ  
 يَدَ الْقَوْسِ تَحْوَلُ السَّمَاءُ وَيَدَ الْقَوْسِ لِضَفْعِهِ الْمَغْلَى  
 كَمَا مَرَّ مَا بَيْانِ غَيْرِ خَلِيفٍ **كَلَاهَا يَرْجِي إِلَيْ وَرَاهِيَّةِ**  
**سَفَلَادِ وَعَلَوَانِيَّا وَرَاهِنِ** كَلَاهَا يَعْنِي كَلَاهَا وَصَفَانِ

المذكورين في البيتين المذكورين إلى خلف الرأس  
فوق وأسفل قرب أو بعيد وهذه أربع اطلاقات  
**ولك** أن ترمي اثنين اخرين بين فوق وأسفل  
للفارس الذي خلفك فيكون سته اطلاقات  
**ولك** أن ترمي اثنين اخرين على أيمنك  
الفرس على فتح الإيسر وعن يساره فيكون سبعة  
**ومن يشا يصعد باليمين من بعد حجد القوس والآن**  
يصعد يرفع يده ورثلك بعد مرد القوس والشوكين  
لأجل اطلاق آخر سيفك  
**من فوق رأسه ويرمي خلفه نحو شمال الطرق والإيمان**  
يعني صعود اليد اليمنى يكون من فوق رأس  
الرأس وهو مدار قوسه ويدخل راسه تحت  
رند اليمين حتى تصير يده عند لفحة قفاها  
ثم

شَمَرْ يَرْ مِي بَعْدَ رِلَكَ بِالْقُرْبِ مِنْ فَخْذِ الْفَرَسِ  
خَوْ شَمَالِ الْفَرَسِ وَالْأَثْمَانِ جَهَنَّمَ كَهْبَيْنِ  
**وَمَنْ يَرْ يَدَ يَرْ مِي كَذَا أَمَامَةَ دُرْ يَدَ الْعَوْرَ بِالْعَوْرَانَ**

كَذَا يَعْنِي مِثْلَ مَارْ مِي خَلْفَهُ يَرْ مِي أَمَامَةَ يَدَ يَرْ  
يَدَ الْقَابِضَةِ لِلْقَوْسِ بَعْدَ أَنْ يَتَحَلَّ يَهُ الْيَمَنِي  
عَلَيْهِ يَقْرَأُ قَفَاهُ فَإِذَا صَارَ كَذَا لِكَ رَمَيْ أَمَامَةَ  
**مِنْ فَوْقِ عَنْقِ طَرْفِهِ وَيَرْ مِي خَوْ الرَّى عَنْ جَانِي حَصَانِ**

يَعْنِي ازْرَقَ يَدِ الرَّامِي مَعَ قَبْصَنَةِ قُوشَهِ يَكُونُ  
مِنْ فَوْقِ عَنْقِ الْفَرَسِ شَرْ يَرْ مِي أَمَامَ الرَّكْبَةِ  
الْيَمَنِي وَالرَّى الْأَرْضَ عَنْ جَانِي حَصَانِ  
يَمِينَهُ وَالْأَيْسَرِ وَهَذَا يُسَمِّي جَرَامَكَتَ

**الْجَمَانِ**

**وَإِنْ تَشَاءْ قُلْبَ الْوَتَرِ لِيَلْتَرْ مِنْ ظَهَرِ الْبَرِّ إِعْلَاجَ**  
يَعْنِي تَوْعِيَاً أَخْرَى عَلَيْهِ هِنْعَ الصِّفَةِ فَأَقْلِبَ الْوَتَرِ

عِنْدَ قَبْضِ الْقَوْسِ وَاجْعَلْهُ مِنْ صَوْبِ ظَهِيرَةِ عَلَكَ  
الْأَيْسِرِ خَارِجًا عَنْ جَسَدِكَ وَهَذَا يَكُونُ قَبْلَ  
مَدِ الْقَوْسِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ  
**شَرِّمَدِ مِنْ وَرَى وَتَرَى أَنْواعَهُ الْأَرْبَعَ زَيَّ الْبَيَانِ**

تَمَدَّ يَعِينِ الْقَوْسَ بَعْدَ أَنْ تَفْوَقَ وَتَقْدُّمَ الْيَمِينِ  
مِنْ وَرَائِكَ وَزَلَّكَ أَنَّ الرَّاهِيَ يَضْعُ يَدَ الْيَسِيرِ  
مَعَ قَوْسِهِ عِنْدَ لَقْرَتِهِ فِيمَا يَنْ رَاسِهِ وَغَنْقِهِ  
شَمَّ لِيُفْوَقَ عَلَيْكَ تَعْنِيهِ الْأَيْمَنِ وَلَعْقَدَ عَلَيْكَ السَّهْمُ  
وَالْوَتَرُ وَيَرْمِكَ **وَلَكَ** أَنْ تَفْوَقَ السَّهْمُ وَالْوَتَرُ  
الْيَسِيرِيِّ قَابِضَهُ عَلَى بَجَامِ الْفَرَسِ ثُمَّ تَرْفَعُ  
الْيَدَيْنِ وَتَدْخُلُ رَاسَكَ حَتَّى الدِّرَاجِ الْأَيْمَنِ  
وَتَمَدَّ وَتَرَى أَنْواعَهُ الْأَرْبَعَ يَعْنِي تَقْدَمَ زَكْرَهَا  
أَنْفَاقًا مِنَ الرَّاهِيِّ إِلَيْهِ حَلَفَ مِنْ لَقْرَتِ الْقَفَا وَهُمَا

الثَّانِ

٨٩  
إثنانِ إمامٍ واثنانِ خلفاً  
من تحت عنق الطرف يرى من يشأ  
لحويمين أو يساردان هذان الحعنوان هما  
آخر أنواع الحمامة عشر وهي صفتها أن يمد الرامي  
قوسها بالسهم وليس له ثم يلوي يده اليسرى  
ويرى من تحت عنق الفرس من أحد الجانبين إلى  
الأخرى وهن يحتاج الرامي إلى أن تزع السيف سار  
ويميل محيطه قليلاً ويرمى وحتاج إلى أربع جيدين  
**هذا الذي تضبط الأصول إن الفروع ناتي كالطوفان**  
تضبط يعني يعلم عدد دهاء كالأصول في هذا  
الأمر والفراء **كثيرون** لغير ضبط لها  
إن شئت ضع عزف قباض التيف في وسط اليماء بالغukan  
قباض التيف معروفة والإمكان الثبات

وَحْدَةٌ يَمْلِئُ الْذِرَاعَ عَرَضًا وَسَيِّدٌ لِفَيْلَفِي الْبَنَانِ  
وَحْدَةٌ يَعْنِي السَّيْفَ إِذَا أَخْدَتَ فِي بَاطِنَهُ فِي وَسْطِ  
كُفَّكَ فَلَا جُعْلٌ مَوْضِعَ الْقَطْعِ مِنْهُ عَلَى ذِرَاعِكَ الْعَنْيَ  
وَسَيِّدٌ رَوَابِتَهُ قَذْلَفٌ يَعْنِي تَعْطُفَهُ عَلَى الْأَصْلَاعِ  
لِيُثْبِتَ وَلَكَ أَنْ تُدْخِلَ أَصَابِعَكَ فِي الدِّرَابِةِ

شُمَّرْجُورُ حَسَنَةُ الرَّمَاءِيَا كَمَا مَضَى فِي صِيغَةِ الْيَيَانِ  
شُمَّرْجُورُ يَعْنِي وَبَعْدَ فَعْلَكَ لِمَا ذَكَرَ شُمَّرْجُورُ الرَّمَاءِيَا  
كَمَا قَدَمَ لِأَنَّهُ يُمْكِنُكَ أَنْ تَزْمِي بِجَمِيعِ مَا ذَكَرَ  
مِنْ أَنْوَاعِ الْأَطْلَاقَاتِ بِهَذَا الْعَرْجَلِ  
وَإِنْ تَشَاعِرْ عَلَيْكَ الذِرَاعَ الْيَمِينَ عَلِقَتْهُ وَاحِدَةٌ صَعْقَةُ الْعَفَافِ  
وَإِنْ تَشَاعِرْ تَوْعِيَا أَهْرَارِ السَّيْفِ عَلِقَتْهُ عَلَيْ  
الْذِرَاعِ يَعْنِي السَّيْفَ وَزِلَكَ أَنْ تُدْخِلَ يَدَكَ  
الْيَمِينَ فِي الدَّوَابِةِ وَتَعْلِقَ السَّيْفَ فَتَسْبِيلَ الدِّرَابِةِ  
خُو

تَحْوِي الْأَرْضُ وَهَذَا فِعْلُ الْقَدْمَاءِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ  
 وَأَخْذَهُ صَفَقَةُ الْحَفَقَانِ لِيَعْنِي حَرْكَتَهُ بِتَنَادِ الرَّكْضِ  
 حَتَّى تَأْمَنَ مِنْ ضَرَرِهِ وَلَكَ سَلَ السَّيْفُ وَالْجَلَانُ  
 وَعَنْدَهُ وَالرَّمْزُ بِالْأَرْكَانِ هُوَ سَلَ السَّيْفُ أَخْرَاجُهُ  
 مِنْ عَنْدِهِ فِي وَسْطِ الرَّكْضِ وَعَنْدَهُ يَعْنِي إِذْ خَالَهُ  
 فِي الْغِلَافِ شَمَّ الرَّمْزِيُّ بِأَيِّ نَوْجِ شَبَّتْ مِنْ الْقَدْمِ  
 وَهَذَا حِدَّهُ وَكَلَّ فَارِسٌ حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ فِي  
 أَدْفَاتِ الرَّمْزِيِّ وَغَيْرِهِ وَتَحْتَاهُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةٌ  
 وَإِذْمَانٌ وَلِبَاقَةٌ وَحَفَّةٌ فَلَكَ فِيهِ وَجْهَانٌ  
 أَحَدُهُمَا أَنْ يُقْرَضَ فِي فَمِ الْغِلَافِ مِنْ جِهَتِهِ  
 وَجَهَهُهُ فَرَضَ أَحْفَصًا الْأَيْظَهَرُ فَلَكَ زَارَ الْفَارِسُ  
 الْعَالَى أَرْخَلَيْهِ الْيَسَرى فِيمَا يَنْشَأُ وَمِنْ قِبَلِهِ  
 السَّيْفُ وَالثَّلْكُ بِزِنْدِيِّهِ إِلَيْهِ أَسْفَلَ غَالِيِّهِ فَحِينَ مَعَ

تَعَالِيَقُ السَّيْفِ وَسَدَّ ثُمَّ أَخْذَ مِقْبَضَ السَّيْفِ  
بِيَدِهِ اليمَنِيِّ وَسَلَّمَ مِنْ وَرَاءِ يَسَارِهِ سُرْعَةً  
فَلَا يَحْتَاجُ إِلَيْ أَخْذِ الْجِفْنِ بِيَدِهِ وَفَعَلَ مَا أَرَادَ  
ثُمَّ أَعْاَزَ يَدَهُ اليسَرِيَّ إِلَيْ حِفْنِ السَّيْفِ كَالْأَوَّلِ  
وَسَدَّ حَيْثِيَّ بِثَبَتَ الْغِلَافَ ثُمَّ لَيَضَعُ ظَهَرَ السَّيْفِ  
بِيَدِهِ الْمُرْصِنِ الَّذِي فِي فِمِ الْغِلَافِ وَبَحْرِ السَّيْفِ  
إِلَيْ أَنْ يَسْقُطَ أَخْرِ حَدَّهُ فِي وَسْطِ فِمِ الْغِلَافِ  
فَلَدَّ الْأَحْسَنَ بِذَلِكَ أَرَسَرَ يَدَهُ وَاثْلَكَ بِالسَّيْفِ  
عَرَصَّا عَلَيْ زَرْدَهُ اليسَرِيَّ وَأَرْجَلَ السَّيْفِ فِي حُفَّتِهِ  
وَأَخْلَكَهُ وَيَدَهُ اليسَرِيَّ لِأَرْمَهُ لِعَنِ الْفَرَسِ  
لَمْ تَفَارِقْهُ الْحَاجَةُ الْعَظِيمُ إِلَيْ ذَلِكَ دَلَكَ  
سَلَّ السَّيْفَ وَوَصَعَ أَصَابِعَ يَدِهِ اليسَرِيَّ عَلَى خَدِّهِ  
وَهَمَرَّ الْأَصَابِعُ إِلَيْ أَنْ يَصْلِ طَرْفَ دِيَانِتِهِ  
إِلَيْ

٨٦  
إِلَيْهِ الْأَخْبَرُ الْوَسْطَى فِيمَكَلُهُ إِذَا كَانَ وَلَيَضَعُهُ  
فِي الْحَفْنَ وَهَذَا الَّذِي نَحْنَ أَنْتَ مِنْهُ إِذَا كَانَ وَفِيهِ  
حَظْرٌ لِأَنَّهُ لَا مَكَانٌ لِمَنْ كَانَ ذَلِكَ الْأَنْ يَرْكُ الْغَنَانَ  
شَمَّرَتْ تَارِفَ أَخْنَ وَيَنْبَعِي لِسَيْفِ الْفَارِسِ  
أَنْ يَكُونَ قَدْرَ بَاعِدٍ فِي الْطُولِ وَقَدْرَ حَيْلَةٍ وَقُوَّتِهِ  
فِي التَّقْلِ وَالْحَفْنَةِ وَكُلُّمَا اخْفَتْ كَانَ الْقَعْلَهُ  
وَأَنْفَعَ السَّيْوِيَّ ذَوَالْقَفَالِلَّطَعْنِ بِهِ وَعَمَلَهُ  
بِالْطَعْنِ وَالْبَغْرِي أَضْعَافَ عَمَلَهُ بِالصَّرْبِ  
وَهُوَ بِالْمَعْالِيقِ الْكَرْمَ لِوَسْطِ الْفَارِسِ وَاسْلَامُ  
خُصُوصَاتِ الْزَكْرِيَّضِ وَلِيَكُنْ مَقْبَضُهُ عَلَى الْتَرْبِيعِ  
لِيَلْأَيْدِي وَرِعْنَدِ الصَّرْبِ فِي كَفِ الْضَّارِبِ بِهِ  
وَيَنْبَعِي أَنْ شُوقَ الْمَسَامِيرَ وَجَبُورَ الدَّوَابَهُ  
وَأَنْ يَكُونَ سَكَّاً فِي غَدِيرِ فِي الشِّتَّاءِ وَالصَّيفِ

هَذَا الَّذِي عِنْدِي أَنْعَمَ لَهُ قَرْضٌ لِأَزْمَرِكُلْ  
فَارِسٌ وَلَذِكَ يَحْدُقُ مَعْرِفَةَ الصَّرْبِ بِهِ فَإِنِّي  
رَأَيْتُ كَثِيرًا مِنْ أَرَادَ عِنْدَ سَيِّفِهِ فَجَرَحَ يَدَهُ وَلَمْ  
يُمْكِنَهُ الْغَدْرُ وَضَرَبَ بِهِ فَجَاهَ فِي فَحْذِرَاتِهِ  
وَفِي رِجْلِ لَقَبِهِ فَقَطَّعَ وَلَيْسَ فِي السَّلاَحِ شَيْءٌ  
يَخْتَاجُ إِلَى الْمَحْدُقِ بِهِ كَالسَّيْفِ فَإِذَا رَأَيْتَ  
أَنْ تَسْعَلَمَ عَمَلَ السَّيْفِ فَارْسًا وَالصَّرْبُ بِهِ  
فَالْأَصْوَاتُ التَّعَلَّمُ رِلَاحًا مِمَّنْ يَكُونُ عَالِمًا بِهِ  
وَهُمُ الْمَذَاقِينَ أَوْ مَنْ لَهُ عِلْمٌ مِنَ الْفَرْسَانِ  
أَوْ لَا إِذَا وُجِدَ وَعِنْدَ الْعَدِيمِ فَأَعْيُذُ إِلَى قَصْبَةِ  
أَوْ جَرِيدَةِ رَطْبَةِ طُولَهَا قَامَةُ الْفَارِسِ وَأَنْصَبَهَا  
عَلَى الْأَرْضِنَ وَأَوْتَقَ سُفْلَهَا شَمَّتْ بَاعِدَ شَنَهَا  
وَأَجْعَلَهَا عَلَيْنِكَ وَآخْرِيَ حَوَالَكَ فَإِذَا رَأَيْتَ  
عِنْهُ

٦٨  
مِنْهُ وَحَارَيْتَهُ أَسْتَكَلَتِ السَّيْفَ مِنْ جَفْنِهِ  
بَخَطَرَ قَرْحَسَةً وَنَفَخَتْ كَمَا يَحْاَرِي مِنْ تَلِكَ شَرَرَ  
وَلَيْكَنْ نَفَخَتْ وَالسَّلْمَعَامِلَيَا فِي لَقْعَلِ زَلِكَ  
مِنْزَلًا وَلَقْصَرَ مِنَ الْقَبْضَةِ كُلَّ مَرْقَ قَدْرَ شِلْزَرَ  
حَيْثِ يَصِيرُ قَدْرَ زَرَاعِ وَأَذَّ الْأَحْدَقَتْ زَلِكَ لَصَبَتْ  
قَصَبَتْنَانِ وَثَلَاثَتِ الْجَمَسَةِ بِمَسَهَّ وَخَسَبَةِ لِسَرَّةَ  
مَحَالِفَ الْمَهَا وَتَنْظَرَ الْقَطْعَ يَسَاوِي فِي الْجَمِيمِ  
وَنَكُونُ صَرَبَكَ نَفَحَا وَشَرَرَ الْأَمَانَ كَانَ مُوَاجِهَهَا  
فَأَخْذَهُ زَلِكَ رِخْلَكَ وَرَابِتَكَ **وَأَمَا الْمَلْحُ** فَهَيَّ  
كَيْسَقَ يَصِيقُ الْمَوْضِعَ عَنْهَا وَلَيْسَ هَرَأَ مَوْصِعَ  
مَا ذَكَرَنَاهُ غَيْرَ إِنَّ السَّفِيقَةَ أَوْجَيَتْ زَلِكَ لِغَطْمَ الْحَلَجَةَ  
**بَا** **إِيَّارُ الْقَوْسِ وَإِنْ تَرِدَ إِيَّارُ قَوْسِ زَلِكَ**  
فِي حَالِ رَكْضِ الْطَّرْفِ وَالْجَوْلَانِ «قَدْ قَدْرَ زَلِكَ لِإِيَّارِ

راحلًا وألاَنَ ذَكْرُ الْإِيَّارِ الَّذِي يَوْلِفُ الْفَرَسَانَ  
فَاضْطَعْ كَالْقَدْمَ إِلَيْهَا وَالْعَوْرَضْعُ فِي عَنْقِ الْحَيَّانِ

فَاضْطَعْ أَيْ افْعَلْ كَمَا نَقْدَمُ الْقَوْلَ فِي صِفَةِ الْإِيَّارِ  
أَوْلَاً وَالْقَوْسُ ضَعْ رِجْلِهَا الَّذِي كَتَ وَضَعَتْهُ  
لَحْتَ رِجْلِكَ هَنْتَ فِي عَنْقِ الْحَيَّانِ وَهُوَ قَرِيبًا  
مِنْ حَذْرِ الْفَرَسِ وَتَبَّمِ الْعَمَّ

وَلَانْ تَشَاصِعْ عَنْقَ رِجْلِ الْعَوْرِ مِنْ لَحْتَ الرَّكَابِ الْأَسْجَبِ

هَذَا إِيَّارٌ أَخْرَ وَهُوَ أَنْ تَضْطَعْ عَنْقَ رِجْلِ الْقَوْسِ  
لَحْتَ سَيْرِ الرَّكَابِ فِيمَا يَنْ سَيْرِ الرَّكَابِ وَالْمَارِينَ  
مِنْ لَحْتَ الْمَيْعَرَةِ عَنِ الْيَمِينِ أَوِ الشِّمَالِ وَكُلُّ الْعَوْلَ  
وَلَكَ إِيَّارُ الْقَوْسِ بِالْمَعْتَادِ وَاللَّعْبِ وَالْهَدْ وَبِالْبَهَلوَانِ

وَلَكَ إِيَّارُ الْقَوْسِ بِمَا تَعْرِفُهُ عَلَى عَارِثَكَ وَالْعَوْلَ  
بِمَا لَفَتَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَارِ بِهِ يَتَمِ الْقَوْلُ لَا الْمَفَاهِيمُ

حر

حَسْبٌ اغْتِيَارُ الْمَرْأَةِ وَالْأَرْمَانِ بِهِ يَعْنِي بِالْعُقْلِ  
الْمُعْتَادِ إِذْنَمُ القَوْلِ فِي أَنْوَاعِ الرَّفْنِ وَالْإِطْلَاقِ  
لَا إِنْهَاكٌ لَا نَعْلَمُ أَنْوَاعَ الرَّفْنِ كُلَّاً مُحْصَوْنَ  
عَلَى حَسْبِ هِمَمَةِ الرَّأْمَيِّ وَخَسْرِ الْفَرْوَسِيَّةِ وَقُوَّةِ  
الْذَّهَنِ وَالذَّكَرِ وَلِبَاقَةِ الْيَدَيْنِ فَلِكُلِّ رَأْمٍ ذِي زِيَادَةِ  
مَا يَشَاءُ مِنَ الْأَنْوَاعِ وَاللَّهُ الْمُوْقِنُ

**وَقُوسُكَ اطْرَخْ بَعْدَ طَلْقِ سَرْمَهَا عَلَيْهِ ذِرَاعِكَ الْوَتَرِ الْبَرَانِ**  
وَقُوسُكَ اطْرَخْ يَعْنِي بَعْدَ اطْلَاقِ السَّهْمِ عَلَى الْعَلَامَةِ  
الْقِفْوَسِ مِنْ قِبَصَةِ يَدِكَ الشِّمَالِ إِلَيْهِ عَصْدِنَ  
وَزِرَاعِكَ الْأَلَسَرِ وَاجْعَلِ الْوَتَرِ بَرَانِي يَعْنِي لَحْقَ  
ظَهْرِ الرَّأْمَيِّ وَتَكُونُ الْيَدُ دَاخِلَةً بَيْنَ الْقُوسِ وَوَتَرِهَا  
فَتَصِيرُ الْقُوسُ مُعْلَقَةً عَلَيْهِ ذِرَاعِ الرَّأْمَيِّ وَلَعْوَرُ  
يَدِهِ الْبَسَرِيِّ إِلَيْهِ مَسْكٌ عَنْ يَدِ الْفَرَسِ وَفَنْهَمُ

مَنْ نِدِيرُ الْفَوْسَ دَوَرَةً كُمْ يَظْرِحُهَا عَلَيْ زَرَاعِهِ  
بِلَطَافَةٍ وَلَبَاقَةٍ جَمْعُهَا وَالسُّوقُ مُسْتَمِشٌ  
**وَالْعَظْفُ يَسِرُّ الْأَخْرَى الْمِيدَانِ** يَعْنِي الَّذِي ذِكْرُ  
جَمِيعُهُ مِنَ الْأَنْوَاعِ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ يَكُونُ فِعْلُهَا  
وَالسُّوقُ يَعْنِي جَزِيرَةِ الْفَرَسِ مُسْتَقِرٌ لَا يَفْتَرُ  
حَتَّى يَصِلَّ إِلَى أَخْرَى الْمِيدَانِ وَنَهَايَتِهِ وَرَلِكَ أَنَّ الْفَارَسَ  
يَسْتَمِشَ سَايِقًا فِي عَامَّةِ الْمِشَقَةِ وَالْمُرْثِلَةِ بَعْدَ طَرِحِ  
الْفَوْسِ عَلَيْ زَرَاعِهِ إِلَى أَخْرَى الْمِيدَانِ وَالْعَظْفُ يَعْنِي  
طَرِحِ الْفَوْسِ يَكُونُ عِنْدَهَا يَدِ الْمِيدَانِ يَسِرُّ الْعَيْنِ  
بَخْوِيَّسَانِ كُمْ يُسْكِنَ قَلِيلًا لِوَقْفَهُ خَفِيفَةٌ يُسْكِنَ  
الْجَوَارَ وَيَنْتَهِي الْجَرَى **وَأَمَارُ الْقَبْقَقِ** فَلَا دُرْقَ  
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْقَقِ وَأَحْسَنَ مَارِقَيِ الْقَبْقَقِ مُلْتَقِنَا  
عَلَيْ كَفِ الْجَوَارِ إِلَى فَوْقِ بَعْدَ أَنْ يَعْذِرَ الْحَسَبَةَ قَلِيلًا

وَالْأَعْسَنِ

وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَتَّبِعَ الرَّاجِي سَهْمَهُ بِنَظَرِهِ إِلَى جَاهِنْ  
يُصِيبُ الْعَلَامَةَ أَوْ لِيُعَذِّبَهَا **وَيَبْيَغِي لِلرَّقَاءِ**  
أَنْهُمْ إِذَا جَتَّمُوا لِرَمِيِّ الْقِيمَحِ أَوْ الْقَيْقَ  
وَدَدِ الْأَحَدِ هُمْ بِالسَّوقِ وَالدُّخُولِ فِي الرَّمَيِّ أَنْ لا يَدْخُلَ  
الثَّانِي خَلْفَ الْأَوَّلِ حَتَّى يَعْدَ تَنَّهُ بَعْدَ اجْتِدَالِ  
حَتَّى أَنَّهُ لَوْلَا قَوْمٌ وَقَوْمٌ الْأَوَّلُ يَمْكُنُ الثَّانِي  
أَنْ يَعْطِفَ عَنَّهُ لِيَلْأَيْقُمْ لَوْفَهُ وَإِنْ لَا يَعُودَ  
أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَيْهِ أَخْذِ سَهْمِهِ حَتَّى يَفْرَغَ الْحَمَّامِ  
مِنْ الرَّمَيِّ **وَيَبْيَغِي** أَنْ يَكُونَ أَرْضُ الْمِيدَانِ سَوْيَةً  
صَالِحَةً لِلنَّبَاتِ حَافِرُ الْفَرَسِ وَإِنْ كَانَ أَخْدِيَ  
طَرِيقِ الْمِيدَانِ عَالِيًّا فَلَيْكُنِ السَّوقُ إِلَى الْعُلُوِّ  
**وَكَذَلِكَ** إِذَا كَانَتِ الرَّزْحُ فِي طُولِ الْمِيدَانِ فَلَيْكُنِ  
فِي طَهْرِ الرَّاجِي عِنْدَ السَّوقِ **وَيَبْيَغِي** أَنْ يَكُونَ الرَّزْحُ

إِلَيْ إِخْدَى جَانِبِ الْمَيْدَانِ عَرَضًا وَيَقْبَعُ الْحَدَّارُ  
سِنْ لَطَّافَةِ الْفَرَسِ فِي خَشَبَةِ الْقَبَقِ فَلَيَجْعَلُ  
يَيْتَهُ وَيَيْتَهَا مِنَ الْبَعْدِ قَدْ رَبَاعٍ وَأَغْلَمُ إِلَّا تَكُلُّ  
مَا فَرَبَ الرَّامِي مِنَ الْخَشَبَةِ كَانَ أَخْدَقُ وَأَفْخَرُ غَيْرَ  
إِنَّهُ حَظَرَ إِذْلُو اشْغَلَ الرَّامِي وَأَفْلَتْ إِنَّا سَ  
الْفَرَسِ زَيْمَانَالْحَوْنَ الْخَشَبَةِ كَمِيلَ الرَّامِي فَصَدَمَ  
الْخَشَبَةَ وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ وَقَدْ شَاهَدَتْ مِيدِيَّةَ  
طَرَابِلُسْ فَارِسًا مِنَ الْحَدَّارِ وَهُوَ أَمِيرُ شَكَارِ  
عِنْدَ الْمَرْحُومِ إِنْ دَمَرِ النَّاثِ إِلَيْهَا يَوْمَيْنِ  
يَزْرِي فِي يَوْمِ الْعِيدِ فِي مَشْهَدِ مِنَ الْجَنِّشِ وَالنَّاسِ  
يَسْخِسُونَهُ وَقَدْ اتَّجَحَ بِنَفْسِهِ إِرْصَدَمْ خَشَبَةَ  
الْقَبَقِ فَمَا تَ هُوَ وَفَرَسَهُ فِي يَوْمِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ  
وَأَيْ لَمْذَارَ ذَرَكَ إِلَّا لِيَعْلَمَ الطَّالِبُ عَنْهُمْ الْحَظَرُ

يَسْخِسُونَهُ

فَيَحْفَظَهُ وَيَنْبِيُ  
لِكُلِّ مَنْ غَانَارَمِ التَّسَابِ  
عَلَى الْحَبْوَلِ إِنَّ لَا يَرْمِ عَلَى فَرَسِهِ حَتَّىٰ كَثُبَرَهَا  
قَبْلَ الرَّمَيِ عَلَيْهَا يَدُ رَخَالِهَا عَلَى الْحَسَنَةِ وَالْعَلَامَةِ  
وَبَرِّهَا ذَلِكَ مِنْ أَرْعَدِ دِينٍ وَلَوْ قَفَهَا عَلَى الْعَلَافَةِ  
وَبَدِيرَهَا حَوْلَهَا مِنْ أَرْأَشَمِ يَسُوقُهَا وَيَقْرَبُهَا  
عَلَى التَّذَرُّجِ حَتَّىٰ يَا لَفْ ذَلِكَ لَمْ يَسُوقُهَا وَلَقُلْتَ  
عِنَّا نَهَا وَيَكْتُرُ مَعَ ذَلِكَ بَاتٌ فَوَإِيمَهَا شَمَّ  
بَعْدَ ذَلِكَ يَسُوقُ وَلَسْتُ وَنِي مَدَّ الْقَوْسَ لِغَزِّ  
سَهْمٍ فَإِذَا رَأَيَ رَحْوَلَهَا حَسَنًا وَفَوَإِيمَهَا ثَانِشَةً  
وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ رَمَيْ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهَا **وَمَنْ**  
أَرَادَ الْأَمَانَ مِنْ ضَرَرِ الْحَسَنَةِ أَمَّا الْجُنُلُّ  
كِبِيرِ الْقَدَرِ أَوْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُبَتَدِئِينَ لِقَضَادِ  
السَّلَامَةِ فَلِيَتَحِذَّرْ جَنَّلًا مَغْرِصَةً الْمِيدَانِ

إِمَّا سِنْ خَسِيْثَيْنِ وَإِمَّا غَيْرَ ذَلِكَ وَلِيَخْعُلُ الْقَبْقَبَ  
فِي وَسْطِ الْحَبْلِ وَهَذَا إِسْلَمٌ وَازْأَرَادَ جَمَاعَةً  
وَمِنْ الْقَبْقَبِ وَلَمْ يَحْدُرْ وَالْجَبَالُ وَلَا خَسِيْثَيْنَ فَلَمْ يَحْتُوا  
فِي الْأَرْضِ رَائِئَنَّ سِعْتَهَا عَشَرَ بَاغَاتٍ أَوْ أَفَلَّ  
أَوْ أَنْتَ شَرَّ شَرٌّ يَسْوَقُونَ وَيَرْمَوْنَ حَقَ السَّمَاءِ  
عِنْدَ بَلْوَغِهِمْ وَسَطَ الدَّائِئِنَّ وَأَنِّي سَهْمٌ عَارَ  
لِيَ الدَّائِئِنَّ حُوَسْبَ صَائِبٌ فَتَكُونُ الدَّائِئِنَّ  
نَظِيرُ الْقَبْقَبِ مَلْ وَادِقَ رَفِيْنَا وَابْعَدَ مَسَافَةً  
لِلسَّهْمِ وَمَنْ حَرَفَ يَلْدَيْدَهُ إِلَيْ خَلْفِهِ قَلِيلًا  
عِنْدَ رَمِيْتِهِ قَلَّتْ خَيْبَتُهُ وَحَطَّاوَهُ وَمِنْهُمْ  
مَنْ لَصَبَ طَارَ أَعْلَى زَمْخٍ مِثْلَ الْبِرْجَاسِ وَيَرْمِي  
إِلَيْهَا وَمِنْ الرِّمَاهَ مَنْ لَصَبَ عِدَّةَ عَلَامَاتٍ  
وَيَنْ كَلِّ اثْنَيْنِ خَمْسَةَ أَرْبَعَ دَرَمَيِ الْجَبَسِ

مِنْهُ

٤٩  
في طلاق واحد يمنه ويُسرق وذلاك الحسب  
الحدائق والمعرفة **وَسِنْمَى** قسمه الميدان  
ثلاثة أقسام ويجعل العدامة في آخر القسم  
الثاني وادا اراد الدخول ينقل الثالث الاول  
وليسوق الثالثين الباقتين ويرمي في وسط  
السوق ليتمكن الرامي من العجل **وَلَمَا كَانَ**  
الرامي أخذ قُوكان الميدان اقصر كما أنته  
**لَمَا كَانَ** الميدان أطول كان أرق بالرامي  
خصوصاً المبتدئي **وَقَالُوا** اتّهم الموادي  
**طُولًا** ما كان مياهه **وَلَا** أنيق باءا **وَأَقْصَرَهَا**  
ستون باءا **وَأَخْسَنَهَا** مياهه **وَتَسْرُونَ**  
خطوة من خطو الفرس باخذي التخلان ولحسن  
مارمي القبيح ان يليق الرامي خلفه **وَيَرْمِي**

العَلَامَةَ عِنْدَ الْخَدِ الْأَيْسَرِ مِنَ الْفَرَسِ  
**وَمَا الْقَبْقَ** فَإِذَنَهُ يَعْدُ الْحَشَبَةَ قَدْ بَاعَ  
وَيَزْمِي مَلْتَقِنَا أَيْضًا وَفِي كُلِّ رَقِيَّةٍ يَثْبَعُ  
السَّهْمَ بِنَظَرِهِ إِلَى الْعَلَامَةِ بَلْ وَإِلَيْهِ مَوْجِعَ  
سَقْوَطِهِ الْيَعْوَدَ فِي شَيْلَهَا مِنْ عَيْرِ تَعَبٍ  
**وَيَنْبَغِي** أَنْ يَكُونَ لِصَلَ السَّهْمَ الْقَبْقَ  
رَقِيقًا وَلَا يَرِي الْقِيمَةَ بِالْيَاصِمِ وَلَا بِالْطَّوْمَانِ  
لِأَنَّهُ يَؤْزِي رَقْشَهُ **وَمَا الْقَبْقَ**  
فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِشَابَهَ طُومَارًا لِلطِّيعَةِ  
وَكُلَّا خَفْفَ كَانَ أَحْسَنَ مِنْهُ إِحْمَانٌ  
**هَذِهِ أَصْوَلُ الرِّمَى وَالْفَرْوَهِ** وَالْبَابُ مَفْتُوحٌ لِذِي إِحْمَانٌ  
هَذِي يَعْنِي مَادِيَكَرْ هُوَ أَصْوَلُ الرِّمَى  
وَفَرْوَهُهُ وَالْبَابُ يَعْنِي بَابُ الرِّزْيَانَةِ مَفْتُوحٌ

غَيْر مَعْلُوقٍ لِذِي الْخَسَانِ يَعْنِي الَّذِي  
عِنْدَهُ عِلْمٌ وَمَغْرِفَةٌ فَلِلْحَسِنِ بِهَا لَعْلَةٌ  
كُبِيرٌ طَبِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ مِنَ افْسَدِهِ لِفَتْحِ  
الْمُسْلِمِينَ فَلِلْحَسِنِ وَلَيَسْتَهِنَّ  
بِبَيْانِهِ وَإِفَارَمِهِ لِأَبْنَاءِ حَنْشِيهِ  
لِيَكُونَ ذَلِكَ لِبَقَاءً ذَلِكَ  
الْجَمِيلُ لِسَيِّدِ الْحَسَنَاتِ  
عِنْدَ ذِي الْعَفْوِ  
فِي كُلِّ رَمَانٍ  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
بِالصَّوَابِ  
وَإِلَيْهِ الْمَرْجُ  
وَالْمَأْتَ

وَمَا يَعْدُ دَلِيلَكَ مِنَ الْأَيَّاتِ تَحْرِيرٌ لِلظَّالَمِ  
وَحَتَّىٰ مَرَاوِلَةً عِلْمِ الرَّقِيٍّ وَتَحْسِيلِهِ وَالرَّسْمِيَّةِ  
وَالرَّفْحِ الصَّنِيعِ الْمُتَقْنَى وَكُثْرَةِ الْإِرْدَمَانِ وَعَلَازَةِ مَهَةِ  
الْمَبَاشَرَةِ وَالْمَخْرِصِ عَلَىِ الْعَمَلِ الصَّحِيمِ وَالْمَنْدِ الْكَافِلِ  
حَتَّىٰ يُحْدِقُ زَلِكَ وَيُصِيرُ مَطْبُوعَتَهُ فِي أَعْصَائِيهِ  
وَغَانَةً فَلَا يَحْلِ شَيْءٌ مِنَ الْأَصْوُلِ حِينَ الرَّقِيٍّ  
وَذَلِكَ إِنَّمَا يَحْصُلُ بِمَلَارَفَةِ الْعَمَلِ وَكَثْرَةِ  
الْمَمَارِسَةِ وَالْإِرْدَمَانِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقْصُدَ الْإِصَابَةَ  
وَالْمَرَاهِنَةَ مَعَ الْأَقْرَانِ لِأَنَّ الظَّالِمَ إِذَا صَرَفَ  
هُمَّتْهُ لِلْإِصَابَةِ وَخَشِيَّ الْجِبَةَ وَالْغَرَامَةَ قَبْلَ  
إِسْتِحْقَاقِ زَلِكَ أَخْلَى بِالْأَصْوُلِ مِنْ حِينَ لَا يَشْعُرُ  
بِنَفْسِهِ لِأَمْمَةٍ إِذَا لَمْ يَحْكُمْ أَصْلَ الشَّيْءِ وَاسْسَاهِهِ  
لَمْ يَتِمْ الْفَزْعُ وَأَضْلَلُ الرَّقِيٍّ حُسْنَ الْأَكْلَةِ وَإِلْقَانُ  
مَلِكتَمِ

٩١  
مَا لَقَدْمَ زِكْرٌ مِنْ أُصُولِهِ وَأَنْتَ الْمَرْءُ  
مِنَ الرَّمَيْ عَلَيْ قَدْرِ مَا نالَ مِنَ الْعِرْفَةِ وَالْفَهْمِ  
وَالْعَاقِلُ لَا يَسْتَدِينُ فِي نَفْسِهِ إِذَا كَانَ الْأَعْلَى رُهْنَهُ  
**وَأَوْلَ** مَا يَحْبُبُ عَلَيْ أَمْسَعِ الْمَعْلُومِ الْمُتَصَرِّفُ أَنْ يَقْصُدَ  
أَسْتَارَ الْمَرْشِدِ الْأَصْحَى الْأَمْيَنِ الْأَعْلَى الْمَلَائِكَةِ الْقَسَاعَةِ  
غَارِ الْمَذَاهِبِ الْأَمْتَهَنَ الْعَارِفِينَ بِحَقَّا يَقْهَا وَغَوَاضِبُهَا  
**يَتَلَذَّلُهُ** وَيَتَخَذُ عَنْهُ وَيَرْلَعُ حَقَّةَ فَإِنَّهُ أَبْلَهُ  
وَلَقَدْ سَيَّلَ الْإِسْكَنْدَرُ عَنْ لَعْنَظِيمِ مَعْلِمِ  
الْأَكْثَرِ مِنْ وَالِدِ فَقَاءَ إِيَّاهُ أَخْرَجَهُ إِيَّاهُ الْفَنَا  
وَمَعْلِمِي رَلَيْ عَلَيْ دَارِ الْبَقَامَةِ تَحْلِصُ نِيَّتُهُ  
أَنْ يَعْلَمَ لَقَسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَالْعَلَمُ بِهَا فِي  
سَيَّلِ اللَّهِ وَلَا يَسْتَحِي فَإِنَّهُ يُرْمِدُ وَخَهُ اللَّهُ  
وَيَضْطَبُ أَدْبَارَ يَرِيقَةٍ قَدْ بَحْرَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ

شَمَّ يَاحْدُّ قَوْسَ الْيَتَمَّةَ وَلِيَسْمَى كَارَاً وَبَوْتَرَهَا  
شَمَّ يَضَعُهَا يَاهَنَّ يَدَنَّهُ وَيَجْعَلُ وَرَهَا لَحْوَ الرَّامِي  
شَمَّ يَمْشِي إِلَيْهَا بِلَبَاقَهُ وَيَدْخُلُ يَمَّ مِنْ خَتَّ  
الْوَتَنِ وَيَقْبَصُ عَلَيْهَا وَوَرَهَا عَالِيٌّ طَاهِرٌ ذَرَاعِهِ  
وَيَدْرِزُهَا لِيُصِيرَ الْوَتَنَ فِي بَاطِنِ زَرَاعِهِ شَمَّ يَمْدُدُهَا  
بِالْأَصْبَابِ الْثَلَاثَةِ وَيَكْرَزُ رَدِّاً كَ حَتَّى يَدْرِيْهُ شَمَّ  
يَعْقِدُ ثَلَاثَةِ الْوَتَنِ مِنْ غَيْرِ سَهْمٍ وَيَمْدُدُ مَدَّهُ حَتَّى  
يَصْحُّ الْعَقْدُ وَيَبْتَثُ فِي رَاصِحَّهُ الْقَبْصُ وَالْعَقْدُ  
وَالْمَدَّ فَوَّقَ سَهْمًا وَمَدَّ مَسْتَوِيَّ الْهُمَّ مِنْ شَرِّ  
رَمَّيٍ مَدَّهُ شَمَّ يَفْوَقُ السَّفْمَ الَّذِي يَغْيِرُ رَلِيْشَ وَيَمْدُدُ  
وَيَرْمِي فِي الْبَعْيَيَّةِ رَمَّانًا طَوِيلًا فَإِذَا حَتَّ الْأَعْصَانَ  
وَطَبَعَتْ نَاهِي مَا يَبْتَغِي أَحَدُ قَوْسَ الشَّدَّ مِنْ قَوْسِهِ  
تَلَكَ قَلِيلًا وَرَمَيٌ فِي الْبَعْيَيَّةِ أَيَّامًا أَيْضًا وَكَلِيلٌ

مِنِ الْأَيَّامِ

٥٩  
من الأيام يزيره في قبة الفخر حي شبل خمسة  
أقواس كل واحدة منها أقواس من الذكى قبلاً لها  
فواه متوالياً على التدرج في الشدة والخامة  
أشعرها فاق فاء ذا تمكنا في الرفي الصنع وصار  
فيه ما هرما طبعاً أحد في القبي الشديدة  
بالخذب والرمي جهد طائفه وقدر قوة حبله  
ويزمي في البئية ليلة ونهاراً على قشي محتلعة  
فإذا صاح مطلبه وطمعت أغصانه على ذلك رمي  
في الأمواج أيام من غير علامه وهو ينظر إلى موقع  
سهامه فإذا صاح الرفي ورأي وقوع التهام عليه  
العقبة والإستقرار سالمه من العيوب فحينئذ  
يخرج إلى الفضاء بعد ذلك ويزمي في الصحراء  
على القرآن على غير علامه وهو ينظر إلى سهامه

فِي مَسِيرَهَا فِي جَوَّ الْهَوَافِي إِذَا هَا هَارِيَةً مُسْتَوَيَّةً  
رَمَى بَعْدَ رِلَكَ إِلَيِ الْعَلَامَةِ وَحْدَهُ عَلَيِ الْقِرَادَهُ  
أَوْمَعَ أَشْتَانَ وَرَأْوَمَ عَلَيِ رِلَكَ حَتَّى تَكُونَ إِصَابَتَهُ  
وَهُوَ يَنْتَهِي إِلَيْهِ رِلَكَ يَسْأَلُ الْعَالَمَ وَالْأَسْتَارَ لِيَقْدِيمَهُ  
إِلَيِ الصَّوَابِ وَالْأَفْهَقِ ثَانِيَةً لِأَنَّهُمْ قَالُوا شَغَرٌ  
وَلَا يَدْرِي مِنْ شَيْخٍ يُرِيكَ شُحُوشَهَا وَالشَّيْخُ هُوَ الْمُعْلَمُ  
فِي حُجَّيْعِ الْعُلُومِ وَإِذَا الْمُرْجَدُ الْمُعَلَّمُ كَمَا فِي لِقَائِيهِ  
فَلِيَسْأَلُ الرَّمَاهَةَ وَلَا يَسْكُرْ بِلَيَسْأَلُ الْجَدِيلَ  
وَالْحَقِيرَ وَيَلْعَمُ قَصَدَهُ وَإِذَا لَمْ يَعْلَمْ فَإِلَيْهِ يَسْأَلُهُ  
ثُنِّيَ الْعَيْوَبِ الَّذِي تَحْدَثُ لَهُ وَيُكَثِّرُ النَّظَرَ إِلَيِ  
الرَّمَاهَةِ مِنْ عِيْرَانٍ يَرْمِي مَعَهُمْ وَيَجْتَهُدُ فِي  
جَحْضِيلِ الرَّمَيِ الْجَهِيدِ التَّصِينِعِ فَإِذَا صَحَّ لَهُ رِلَكَ  
فَلِيَجْتَهُدُ فِي مَعْرِفَةِ الرَّمَيِ حَتَّى الْتَّرِسُ مَعَ الْقَرْقَلِ

وَالْخُزُونَةُ

٩٣

وَالْمَحْوَرَةُ عَلَيِ الْقِرَارِ فَإِذَا أَتَقْنَ ذَلِكَ عِلْمًا  
وَعَمَلًا فَلَيَخْضُرَ الْمَرَامِي وَيَزْرِمِي مَعَ رَظَايَهُ  
وَمَنْ رُوَفَهُ وَبَخَالَ طَهْمَ بَارِبَ وَوَاضِعٌ  
وَيَزْرِمِي مَعَهُمْ مِنْ غَيْرِ تَعْرِضٍ إِلَيْهِمْ حَتَّى  
يَعْلَمَ اِصْلَاحَ الرَّمَاءِ فَإِنَّ لَهُمْ عَانٌ وَلَجَسِ  
بِلَادِهِمْ وَأَزْمَانِهِمْ وَيَسَالُ الْفَوَانِيدَ مِمَنْ  
يَلْتَمِسُهَا عِنْدَهُ فَإِذَا رَأَى حَاجَتَهُ وَرَزِيَّرَتَهُ  
عَلَيِّ مَنْ حَضَرَ مِنْ الْقُرَنِ الْأَيَّغَرَ وَلَا يَرْفَعُ  
لَقَسَهُ وَلَا يَحْتَقِرُ أَحَدًا وَلَا يَسْتَقْصِهُ  
وَلَا يَطْمَعُ فِيهِ بَلْ يَجْعَلُ رَاهِهِ التَّوَاضُعُ  
وَالسُّكُوتُ وَالْأَدَبُ فِي ذِلِكَ يَتَلَعَّ الْأَمْلَ  
وَلَيَسُورُ وَيَكْرَمُ وَيَحْبُّ وَيَرْلَفُ وَهَذَا  
لِأَزْمُرِ كُلِّ زَارِ سَوَائِكَانَ مِبْتَدِيَ الْوَفَشِيَا

وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ التَّصْحِيفُ عَنْ سَيِّدِ النَّبِيِّ  
الْمُضْطَفِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ  
أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا يَحْضُرُونَ شَيْئًا مِنْ كُلِّ هُوَ بَنِي أَدْرَأَ الْأَ  
الرَّمَائِيَّةَ فَبَيْنَ يَدِي لِلرَّمَائِيَّةِ وَفِي يَدِهِ لِطَاعِيَّةَ  
أَنَّ يَعْلَمُوا مِقْدَارَ مَنْ تَحْضُرُهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ  
وَيَتَرَوْزُهُمْ مَنْ زَلَّةَ الْأَصْنَافِ وَيَكْرِمُهُمْ وَيَخْتَرُهُمْ  
فَلَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ  
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيَكُرِمْ ضَيْفَهُ  
فَبَيْنَ يَدِي لِكُلِّ رَأْمَرٍ أَنَّ يَعْدَ رَوَاحَةً إِلَيْيَ الْمَرْمَيِّ  
كَرَوَاحِهِ إِلَيْيَ الْمَسْجِدِ وَأَخْتَمَاهُ بِمَنْ هَنَاكَ كَاجْتَمَاعِهِ  
بِرُوْسَادِ النَّاسِ وَأَكَابِرِهِمْ وَيَرَى نَعْلَمِهِ الرَّمَيِّ  
كَعَلَمَهُ الْعِلْمُ فَيَذَهَبُ إِلَيْيَ الْمَرْمَيِّ عَلَيْيَ الْوَضُوءُ  
عَلَيْيَ سَكِينَةٍ وَوَقَاءُ زَائِرٍ ذَائِرٍ لِلَّهِ تَعَالَى عَامِدًا  
إِلَيْ

الى رؤصنه من رياض الجنـه وعلـيه التـكـيـة  
والـوقـار فـإذا وصلـاـ اليـ مـوضـع الرـمـي دـخلـ  
بـارـبـ مـسـلـماـ عـلـيـ المـحـاضـرـينـ وـلـوـصـلـيـ رـكـعـتـينـ  
كـانـ ذـاكـ حـسـنـاـ وـلـيـسـتـ بـحـيـةـ المـكـانـ  
وـلـكـ مـفـتـاحـاـ لـالـجـاهـ وـالـاصـابـةـ فـإـذـ الـامـورـ  
إـذـ اـفـتـحـتـ بـالـصـلـاـةـ كـانـتـ جـدـيـعـاـ لـالـجـاهـ  
شـرـمـ يـدـ عـوـالـهـ تـعـالـيـ وـلـيـسـأـلـ التـوـقـيقـ وـالـسـدـادـ  
**فـقـدـشـتـ** عـنـ الشـيـئـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
أـنـهـ قـالـ يـاعـلـيـ سـلـلـهـ الـهـدـيـ وـالـسـدـادـ  
وـاـذـكـرـ بـالـهـدـيـ هـدـيـتـكـ الـطـرـيقـ وـبـالـسـدـادـ  
سـدـادـ السـفـمـ **مـنـخـرـ** قـوـسـهـ وـسـهـامـهـ وـسـقـدـ  
وـبـيـنـ طـرـ ماـيـخـتـارـ الرـمـيـ بـهـ مـنـهـاـ ثـمـ يـشـدـ  
وـسـطـهـ وـيـقـومـ لـلـرـمـيـ فـإـذا وـصـلـتـ التـوـبـهـ إـلـيـهـ

فَامْرُ فَشَّمَرَ كَمَةٍ إِنْ كَانَ طَوِيلًا وَرَدَ دَيْلَهُ إِلَى  
وَسْطِهِ إِنْ كَانَ سَابِلًا وَسَمِيَ اللَّهُ تَعَالَى وَاحْذَ  
سَهَامَهُ يَمِينِهِ وَقُوَّسَهُ بِشَمَالِهِ وَوَقَفَ مَوْقَفَهُ  
بِسَكِينَهُ وَادِيبٌ وَوَقَارِئٌ مَعَ اظْرَاقٍ وَاسْمَدَ لِ  
مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِالْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ وَالْإِصَابَةِ وَبَجَلَ  
سَهَامَهُ فِي شَيْءٍ شَمَرَ يَا خَذِ السَّهَمَ وَيَتَفَقَّدُ  
وَيَدِيرُ عَلَى ظَفَرِ أَصْبَعِهِ الْوَسْطِيِّ فِيمَا يَقِنُ  
بِاطِنِ طَرَفِ الْأَهَامَةِ وَسَبَابَتَهُ وَيُفْوَقُ  
بِلَبَاقَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى التَّقْوِيقِ شَمَّ  
يَسْتَأْذِنُ أَسْتَادَهُ وَالْغَرِيمَ وَالْحَاضِرِ مِنْ  
الرُّمَاهَةِ وَغَيْرِهِمْ ثُمَّ يَسْمَيُ وَيَرْمِي وَإِذَا خَرَجَ السَّهَمُ  
مِنْ كِيدِ الْقَوْسِ زَيَّنَهُ اللَّهُ وَبَجَلَ نَظَرَهُ  
مَعَ السَّهَمِ إِلَى مَوْضِعِ وَقْعَتِهِ فَإِنْ أَصَابَ حَمْدَ

الله

الله وشَكَنْ وَإِنْ أَخْطَأْ نَظَرْ بِغَلَنْ فِي سَبَبْ  
الْخَطَا وَاجْتَهَدْ فِي إِزَالَةِ الْعِلْمَةِ الْمُوجَبَةِ لِلْخَيْرَةِ  
وَيَسِّيَ اللَّهُ عِنْدَ كُلِّ رَقِيَّةٍ وَلَحِمَدَ اللَّهُ عِنْدَ  
كُلِّ اصْبَابِهِ وَبَرِئَ مِنِ الْأَصْبَابَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ  
وَتَوْفِيقِهِ وَإِنْ أَخْطَأْ لَا يَتَجَزَّ وَلَا يَسُرَّ مِنْ  
رَوْحِ اللَّهِ وَلَا يَسُبُّ لِقَسَّةَ شَيْناً فَإِنْ زَالَتْ مِنْهُمْ  
أَفْعَالُ الْجَهَالِ وَأَغْلَمَ أَنَّ الْغَضَبَ فِي الْأَنْجَى جَهَلْ  
قِيمَ وَهُوَ أَنْظَمُ أَسْبَابِ الْخَيْرَةِ وَأَغْلَمَ أَنَّ الْخَطَا  
مُعَدِّدَهُ لِلصَّوَابِ وَحِكْيَهُ عَنْ لَعْنَهُ الْعِلْمَاءُ  
الْأَكْبَارُ أَنَّهُ أَصَابَ فِي مَسَالَةٍ فَاسْتَحْسَنَهُ مِنْ  
حَضَرٍ وَقَالُوا أَخْسَثَ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا يُقْلِبُ  
أَخْسَثَ حَتَّى أَخْرَى وَجَهِي مِنْ خَطَايَى فِيهَا كَذَا  
كَذَا مَرَّةً وَإِنَّا لَنَعْجَزُ عَنْ رَوْتَهُ أَصْبَابَهُ

غَيْرِكَ وَعَدَمِ وَصْولِكَ إِلَيْ مَرْتَبَتِهِ فَإِنَّ هَذَا  
لَيْسَ بِنَقْصٍ وَإِنَّمَا النَّقْصُ تَقَاصِرُ الْمُهَمَّةِ  
عَلَى الْوَصْولِ إِلَيْ عَلْقِ الدَّرْجَةِ وَبِلُوغِ الْغَايَةِ  
وَلَا تَحْدِثْ لَفْسَكَ بِالْعَجْزِ فَإِنَّ الرِّجَالَ  
بِالْهِمْ وَالْأَرْدَانِ **وَقَدْ** جَاءَنِي الْعَمِيقَيْنِ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ  
الْمُؤْمِنُ الْفَوْتُ خَيْرٌ وَلَاحِثٌ إِلَيْ اللَّهِ لَعَالَى  
مِنَ الْمُؤْمِنِ الصَّعِيفُ وَمِنِي كُلُّ خَيْرٍ أَمْضَى  
مَا يَنْفَعُكَ وَأَشْتَعَنِ بِاللَّهِ وَلَا تَغْرِبُ وَقِيلَ  
فِي مِثْلِ ذَلِكَ **شِعْرًا مَبِحًا**

إِذَا انجَبْتَكَ حِصَالًا أَمْرِيًّا فَكَيْنَهُ يَكُنْ مِنْكَ مَا لَيْجَعَكَ  
فَلَيْسَ عَلَى الْجُودِ وَالْكَرَمَاتِ إِذَا حَيَّتَهَا حَاجَتْكَ  
**وَقَالَ لَهُ** لا يُوَسِّنَكَ مِنْ جَدِيدِ رِتْبَتِهِ  
فَان

فَإِنَّ الْمُحَمَّدَ تَذَرِّجًا وَتَرْتِيبًا إِنَّ الْقَنَاةَ الَّتِي سَاهَدَتْ رُفْعَهَا  
تَسْمُوا وَتَصْعَدُ ابْوَابًا فَانْبُوْبًا وَيَكْبِي <sup>لِلرَّأْيِ</sup>  
إِنَّ لَا يَكِيرُ النَّظَرَ الَّتِي رَسِيلٌ مَحَالَةَ التَّرْمِيِّ وَلَا  
لِسَوْشَ عَلَيْهِ وَلَا يَشْغُلُهُ بِشَيْءٍ كَالْحِدْبَتِ  
وَغَيْرِهِ وَلَا يَكِيرُهُ عَلَيْ حَطَابِهِ وَلَا يَضْحَكُ مِنْهُ  
فَإِنَّ مَنْ غَيْرَ أَخَاهُ بِشَيْءٍ ابْتَلَاهُ اللَّهُ مُهْمَشَةً  
وَلَا مَا يَشْغُلُ لَقَسَةً بِعِيْوَبِهَا وَلَا يَحْمِدُ اللَّهَ  
وَلَا يَحْمِدُ عَلَيْ أَصَابِيْهِ وَلَا يَصْعَرُهَا وَلَا  
يَقُولُ رَفِيْهَ مِنْ غَيْرِ رَأْيِهِ وَلَا رَفِيْهَ اتْفَاقَ  
فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِ الضَّيْبَانِ قَبْلَ <sup>عَلَى الرَّأْيِ</sup>  
لَعْنَدَ ذَلِكَ مَغْرِفَةُ الْعَيْوَبِ الَّتِي تَعْرَضُ  
لِلرَّمَاهِ فِي نَظَرِهِمْ وَبَذْرَهِمْ وَحَظْرَهِمْ وَلَقْدِهِمْ  
وَإِنَّ لَا يَهُمْ وَغَيْرُ ذَلِكَ وَعَلَى الشَّهَامِ وَالشَّجَاعِينَ

الْقَسِيِّ بِالثَّارِ وَلَقُوْمَهَا وَإِصْلَاحَهَا وَلَقُوْمَهَا  
السَّهَامِ وَعَقْدِ الْأَوْنَارِ وَتَعَاهُدِ جَمِيعِ  
الآتِيهِ وَسَلَاحِهِ وَكَيْفِيَةِ ازْالَّةِ الْغَيْبِ إِذَا  
حَدَثَ وَلَيَعْرَفَ مِنْ أَيِّ وَجْهٍ حَدَثَ وَمَا يَتَّ  
شَيْءٌ يَرَوْلُ فَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ وَفِيهِ وَأَخْلَكَهُ  
عَلَيَّ مَا قَدْ حَصَلَهُ مِنْ الرَّمِيِّ الصَّنِيعِ فَقَدْ  
بَلَغَ بَعْيَتَهُ وَلَا تَرْجِعُهُ الْبَعْيَةُ إِلَيْهِ أَعْلَمُ  
الصَّنِيعِ وَحَضُورِ عَرْفِيَّهُ وَلَنْ تَدْرِكَ الْمَعْرُوفَةُ  
إِلَّا كَثُرَةُ الْخَرْبَةِ وَطُولُ الْإِرْعَانِ وَكِمالُ الْعُقْلِ  
وَالْمَارَسَةُ شَرِيكٌ بَعْدَ ذَلِكَ أَحَدُ الْكَامِ  
الرَّهَانِ فِي الرَّمِيِّ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْجَائِزِ  
مِنْ غَيْرِ الْجَائِزِ وَلَيَعْرَفَ أَخْوَالُ السَّهَامِ وَحَلْمُ  
النَّضَالِ وَحَدُودُهُ فَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ وَأَخْلَكَهُ صَارَ  
رَاجِيًّا

رَامِيًّا وَدَخَلَ فِي جُنْكَةِ الرُّمَاءِ وَصَارَ لَهُ فَالْفُمُ  
وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمُ الْأَائِمَّةُ مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَذِكُرْ  
بِنَهَايَةِ الرَّمَى وَلَمْ يَسْتَغْنِي شَرْطَ الْفَوَائِدِ  
أَبَدًا مَا غَاشَ فَلَمَّا أَتَى الرَّمَى قَالَوا إِلَيْهِمْ  
الرَّامِي طَرْفُ الرَّمَاءِ وَلَوْغَاشُ عَمَّرُ الْحَوَيلَةِ  
وَبَلَعَ مِنَ الْعَمَرِ مَا غَاشَ أَنْ يَنْلِمْ وَيَنْبِغِي  
أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الرَّامِي خَمْسٌ أَنْواعٌ مِنَ الْقِشَىِ  
وَقَوْسٌ بِرَسْمِ الْبَقَّا وَقَوْسٌ لِلْأَجْلِ الْمَازَعَةِ  
وَقَوْسٌ لِلْأَجْلِ الْمَهْدَفِ وَقَوْسٌ لِلْأَجْلِ السَّيْقِ  
وَقَوْسٌ لِلْأَجْلِ الْمَلْهُمَّ فَامَا قَوْسُ اللَّقا فَتَكُونُ  
مِقْدَارُ الرَّامِي فِي الْفَوَّقَةِ وَدُونَهَا قَلِيلٌ إِلَّا وَتَكُونُ  
فَانْهِمَّةُ الْمَقْبَضِ قَصِيرَةُ السِّيَابِ وَلَا جَدَّا  
وَقَرْنَهَا أَقْلَمُ مِنَ الْخَسْبِ وَيَمْكِنُهَا إِيْثَارُهَا لِسَرَعَةِ

وَتَكُونُ مَحْبُونَ وَقُوْسُ الْمَنَارَعَةِ أَشَدُ مِنْهَا  
لِشَيْءٍ يُنَازِعُ فِيهَا وَيَدْمُرُ مِنْ بِهِ وَالْبَكْرُ حَيَّةٌ  
فِي ذَلِكَ لِمَنْ تَحْدِدُ الْقُسْطَى الْمُتَنَوِّعَةِ وَقُوْسُ الْمَهْدَفِ  
مُعْتَدِلَةٌ وَحَسَبُهَا أَقْلَى مِنْ قَرْبَهَا مُعْتَدِلَةٌ  
السَّيَّاتِ وَقُوْسُ السَّبُقِ طَوِيلَةٌ السَّيَّاتِ كَثِيرَةٌ  
الرَّجَاحِ الْفَرِنِ مَدْوَرَةٌ الْمَقْبَضِ ضَيْقَةُ الْبَوْتِ  
وَوَتَرَهَا رَقِيقٌ حِدَّاً وَفِيهِ لَعْنَرْ طَوْلٌ وَبَيْتٌ  
إِسْقَاطُهَا يَكُونُ قَائِمًا قَلِيلًا عَنْ يَنْتِ الرَّمَيِ  
وَقُوْسُ الْمَلْحِ لِلرَّمَيِ الْقَرِيبِ تَكُونُ لَيْتَهُ وَاسِعَةٌ  
الْبَيْوَتِ مُعْتَدِلَةَ الْقَبْصَنَةِ وَيَبْلُغُ أَنْ يَكُونَ  
رِخْلَ الْقَوْسِ الَّتِي يَرْمِي بِهَا إِلَيْ فَوْقِ الْقِلَاعِ  
وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ رِخْلًا قَلِيلًا وَالَّتِي يَرْمِي بِهَا  
مِنْ فَوْقِ إِلَيْ أَسْفَلِ صَنْدَلَ ذَلِكَ وَأَحْسَنُ الْقُسْطَى  
مَلَانٌ

مَا كَانَ قَرِنْهَا مِنْ سِتٍّ قَضَيَ أَوْ أَرْبَعَةً  
 وَكُلُّمَا كَانَ كَثِيرًا غَرَّا كَانَ الْفَوْسَرُ اصْلَبُ  
 وَأَطْرَدَ لِلسَّهَامِ وَقَدْ زَكَرْتَ ذَلِكَ الْمَكْرُلَصِيفَ  
 إِلَى مَا حَتَّاجَ إِلَيْهِ فَتَرَكَتِكَابِيَ وَوَصَابِيَ  
 وَافْهَمَهَا فَلَا نَالَ الْأَمْرِ جُونَةَ الْفِكْرِ وَالْحَفْظِ  
 عَمَّا زَكَرْتَ وَالْعَلَمِيَهِ وَالصَّرَرَ عَلَيْهِ حَتَّى  
 تَسْعَوْزَ الْأَهْمَاءَ وَتَنْطِيعَ عَلَيْهِ وَيَرْسَحُ فِي الدُّهْنِ  
 فَقَدْ لَا يَحْتَظِرُ بِالنَّا كَمَا نَعْلَمُ بِعِنْدِهِ عَلَمٌ  
 وَقَدْ يَتَعَدَّ دُرُّ عِلْمِكَ ثِيرٌ مِنْ عَلَمِهِ  
 لِعِرْتِهِ فِي الْقِسْهِ أَوْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِعِنْتِهِ  
 وَقَدْ حَضَرَ وَمَنْعَ مَغِيَّ أَخْرَ قَدْ أَخْصَيَ  
 كَثِيرًا مِنْ ذَلِكَ الْعَلَمِ أَوْ زَوْيِ الْعَقُولِ  
 وَالْأَرْكِيَابِ مَا يَجْبَحُ عَلَيَ المَعْلَمِ

يَجِدُ تَلَى كُلَّ إِنْسَانٍ حَصَلَ عَلَيْهَا وَصَارَ  
ذَلِكَ امْرَأَةً يَقْرَئُ شُعْرَهُ لَا يَضِيقُهُ بِإِهْمَالِهِ  
أَوْ كِتْمَاهُ عَنْ مُسْتَحْفِفِهِ فَقَدْ جَاءَ عَنْ خَيْرِ  
الْبَشَرِ مِنْ عِلْمٍ عَلَيْهَا فَعَوْكِمَةُ الْجَمَاهِيرُ  
اللَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُبَلِّجُهُمْ مِنْ نَارٍ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ  
الْأَسْنَادِ مَعْرِفَةَ الْفَرَاسَةِ أَغْنِيَ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ  
كُلَّ شَخْصٍ عَلَيْيَ اخْتِلَافَ الْأَجْسَامِ وَالْأَنْصَافِ  
فِي الْطُولِ وَالْقَصْرِ وَالرَّفْقِ وَالْعَدْلِ وَالظَّالِمِينَ  
وَالْقَوْمِ وَالصَّنْعَفِ وَالسَّدَرِ وَرِبَانَةَ بَعْضِهَا  
عَلَيْيَ بَعْضٌ وَلَقِصِّ الْبَعْضِ عَلَيْهَا يَجِدُ فِي الشَّخْصِ  
الْوَاحِدِ وَقَعْدَرَةِ مَا فِي طَبْعِ الْمُتَعَلِّمِ مِنَ الذَّكَارِ  
وَالْبَلَادَةِ وَالْقَبُولِ وَالإِمْتَاعِ ثُمَّ يَعْصِمُهُ عَنْ  
رِبِّيهِ إِنْ كَانَ رَجُلًا وَإِنْ كَانَ صَيْبَرًا وَمَنْ لُوَّا  
فِتْنَاهُ

فِيَحْتَاجُ مَعَ رَلِكِ الْيَادِينَ وَالرِّدِّينَ أَوْ مَنْزَلَةَ  
الْأَوْلَادِ عَلَيْهِ فَإِذَا عَلِمَ قَبْوَلَةَ وَوَثْقَ بِإِسْلَامِهِ  
أَحَدَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَالْمِسْاقَ إِنَّ لَا يَرِي مُشَاهِداً  
وَلَا مُعَاهِدًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَوْذِنًا وَلَا كَلْمَةً  
وَلَا شَيْءًا مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْجُعِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَيْدًا  
أَوْ مِنْ تَحْتِ قَتْلَهُ وَلَا يُقْيِدُ الرَّمَيَ يَهُودِيًّا  
وَلَا نَصَارَاءِيًّا وَلَا مُنَافِقًا وَلَا مَنْ لَمْ يَشْقِ  
يَابْنَانِهِ وَإِسْلَامِهِ وَلَا مَنْ لَمْ يَأْمُنْ رَدَّتَهُ  
إِلَيَّ الْكُفَّارُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغَيْرَهُمْ فَلَدَّا وَلِشَقْ  
يُصْدِقُ الطَّالِبُ وَاهْلِيَّتِهِ رَبَّهُ التَّرْتِيبُ  
الخَاصُّ بِهِ الْلَايْقُ بِحُكْمِهِ وَاحْدَدَ فِي تَعْلِيمِهِ عَلَيْهِ  
قَدْرِ مَا يُوَافِقُ الْمُصَاقَ وَتَحْمِلُهُ مَا فِي وَسْطِ  
خَلْقِهِ وَقُوَّةَ رَهْبَيَّهِ وَقَبْوَلَهِ وَيَنْتَهِي وَلِفَهْمِهِ

وَيُؤْذَنَهُ بِأَدَابِهِ وَلَا يُؤْخَذُ بِسَقْطَاتِهِ  
وَإِنْ كَانَ مُتَكَبِّرًا وَمُمْسِنَ يُشَكِّرُ الْعَادِيَةَ فَهُوَ  
مُحَرَّرٌ يَنْفَعُ إِفَارَتِهِ **فَقَدْ رُوِيَ** أَنَّهُ لَا يَمْنَعُ الْعِلْمَ  
شَرِّ مُسْحَقِهِ وَجَبَتِ اغْطَاهُ بِحَقِيقَتِهِ لَا يَسْمَعُ  
إِنْ كَانَ لِقَدْرِ الْعِلْمِ فَارِفًا وَفِيهِ رَاغِبًا طَالِبًا  
لَهُ لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْأَمْبَاهَاتِ وَالْإِفْتَارَاتِ  
**وَقَالَ** عَلَيْيَ نَلَيْنِهِ السَّلَامُ لَا تَعْطُو الْحَكْمَةَ  
غَيْرَ أَهْلَهَا فَتَضَعُوهَا وَلَا يَمْنَعُوهَا أَهْلُهَا  
**فَتَظْلِمُوهُمْ قَالَ السَّائِرُ** فَلَمْ  
وَمَنْ مِنْهُ الْجَهَالُ عَلَيْهِ أَصَاعَةٌ وَمَنْ مِنْهُ الصَّاحِينَ قَدْ  
**وَيَنْبَغِي** عَلَى الْمُعْلِمِ أَنْ يُرَوِّضَ تَلَامِذَتَهُ وَيُولِّفَ  
يَتَّنَهُمْ وَتَحْرِصُهُمْ عَلَى الْعَلَمِ وَلَا يُؤْخِذُهُمْ إِلَّا  
حَلْقَةً كَيْجَيْهُ دَوْلَةً طَلَبَ وَيُكَثِّرُ مِنْ أَخْبَرَاتِ  
الْمَوْضِعِ

الموضع الذي خص بالزمي ولا يرضي لأحد  
أن يتكلم فيه لفاحساته لأن الله متحمد وإن المساجد  
لله ويسامي الله عند الإبتداء وينكر عند الإطلاق  
ويصلّي على رسول الله صلّى الله عليه وسلم  
بعد ذلك ويشرّك من الرأي لزدادة رتبة  
ويعملهم كل محبة ويتمنعهم كل مزقة ولا  
يشغل بالزمي في أوقات الصلاة وقضى حوالج  
الوالدين وهو مع ذلك كثيراً العتم لا زر  
الوقار والحقيقة من غير تذكر ويكون صبوراً  
ثابتًا في الأمور غير مخول بالمحاب وينظر  
العلم كلّه في الخلق كلّهم ولا يخلوا أحدًا من  
فضل **ويسخت** أن يكون له قوع كعوافينيل  
ووبيه كوبية الأسد ووواجهة كالتمر وكيسة

كالشَّعْلَ وَجَعْلُ السَّنَفِ رِفْقَةً وَالرَّمْحَ  
صَدِيقَةُ وَالسَّهْلَيْنِ كَمِينَةُ وَأَنْ يَكُونَ كَثِيرُ  
الشَّفَقَةُ وَالخَنْوُ عَلَيْ رِفْقَتِهِ وَتَلَامِذَتِهِ وَهُوَ  
مَعَ ذَلِكَ كَثِيرُ التَّعَاخِي وَالْمَسَاحَةِ وَصَاحِبُ  
لَقْوَ لَأَنَّ التَّقْوَى أَصْلُ كُلِّ خَيْرٍ وَهُوَ رَاسُ مَالٍ  
كُلُّ مُشَلِّمٍ وَأَرَادَ الْإِسَانَ الْإِسْلَادَ  
أَنْ يَعْلَمَ أَحَدًا يَعْمَدُ إِلَيْ قَوْسَيْنِ لِيَتَبَيَّنَ وَيَظْرَحَ  
إِحْدَاهُمَا يَدِيَ الْمُتَعَلِّمِ وَالْآخَرِ يَدِيَهِ  
كُمْ يَلْحِدُ الْعُوْسَ وَيَقُولُ لِلْمُتَعَلِّمِ امْسِكْ كَذَا  
وَافْعَلْ كَذَا بِحَفْفَةٍ وَلِبَاقَةٍ شَيْئًا فَشَيْئًا حَتَّى  
تَحْكُمَ الرَّمْنَى عَلَيْهَا وَغَلَّا عَلَيَ الْوَجْهِ الْمَذَكُورِ  
وَيَرْوَضُ الْمُتَعَلِّمَ عَلَيْ قَدْرِ مَا يَصْلِحُهُ وَلَا يَنْكِلْفَهُ  
مَا لَا يُطِيقُ فَالشَّكْلِيْفُ فِي الرَّمْنَى فَسَارَ وَفَدَ  
كَانَ

كَانَ مِنْ تَقْدِيمَ مِنَ الْعَلَمَاءِ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعْلَمُوا  
الْمُبْتَدِي دَفَعُوا إِلَيْهِ خَبَبَةً مَحْرُوْظَةً طُولُّ  
أَرْبَعَةِ أَشْبَارٍ فِي وَسْطِهَا قِبَضَةٌ وَفِي طَرْفِيهَا  
فَيَعْلَمُهُ الْقَبْضُ وَالثَّرْعُ أَيَّامًا وَلَا يَسْمَوُ  
الْمُسْتَقِ فَإِذَا حَلَّمَ ذَلِكَ تَلَكِينَهَا نَقْلَهُ إِلَى الْقَوْسِ  
كُلُّ ذَلِكَ مِنْ حِزْصَعٍ رَحْمَهُمُ اللَّهُ عَلَى الرَّفِيْ  
الْجَهِيدِ فَإِذَا فَعَلَ الْمُعْلَمُ مَا ذَكَرَنَا هُوَ فَقَدْ  
بَالَّغَ فِي النَّحْجِ وَلَمَّا وَاجَهَ الْمُتَعَلِّمَ فَقَدْ  
تَقْدِيمَ ذَكْرَهَا وَأَنْهَا التَّوَاضُعُ وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ  
لِمَا يَرِضُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَدْ يَتَبَعَّيْ لِمَنْ وَهَبَ  
اللَّهُ لَهُ هُنْ الْخَلَالُ وَجَعَلَ فِيهِ هُنْ الْمَعْرِفَةَ  
إِذَا كَمَلَ لَهُ هَذَا الْعِلْمُ أَنْ يَعْلَمَ لَقْنَهُ فِي ظَاهِرَةِ  
اللَّهِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْهِ بِهَذَا الْأَدَبِ الشَّرِيفِ وَالصَّنَا عَلَيْهِ

العزيز وَيَقْدِمُ النِّيَّةُ بِالْعَمَلِ بِهَا فِي سَبِيلِ  
الله وَمَحَاجَدَتِهِ مَنْ كَفَرَ بِالله فَضَلَّ  
فِي حَلَلٍ مِنْ أَسْرَارِ الرَّبِّ فَالْأَسْأَرُونَ  
إِعْلَمُ أَنَّ الرَّبِّ شَرِيفٌ الْقُدْرَ وَلَا يَسْخُفُ  
الرَّاهِمُ بِاسْمِ الْأَسْأَرِيَّةِ حَتَّى تَحْكِيمَ عِلْمِ الرَّبِّ  
وَمَا يَتَبَغِي أَنْ يُشَدَّ مِنَ الْأَعْصَادِ وَمَا يَتَبَغِي  
أَنْ يُنْكَلَّ مِنْهَا وَمَا يَتَبَغِي أَنْ يَكُونَ سَاكِنًا وَيَعْلَمُ  
الْعِلْمُ الَّتِي تَحَصَّلُ لِلرِّعَاةِ مِنْ شَرِّ الْعَصَمِ  
الَّذِي يَتَبَغِي لِهِنَّهُ أَوْ مِنْ لِهِنَّهُ مَا يَتَبَغِي أَنْ يُشَدَّ  
وَيَعْلَمُ الْعِلْمُ الَّتِي تَحَصَّلُ مِنْ تَحْرِيدِ الْعَصَمِ  
الَّذِي يَكُونُ سَاكِنًا وَيَعْلَمُ الْعِلْمُ الَّتِي ذَرَّهَا  
عَلَى الرَّمَى وَأَسْبَابِهَا وَأَخْتِلَافِ الْأَجْسَادِ  
وَتَقْدِيرِهَا وَبِهِنَّهُ كُلُّ تَحْضِيرٍ وَزِيَادَةٍ بِعَصْبَانِهَا

بِهِ

على بعض في الطويل والقصير وما يقصد  
 الصالح وما يصلح الفاسد **واما الاختلاط**  
**فهي اثنان وثلاثون عضواً** وقيل أربعون  
 وثلاثون وقيل عشرون **منها ثانية عشر**  
**مشدودة منها في اليد اليمنى سبعة الخضر**  
**والبنصر والوسطي والإبهام والكوع والمفرق**  
**والعضو **ومنها** في اليد اليسرى خمسة**  
**الخضر والبنصر والوسطي والرند والمفرق**  
**ومنها في الحسرة الحنك اليمين**  
**والكتف اليمين ولوحي الكتفين والظهر والبطن**  
**ومنها أحد عشر عضواً **اليمنى** في اليد اليمنى**  
**اثنان الشهان والنائرة الوسطى من الساعد**  
**ومنها في اليد اليسرى ثلاثة التئبة والإبهام**

وَالْكُوْنُ وَمِنْهَا فِي الْجَسَدِ أَرْبَعَةُ الْكِتَافُ الْأَيْسَرُ  
وَالْجَبَتُ الْأَيْسَرُ وَالْحَصْرُ وَالْعَنْقُ وَمِنْهَا  
فِي الرَّأْسِ إِثْنَانِ وَهُنَّا السَّعْتَانُ وَمِنْ الْأَعْصَنَاءِ  
ثَلَاثَةُ سَاكِنَةٍ وَهُنَّ قَلْبُ وَالْعَيْنَانُ وَاعْلَمُ  
أَنَّ مَنِي لَيْنَ الَّذِي تَحْبَبُ شَدَّ مِنَ الْأَعْصَنَاءِ  
أَوْ شَدَّ مَا يَنْبَغِي لِيَنْهَ حَدَّ مِنْ زَلَكَ لِلرَّأْمِي  
لَيْوَيْتُ كَثِيرًا وَعِلَّكَ لَخَسِيبُ زَلَكَ فَإِنَّ لَيْنَ  
الْمَسْدُورَ وَمِنَ الْيَسَرِي حَصَلَ الْمَرْ في بَاطِنِ  
الْكَفِ وَعَقْرُ في الْأَصْبَابِ وَفَتْقُ فِي الْقَبْضَةِ  
وَتَرْبِيدُ وَطَرَقُ الْوَتَرُ الْزَّرَدُ وَقَلْ مَسِيرُ السَّعْمِ  
وَإِنْ شَدَّ الشَّهَادَةُ لِزَلَفَ التَّهْفُ إِلَيْ فَوْقِ  
وَطَاشَ وَزَلَكَ أَمْرُ مَذْمُومَ فِي الْمَقْدِي مُخْمُورٌ  
فِي السَّبَاقِ وَإِذَا الْأَنَّ الزَّرَدُ مِنَ الْيَسَرِي  
حَرَثٌ

١٠٣  
حدَثَ شَقٌّ بَيْنَ الْإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ وَعَقَدَ  
فِي الْمُحَرَّى مِنَ الْإِبْهَامِ وَعَقَدَ عُقْدَةً الْإِبْهَامِ وَتَدَوَّرَ  
الْقَبْصَةُ فِي الْكَفِ وَيَنْطَلُ طَينُ الْوَتَرِ **وَإِذَا لَمْ**  
الْمِرْفُ الْأَيْسَرُ حَصَلَ هُوَجُ الْدَّرَابِعِ وَارْتَعَاسٌ  
وَقَلَّ وَقَلَّ السَّهْمِ وَضَعَفَ الرَّاهِيْ عَنْ جَرِ القُوسِ  
**وَإِذَا الشَّرَدَ** الْكَفُ الْأَيْسَرُ صَعَدَ فَصَرَّةُ الْوَتَرِ  
وَحَصَلَ التَّدَبِّيْكُ وَاضْطَرَابُ السَّهْمِ وَرَمَّا كَسَرَ  
مِنْ مَوْضِعِ الرِّئَسِ وَكَذَلِكَ إِذَا لَمْ شَيْئًا مَا يَتَبَغِي  
أَنْ يُسَدَّدَ مِنْ قَبْصَةِ الْيَدِ الْيَمِنِيِّ حَدَثَ مِنْ ذَلِكَ  
فَشَقَّ الْعَقْدُ وَقَبِيلَ الْفَرَاجِ وَسَوَادٌ فِي بَاطِنِ  
وَيَظْرِقُ الْوَتَرُ الْإِبْهَامِ **وَإِذَا الشَّرَدَتِ السَّبَابَةُ**  
حَدَثَ مِنْ ذَلِكَ سَوَادٌ بَاطِنِ الْإِبْهَامِ وَاجْتَمَعَ  
الدَّرَبُخَتَ الظَّفَرِ وَرَمَّا كَسَرَ الظَّفَرَ وَلِغَسَرَ

الإطلاق ويُظْرِقُ الْوَتَرَ لِظَّرْفِ الشَّهَانَةِ وَازْلَ  
لَانَ الرَّزْدَ مِنَ الْيَدِ اليمَنِيِّ حَدَثَ وَجَعَ فِي النَّذِيرِ  
وَضَعَفَ الرَّاهِيِّ عَنْ جَزِّ الْقُوَّسِ وَازْلَانَ الْمِرْقَقِ  
مِنَ الْيَدِ اليمَنِيِّ حَدَثَ الرَّزْقُ وَتَرَوَلَ الْمِرْقَقِ  
وَيَطِيشُ السَّهَمُ إِلَيْ فَوْقَ وَازْلَانَ الْعَضْدَ  
مِنَ الْيَدِ اليمَنِيِّ حَدَثَ فِرَاقُ الْوَتَرِ الْقُوَّسِ وَلَظِيمُ  
السَّهَمُ لِقَبْصَةِ الْقُوَّسِ وَيَضْطَرِبُ السَّهَمُ بِيَ  
أَخْرِيِّ عَلَيْهِ فَيَبْرُزُ الصَّدَرُ فَيُظْرِقُ الْوَتَرَ مِنَ الصَّدَرِ  
مِنَ الرَّاهِيِّ وَذَرَاعَةِ اِيْصَنَا وَازْلَانَ الْكِنْفِ الْآمِنِ  
قَلَ الْوَفَا وَقَلَ الصَّابِبُ وَيُظْرِقُ الْوَتَرُ  
لِصَدَرِ الرَّاهِيِّ وَتَحْصُلُ قُشْرَةُ الْأَطْلَاقِ وَيَقْلُ  
مِسَيرُ السَّهَمِ وَازْلَاشْتَرَ عَنِ الرَّاهِيِّ أَحَدَثَ  
لَهُ الْأَرْبَاعَشَ وَازْلَاشْتَرَتِ السَّفَنَانِ فَسَدَثَ  
صُورَةً

صُورَةُ الرَّاهِيْ وَإِذَا نَسْتَدَمْتُ العَيْنَانِ زَاغَتَا  
 وَأَخْتَلَفَتَا فَضَاءُ النَّظَرِ وَإِذَا اشْتَرَجَ الْجَبَبُ الْأَسْرَ  
 لَقَصَ هَسِيرُ السَّهْمِ وَضَعَفَ الرَّاهِيْ عَنْ جَرِقَوْسِهِ  
 وَإِذَا لَمَّا الظَّهَرْ حَدَثَ الْخَنَّاؤُ وَضَعَفَ الْجَذَبُ  
 وَإِذَا لَمَّا الْبَطْنُ حَدَثَ لَهُ فَقْعٌ وَإِذَا شَدَ الْخَصَرُ  
 لَقَصَ هَسِيرُ السَّهْمِ وَبَرَرَ الصَّدَرُ وَظَرَرَ الْوَتَرُ  
 لِحَيَّةِ الرَّاهِيْ وَإِذَا اسْتَغَلَ الْقَلْبُ بِشَمِّيْ عَذَّبَ  
 الرَّاهِيْ بِطَالَ الْعَدَلَ جَمِيعَهُ فَصَلَلَ  
 يَقْعِرَةِ الرَّاهِيْ عَيْبَ لَقِيهِ وَاصْلَاحَيْدِيْهِ  
 إِعْلَمَ أَنَّ مَثَلَ الْيَدِ الْيَمِيْ فِي الرَّاهِيْ كَمَثَلِ  
 الْأَرْسَنِ فِي النَّاسِ لَأَنَّ جَمِيعَ حَيْلَ الرَّاهِيْ وَعَلَاهُ  
 عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ نَكَبَتَهُ وَلَقَارَةً فَيَتَبَعُ مَذَارَهَا  
 وَكَذَلِكَ مَذَارَاتِ الشَّمَالِ لِأَنَّهَا فِي الرَّاهِيْ كَالْأَسْاسِ

فِي الْبَسَاطَةِ لَوْاْنَ الرَّاهِيْ عَلَىٰ يَمِينِهِ كُلُّ الْعِنَايَةِ  
وَتَوَالِيْ عَنْ شَمَالِهِ لَعْضَ تَوَالِيْ أَفْسَدَ تَوَالِيْهِ  
الْقَلِيلُ عِنَايَةُ الْكَثِيرِ وَكَذَلِكَ لَوْعَيْ شَمَالِهِ  
كُلُّ الْعِنَايَةِ وَتَوَالِيْ عَنْ يَمِينِهِ لَعْضَ تَوَالِيْ أَفْسَدَ  
تَوَالِيْهِ الْقَلِيلُ عِنَايَةُ الْكَثِيرِ لِأَنَّهُ أَذَاجَمَ  
فَسَارَ وَصَلَّىْ كَانَ جَمِيعًا فَاسِدُنَ فَيَنْبَغِي  
لِرَاهِيْ أَنَّهُ إِذَا رَأَيَ فِي رَفِيْهِ خَلَلًا أَوْ قَصْرًا  
أَنْ يَتَفَقَّدْ فَوْسَةً وَسِهَامَةً فَإِذَا وَجَدَ الْخَلَلَ فِيهَا  
لَمْ يَزِرْ حَتَّىٰ يَصْلِحَهَا وَلَوْاْنَ الْخَلَلَ فِي أَحِدِهَا  
لَمْ يَزِرْ عَنِ الْمَقْسُورِ حَتَّىٰ يَصْلِحَهُ كَمَا يَنْبَغِي  
فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْخَلَلَ فِيهَا أَفْكَرْ فِي بَدْرِهِ وَأَصْلَحْ  
مَا حَصَلَ لَهُ مِنْ حَثَّ لَمْ يَشْعُرْ بِنَفْسِهِ  
وَقَدْ يَحْدُدُ الرَّاهِيْ الْإِصَابَةَ فِي بَعْضِ الْأَيَامِ كَمَا  
فِي

فِي لَقْسِهِ وَرِيَانَ وَمُكْتَشِعْ وَجُودَهَا فِي بَعْضِ  
الْأَيَّامِ مِنْ غَيْرِ سَبِيلٍ وَقَدْ فَحَصَ عَنْ ذَلِكَ  
جَمَاعَةٌ كَيْنَقَ فَلَمْ يَظْهُرْ وَسَأَلَتْ خَلْقًا كَيْنَرًا  
مِنَ الرَّوَاهَةِ وَغَيْرِهِمْ فَلَمْ يَأْطِلْعُ عَلَيْهِ سَبِيلٌ غَيْرِ  
مَا زَكَرَهُ بَعْضُ الْعَذَابِ الْعَامِلِينَ حِيرَةً  
**فَقَالَ** أَوْمَاعْلَمْتَ أَنَّ الدَّهْرَ يَوْمًا يَوْمًا  
لَكَ دَيْوَرٌ عَلَيْكَ فَحِيدَتَ اللَّهُ تَعَالَى وَعَلِمْتَ  
أَنَّ لَنْسَ الْأَثْرِكَ الرَّمَيِّ فِي زَالَكَ الْيَوْمَ فَصَلَّ  
**وَقَدْ حَصَلَ الرَّمَيُ** اخْتِلَاطُ مِنْ كُلِّ الرَّمَيِّ وَذَلِكَ  
أَنَّهُ يَرَى مُسْتَمِرًا مُدَرَّجًا أَيَّامٌ لَمْ يَرَنَ الرَّمَيِّ  
فِيهَا يَوْمًا وَاحِدًا فَيَخْتِلُطُ عَلَيْهِ الرَّمَيُ وَخَرْصُ  
عَلَيَ الْأَصَابِيَّةِ فَلَا يَحْصُلُ لَهُ لَا إِنَّهُ أَكْثَرَ عَلَى أَنْصَاصِهِ  
حَتَّى كُلَّتْ وَتَصَبَّلتْ وَوَقَعَ بِهِ ضَرَبَتْ مِنَ الْمَلَكِ

وَالصَّحِيرُ مِنْ كُثُرٍ وَلَمْ أَعْلَمْ لِهِنْدِ الْعَلَةِ  
دَوَاً عَنِ الرَّفِيِّ فِي الصَّخْرِ إِلَيْهِ غَيْرٌ عَلَامَةٌ  
وَهُوَ أَنْ يَقِنُ الرَّاهِيِّ عَلَيْهِ مَوْضِعُ مُرْتَقِعِ دَيْرِي  
إِلَى الْفَصَنَاءِ وَتَجْعَلُ نَظَرَهُ وَفَهْمَهُ مُنْتَصِرًا  
إِلَى مَا يَعْلَمُ بِيَدِيهِ لَا إِلَيْهِ مَوْضِعُ سُقُوطِ السَّعَةِ  
وَإِذَا قَصَدَ أَنْ يُسَابِقَ يَنْ سِهَامِهِ كَانَ أَصْحَاحُ  
مَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَيَّامًا لَحِيَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ اغْتِنَامَهُ  
وَالْإِصَابَةُ وَيَرْوِلُ عَنْهُ الْأَخْتِلَاطُ مِنْ غَيْرِ  
أَنْ يَرْوِلَ عَنْهُ الْأَرْمَانُ وَهَذَا مِنَ الْفَوَائِدِ  
الْحَسِيلَةِ لِلرَّاهِيِّ الْمُواطِبِ رَحْمَ اللَّهِ مَنْ عَلِمَ  
**وَاصْحَاحُ** مَا أَرْمَنَ الرَّاهِيِّ بِالْأَهْدَافِ أَنْ يَزِيَّ  
يَوْمًا وَيَرْتَكِبْ يَوْمًا لَآثَارَهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ  
لَمْ يَخْتَلِلَهُ كُلُّ وَلَامِلٍ وَلَا اخْتِلَاطٌ  
وَلَا

ولَيْزَ الْبَرِّيُّ فِي الرِّزَاقَةِ فِي كُلِّ مَا يَعْنِيهِ فَصَلُّ  
 فِي مَعْرِفَةِ رَمَى الْعَدُوِّ فِي الْبَيْرِ وَحَجَّ الْحَضْنِ  
 وَذَلِكَ أَنْ يَقِنَ الرَّاجِي عَلَى حَافَةِ الْبَيْرِ كَمَا  
 يَقِنَ لِلْعَلَامَةِ وَبَحْرَ كَانَهُ بَرِّي إِلَيْهِ الْعَلَامَةُ  
 فَأَرَادَ السَّتُورَ فِي السَّهْمَ وَصَارَتْ يَدُهُ الْمَنْيَ  
 عَلَيْهِ مِثْكِيَّهُ الْأَيْسَرِ يَدْخُلُ رَأْسَهُ لَحْنَتَ  
 زَرَاعَهُ الْأَيْمَنِ وَشَكَسْ يَسَارَهُ وَهُوَ فَارِّا  
 لِلْسَّهْمِ وَيَعْتَمِدُ وَبَرِّيُّ الْعَدُوِّ وَلَكَ  
 أَنْ تَقْلِبَ السَّيْرَةَ الْعَدَلَانَاحِيَّهُ يَسَارَكَ  
 وَمَدَدَ حَلْفَ فَقَالَكَ إِلَيْهِ فَوْقَ وَلَكَ أَنْ تَقْلِبَ  
 الْوَتَرَ فَتَجْعَلَهُ عَلَيْهِ ظَهِيرَ الدِّرَاعِ وَمَدَدَ كَمَا  
 تَقْدَمَ وَتَرِّي فَإِنَّهُ أَنْ كَانَ تَعْدَهُ رَمَحَّي  
 أَوْ نَشَابُ وَرَفَقَانَ لَمْ يُصْبِنَكَ وَأَنْتَ تُصِيبَهُ

حَكَمَ سَوْا إِنْ كَانَ فِي الْبَيْرِ أَوْ تَحْتَ الْحَضِينِ مَعَ  
أَصْلِهِ فَصَلٌ فِي مَعْرِفَةِ رَمَى الْعَارِسِ  
فِي الْحَزْبِ إِذَا كَانَ الْفَارِسُ مُسْتَقْبِلًا لِوَجْهِكَ  
ثَابِتًا فِي مَكَانِهِ فَضَعْ بِيَدِكَ الْيَسَرِيَّ بِالْجَنَاحِ  
فَرَسِيهِ وَأَرْمِيهِ فَإِنَّهُ إِنْ زَارَ السَّهْمَ كَانَ فِي الْفَارِسِ  
وَإِنْ لَقِصَ كَانَ فِي صَدِيرِ الْفَرَسِ وَإِنْ صَحَّ  
الرَّقْبِيُّ كَانَ فِي جَنَاحِ الْفَرَسِ وَإِذَا كَانَ الْفَارِسُ  
مَعْرِضًا ثَابِتًا فِي مَكَانِهِ فَضَعْ بِيَدِكَ يَمِينِهِ  
فَإِنْ زَارَ السَّهْمَ كَانَ فِيهِ وَإِنْ لَقِصَ كَانَ بِيَهِ  
جَنَبِ الْفَرَسِ وَإِنْ كَانَ الْفَارِسُ مَارِثَرِيُّ  
أَمَامَهُ بِعَدْرِ فَارِسٍ أَخْرَ وَأَكْثَرُ قَلِيلًا عَلَيْهِ  
قَدْرِ سُرْعَةِ مَرْوِيزِ فَصَلٌ فِي مَعْرِفَةِ سُرْعَةِ  
السَّهْمِ وَبَظِيمِهِ إِذَا أَرَدْتَ زِلَكَ فَقِفْ وَلَا تَمْدُ

١٨٧  
عَلَى عَلَامَةٍ يَكُونُ بَعْدَهَا سِتِّينَ قَوْسًا وَأَرْبَعَةَ عَدَدًا مِنْ جِنِّ حَرْوَحِ السَّهْمِ مِنْ كِيدِ الْقَوْسِ  
إِلَيْهِ وَقْتٌ سُقُوطِهِ عَلَى الْعَلَامَةِ فَإِنْ كَانَ كَارَ الْعَدَدُ  
سِتَّةٌ فَهُوَ وَسْطٌ وَإِنْ كَانَ أَقْلَى فَهُوَ سَرِيعٌ  
وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ بَطِيءٌ **فَضْلٌ** فِي مَعْرِفَةِ  
**الرَّأْيِ** جَمْعٌ سِهَامٍ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَانْصِبْ  
عَلَى بَعْدِ سِتِّينَ قَوْسًا شَيْئًا يَكُونُ سِعْتَهُ خَمْسَةَ  
أَشْبَارٍ وَأَرْبَعَةَ عَدَدًا فَإِنْ جَمْعَ الْبَنَابِ فِي ذَلِكَ فَهُوَ  
مَجْمُوعٌ **فَضْلٌ** فِي مَعْرِفَةِ الْخِفَاضِ النَّسَابِ  
مِنْ أَرْتِقَاعِهِ فِي مَسِيرٍ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَاتْخِذْ  
عَصَائِنَ طُولَ كُلِّ مِنْهُمَا قَامَةً وَبَسْطَهُ وَتَصِيبُهَا  
فِي وَسْطِ الْأَلْكِي الْقَصِيرِ عَرْضًا وَتَشَدُّ فِيهَا  
حَبَلًا وَبَعْدَ مَا يَسْهَلُهَا لَقْدِيرٌ خَمْسَةَ أَرْبَعَةَ دَرَجَاتٍ

فَإِنْ مَرَّتِ الشَّهَادَةُ مِنْ تَحْتِ الْخَبْلِ إِلَيَّ الْعَلَافَةِ  
فَالشَّهَادَةُ لِأَطْيَابِهِ وَإِنْ مَرَّتِ مِنْ فَوْقِ الْخَبْلِ  
فِيهِ مَعْرِفَةٌ **فَصَلِّ** إِلَيَّ نَعْرِفَةٌ حِفْظَةُ الْيَدِينَ  
**بِالرَّبِّيِّ** إِغْلَمْ أَنَّ حِفْظَةَ الْيَدِينَ وَسَرِّ عَيْنِهَا  
فِي الرَّمَضَانِ مَنْدُوبَتُ إِلَيْهِ فِي الْحَرْبِ وَفِي الصَّيْدِ  
فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ حِفْظَةَ يَدِيْكَ وَسَرِّ عَيْنِهَا  
تَأْخُذُ مَلَاثَ سِهَامِ وَلَقْفَ وَتَرْمِي عَلَيْهِ بَعْدِ  
سِتِّينَ قَوْسًا فَإِنْ رَمَيْتَ الثَّالِثَ وَرَأَيْتَ شَبَارَ  
الْأَوَّلَ بَعْدَ خَرْوِجِ السَّفَمِ مِنْ يَدِكَ فَأَنْتَ مُسْتَبِعٌ  
وَالآفَاءُ زَمِينٌ فِي مَسْكِ الشَّهَادَةِ فِي يَدِكَ جَمَلَةٌ  
يَنْ إِلَّا صَالِعٌ وَتَرْمِي وَنَذِيرٌ حَتَّى تَحْصُلُ  
الْمَطْلُوبُ **فَصَلِّ** فِي مَعْرِفَةِ رَمَضَانِ الْمُؤْسِ هَذَا مِنْ  
بَابِ خَدَاعِ الْعَدُوقِ فِي الْحَرْبِ تَعْمَدُ إِلَيْ سَفَمِ مِنْ سِهَامِ  
الْحَرْبِ

الحَرْبِ فَتَثْقَبُ فِي وَسْطِ فُوقِهِ لِقَبَامَةِ طُولِ  
 السَّهْمِ ثُمَّ تَسْتَغْلِلُ عِنْدَ الْحَدَادِ حَدَادًا صِعْنَارًا  
 بِقَدْرِ سِعَةِ الْفُوقِ وَتَرْفَهُ مِثْلَ شَفَرَةِ الْمُوسِ  
 رِقَا فَاحِدًا وَيَكُونُ لَهُمْ سَيْلَانٌ يَثْرَلُ فِي الثَّقَبِ  
 الَّذِي فِي الْفُوقِ وَهَذَا صُورَتُهَا ۝ ۝ ۝ وَعِنْهُمْ  
 مِنْ الْحَدَادِ صُورَةُ الْأَخْرَ وَالْعَلَمُ وَاحِدٌ وَيَبْعَدُ إِلَيْهِ الرَّاهِي  
 أَنْ يَجْعَلَ فِي تِرْكَاسِهِ مِنْ هَذِهِ الشَّهَامِ غَدَقًا فَإِذَا  
 قَاتَلَهُ رَاهِي مُرْطَقٌ يَغْدُ إِلَيْهِ أَضْلِلُرِ لِشَرِّ الْعَقَابِ  
 وَيَقْطَعُ مِنْهَا غَدَقٌ أَيْضًا يَقْدِرُ عَرْضَ اصْبَعَيِّينِ  
 شَهَامِيَّشَهَامِيَّ وَيَجْعَلُهَا فِي الْوَتَرِ فِي مَوْضِعِ التَّفْوِيقِ  
 وَيَرْمِي سَهَامِيَّا مِنْهَا إِلَيْهِ رَاهِي الرَّاهِي فَإِنَّهُ أَنْ لَحْدَ  
 السَّهْمِ وَرَمَاهُ إِلَيْكَ الْقَطْعَ وَتَنَّ وَتَعَطَّلُ رَاهِيَّهُ  
 فَتَدْخُلُ إِلَيْهِ بِسُرْعَةٍ تَسَالُ مِنْهُ غَرَضُكَ وَهَذَا

من القوادِ الحليلة النافعَة في وقتها **الصل**  
في معرفة رمي السهم بغير فوق إِذ أردت ذلك  
فاحذر زرارة من حديد مخملة وتدخلها في وتر  
الفؤس فإذا أردت رمي السهم بغير فوق لقطع  
فوق السهم وترق موضع التقويق يقدِّر ما يدخل  
في الزرارة التي في الوتر وتعقد عليه وترى فإن  
أصحاب اتكا والآفيكون قد رفعت لهم سهم لم  
يقدر العدو على رفعه إن كان بذلك الأمر  
**جاهرًا** **ومنهم من اخذ حلقات من جنط قبض**  
بعصام من الزرارة فيركب الحلقه طاقير على  
الوتر ويرمي بها السهم بغير فوق وهذا الخصم  
من الأول لأن يذهب مع السهم فلا يراه  
أحد أو فين اخذ حلقة شتر من خارس أو حديد  
او نحاف

أوَعَظِيمٌ فِي سِعَتِهِ فَوْقَ السَّهْمِ وَيَكُونُ طُولَهَا قَدْرُ  
 عَرْضِ أَصْبَاعَيْنِ وَإِحْدَى ظَرْفَيْهَا مُنْدُورَةٌ وَلَيْسُ  
 ثَلَاثَيْهَا طَوْلًا سِعَةً مَا يَذْخُلُ الْوَتَرُ فِي وَسْطِ الشَّقِّ  
 وَيَجْعَلُ فِي طَرْفَهَا الْمَسْدُورَ شَرَابَةً مِنَ الْحَوَرِ  
 أَوْ خَطَّالًا لِزَرْمَاهِيهِ فِي الْأَصْبَاعِ الْبَنْصُرِ مِنَ الْيَدِ  
 الْيَمِينِ **وَمَا صِفَةُ الرِّيحِ** يَهْبِطُ إِلَيْهَا وَهُوَ  
 أَنْ تَذْخُلَ وَتَرِكَ الْقُوسِ فِي الشَّقِّ أَوْ لَا تَمْلَأْ فَوْقَ  
 السَّهْمِ فِي الْحَلْبَةِ بَعْدَ الْوَتَرِ وَتَعْقِدُ عَلَيْهَا  
 وَتَرِكِي بَعْدَ أَنْ تَضَعَ شَرَابَةُ الْحَلْبَةِ فِي بَنْصُرِ الْيَدِ  
 الْيَمِينِ وَهَذِهِ الْأَلْلَةُ هِيَ لِسَهْمِ الْمُوْرِ اِبْرَاهِيمَ  
 وَهِيَ مِنَ الْأَشْيَايِ الْأَنْافِعَةِ الْفَرِجَةِ **وَمِنْهُمْ**  
 مِنْ جَعْلِ حَدَّ الْمُوْرِ عَلَى صِعْدَةِ اِسْنَانِ الْمَنْسَارِ  
 الَّذِي الْمَنْجَارُ مِنْ وَيَرِدِ الْكَازِ عَلَيْهِ وَتَحْفَظُ طَلْوَقُتْ

الْمَاجِهُ وَيَرْمِي بِهِ فِي الْجَلْبَةِ الْمَذَكُورَةِ مِنْ حِينَ  
لَا يَدْخُلُ الْوَثَرُ فِي فَوْقِ السَّهْمِ وَهَذَا أَنَّكَ مِنَ  
الْأُولِيَّ وَاحْتَفِي بِنَظَرِ الْعَدْقِ **فَصَلِّ** فِي حَرْكَةِ  
السَّهْمِ إِغْلِمْ أَنْ حَرْكَةَ السَّهْمِ لَا تَظْهَرُ إِلَّا إِذَا  
رَمَيْتَ فِي الصَّحْرَاءِ عَلَيْهِ بَعْدِ مَا يَرِي مَرْوِي السَّهْمِ  
فِي الْجَوَّ **فَيَسْتَعِي** لِلرَّامِي أَنْ يَشْقَى الرَّفِيْعِ  
فِي الصَّحْرَاءِ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةِ وَيَنْظُرُ السَّهْمَ فِي جَهَنَّمِ  
الْهَوَى فَإِذَا كَانَ مَسْتَوِيًّا فِي سَيْرِهِ سَأِكِنْ فَهُوَ  
الْمَطْلُوبُ وَإِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا فَيَنْظُرُ فِي سَبَبِ  
الْحَرْكَةِ مِنْ أَوْلِ خُرُوجِهِ مِنَ الْقَوْسِ الَّيْ تَعْنِدُ  
الْعَرْضَ فَالسَّبَبُ مِنَ الرَّامِي وَالسَّهْمِ وَالْقَوْسِ  
وَهُوَ مِنْ عِوْجِ السَّهْمِ أَوْ نَقْلِ بَعْضِ الرِّيشِ  
وَجِفْنِهِ بَعْضِيهِ أَوْ مِنْ قِيَامِ بَعْضِ الرِّيشِ وَلَظِي  
بَعْضِهِ

بعضه أو من خفة التصل وكثره الرئيس  
 أو من تقل التصل وقلة الرئيس أو من ضيقه  
 الفوق وخشونة الوتر **وان كان** السهم  
 يتحرك في أول حروجه من القوس ثم يستقيم  
 ويسكن في آخر مرداه فالسبت في الرامي  
 أو القوس أو منها وهو من رقة الستين  
 أو عوجها أو من غمز الشبابة على النشابة  
 أو من شدة القوس وضيق السهم أو من  
 سعة الفوق أو سعده غرفة الوتر أو  
 ضيق قبة القوس أو اختلاف قوته  
**وان خرج** السهم من مسوياته  
 تحرك بالقرب من العلامة فالعيوب في  
 السهم خاصة وهو من خفة التصل

أَوْ خَلَقَ بَيْنَ سَيِّلَانَ النَّصِيلِ وَلُقْبَ السَّهْمِ  
فِي أَصْبَلِ التَّرْكِيبِ أَوْ مِنْ سِعَةِ الْفُوْقِ أَوْ رِفْتِهِ  
أَوْ مِنْ شَقِيقَيْكُونُ فِيهِ أَوْ مِنْ اخْتِلَافِ الرِّئَشِ  
أَوْ مِنْ عِوْجِ فِي السَّهْمِ أَوْ فِي لَعْصَمِ لَقْرَبِ  
النَّصِيلِ أَوْ الْفُوْقِ لَاَنَّ السَّهْمَ لَهُ قُوَّةٌ فِي أَوْلِ  
حَرْوَجِهِ فَيَخْفَى عَيْنَهُ فَلَا زَانَقَصَتْ تِلْكَ  
الْفُوْقَ ظَهَرَ ذَلِكَ الْعَيْبُ **وَلَمَّا** مَا ذَكَرَ عَنْ سَهْمِ  
يَكُونُ سَاكِنًا شَمَّ يَحْرُكُ فِي وَسْطِ الْمَسِيرِ  
شَمَّ يَسْكُنُ إِلَيْهِ الْقَرْضِ فَلَا نَكَانَ ذَلِكَ مِنْ  
عَارِضِ حَصْلَ لِلسَّهْمِ بَعْدَ حَرْوَجِهِ فَهُوَ مُتَكَبِّرٌ  
وَإِنْ قِيلَ أَنَّهُ يَكُونُ مِنْ عِنْدِ عَارِضِ حَصْلِ  
ذَكَرِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ الْأَسْتَادِينَ أَنَّ ذَلِكَ  
مُحَالٌ وَقَدْ يُقْصَدُ بِذَكْرِهِ امْتِحَانُ الْمَسْؤُلِ  
وَالله

وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَصْلٌ فِي ذِكْرِ حَصَائِدِ الْحَتَّاجِ  
إِلَيْهَا كُلُّ رَاعٍ وَهِيَ عَسَرَةٌ لَا يَنْدَدُ إِلَّا رَاعِي مِنْهَا  
وَمَنْ عَدَمَ مِنْهَا سِيَّالَ الرَّيْعَدِ مِنَ الرَّمَادِ  
وَهِيَ تَلَاثَةُ سَدِيرَةٍ وَهِيَ الْقَبْضُ وَالْعَقْدُ  
وَالْمِزْفَقُ الْأَيْسَرُ وَتَلَاثَةُ مُسْتَوَيَّةٍ وَهِيَ  
الْقَبْضَتَيْنِ وَالْمِزْفَقَتَيْنِ وَالْكِتَفَيْنِ وَتَلَاثَةُ  
الْيَدَيْنِ وَهِيَ الْعُنقُ وَالْفَمُ وَالرَّجْلُ الْأَيْسَرِيُّ  
وَوَاحِدٌ سَاكِنٌ وَهُوَ الْقَلْبُ لِأَنَّهُ إِذَا شَغَلَ  
الْقَلْبُ غَيَّاً تَعَلَّمَ الْيَدَيْنِ بَطْلَ الْعَمَلِ  
وَهَذَا الْفَصْلُ قَدْ تَكَرَّرَ لِأَجْلِ زِيَادَةِ يَيَاهِ  
لِيَعْلَمُ الطَّالِبُ قَدْرَهُ فَيُحْرِصُ عَلَى احْكَامِهِ  
فَصْلٌ فِي مَعْرِفَةِ الرَّاعِي عَلَى الْقَوْسِ  
الْدُوَرِيَّةِ يَتَحَذَّلُ صَاحِبُهَا سَوَادُرٌ وَلَوْنُ

مِنْ زَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَيَجْعَلُ الْطَوقَ فِي  
عَنْقِهِ وَالسُّوارِ فِي يَدِيهِ الْبَسْرَ لِيَتَلَاءِ  
يُصِيبُ الْوَتَرَ سَاعِدَ إِذَا رَمَ السَّهْمَ وَإِذَا  
أَرَادَ يَرْمِي فَوْقَ سَهْمِهِ وَصَبَرَ السَّهْمَ لِيَسْرَةَ  
الْمُقْبِضِ مِنْ فَوْقِ السَّبَابِيَّةِ لِأَنَّهُ لِيَضْحِمُ  
عِشَدَ الرَّمَيِّ قُوَّسَهُ فَإِذَا فَوْقَ السَّهْمَ جَعَلَ  
يَا بَهَامَةَ الْيَمَنِيَّ فِي الْطَوقِ الَّذِي فِي عَنْقِهِ  
مِنْ أَسْفَلِ الْطَوقِ ثُمَّ أَرْبَيَ مِنَ الْوَتَرِ  
مَوْضِعَ لِقَوْنِقِ السَّهْمِ إِلَيْ سَبَابِتِهِ وَالْوَسْطَى  
فَأَرْغَلَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْوَتَرِ وَصَبَرَ السَّهْمَ  
يَيْنَهُمَا ثُمَّ أَقْبَضَ بِهِمَا الْوَتَرَ وَدَفَعَ بِيَسَانَ  
بِالْقَوْسِ حَتَّى يَبْسُطَهَا مُشَدِّرًا لِحَوْ الإِشَارَةِ  
ثُمَّ يَرْمِي وَقَدْرُ سِعَةِ الْمُحَلَّفَةِ وَعَابِرَ الْأَهْمَامِ  
وَيَنْ

وَيَنْ السَّبَابِهِ وَالْوَسْطِيِ وَطُولِ السَّهْمِ عَلَى قَدْرِ سَطْ  
الْيَدِ الْيُسْرَى وَالْيَدِ الْمُعَاصِي فَهُنْ حَقِيقَةُ الرَّمَى عَلَى الْقَوْسِ  
الْدُوْرَاتِيَّةِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ زَهَبٌ وَلَا فِضَّةٌ فَحَدِيدٌ  
أَوْ نَحَاسٌ أَوْ سَرْيَرٌ غَلِيلِيَّةٌ وَتِبْيَقٌ إِلَّا أَنْ وَضَعَ رَدَّاكَ  
عَلَى مَا تَهْيَى وَالرَّمَى بِهِ أَمْنٌ عَلَى الْيَدِ وَأَوْثَقُ  
فِي الْأَصَابِيَّةِ **فَصَلٌ** وَأَمَاءِلُ النِّسَابِ  
كَثِيرٌ مِنْهَا السَّهْمُ الَّذِي تَمْرِسُ ثَمَرَةً حَمْرَةً وَزَلَّاكَ  
أَنْكَ تَعْلَمُ سَهْمًا مَشْتَقُواً مِنْ أَوْلَاهُ إِلَى أَخْرَاهُ وَيَكُونُ  
لِبُوقَيْنِ مَفْتُوحَيْنِ مُرَبِّيْشَ مِنَ النَّاحِيَتَيْنِ مِنْ كُلِّ  
طَرِفٍ ثَلَاثَ رِيشَاتٍ أَوْ أَرْبَعَ مُتَقَابِلَاتٍ فَإِذَا  
صَنَعْتَهُ وَأَرْدَتَ الرَّمَى بِهِ وَإِنْكَ لَقَفْ كَوْفُوكَ  
لِلْعَلَامَةِ وَتَمَدَّ يَسَارَكَ وَجَزَرَهُ فَإِذَا سَوَّقْتَهُ  
تَرْفَعَ يَسَارَكَ قِيلَّاً وَسَطَائِيَ وَتَطْلُقُ فَإِنْهُ تَمَرَّقَهُ

فَإِذَا فَرَغَ سَبْعَ حَمَلَتُهُ النِّرْجُ رَاجِعًا إِلَيْكَ حَتَّى  
يَقْعُدْ بِأَسْرِ إِلَيْكَ أَوْ خَلِفَكَ وَذَلِكَ عَلَى قَدْرِ تَدْبِيرِ  
الرَّاهِي وَحْقَرَةٌ صَنْعِ الصَّانِعِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُحْوَرًا  
حَقِيقَةً صَحِحًا فِي الْوَزْنِ لَا يَكُونُ نَاحِيَةً أَقْلَلُ  
مِنَ الْأَخْرَى حَتَّى إِذَا وَرَثَتْهُ بِرْزَ طَحِيطٌ فِي وَسْطِهِ  
أَوْ وَتَرٌ كَانَ عَمَودًا مِنْ زَارٍ وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ فِي لَقْبِ  
الْفَوْقِ الَّذِي يَلِي الْوَزْنِ قَلِيلًا مِنَ الرَّصَاصِ أَخْرَى  
غَيْرُهُ تَعْلَمُ سَهْلًا طُولُهُ أَرِيدُ مِنَ الْمَسَرِبِ لِسَتَةٌ  
أَصَابِعٌ وَتَعْلَمُ لَهُ فَوْقًا مِنْ كُلِّ طَرْفٍ وَتَرْيَسَةٌ  
بِثَلَاثَتِ رِيشَاتٍ مِنْ كُلِّ طَرْفٍ وَيَكُونُ مُعْتَدِلًا مِنْ  
خَسْبٍ حَقِيقَةً وَتَرْمِي بِهِ فِي النِّرْجِ فَإِنَّهُ يَرْوِحُ مَعْهُ  
وَيَرْجِعُ وَإِنْ لَمْ يَرْجِعْ فَالْقُبَّةُ فِي طَرْفِهِ الْفَدَامِي  
لَقْبَهُ صَغِيرٌ وَتَقْعُدُ الْفَوْقُ الْوَرَاهِي بِوَزْنِ بَضْعِ  
دَرْهَمٍ

رَبِّهِمْ رَصَادِنْ صَفَةٍ نَضِيلٍ يَرْجِعُ لِرَأْمِيهِ لِنَضِيلِهِ  
لَعْلَ سَهْمًا طُولَهُ طُولَ سَهْمٍ فَوْرَ الرَّخْلِ مَرْتَدِينِ  
وَتَرِسَّهُ بِأَرْبَعِ رِيشَاتٍ مِنْ صَوْبِ الدَّحْشِلِ يَكُونُ  
مَقْلُوبَةً أَطْرَا فَهَا لِلنَّضِيلِ وَالْقُعُورُ لِلْفُوقِ  
وَلَا تَرِسَّهُ مِنْ صَوْبِ الْفُوقِ وَلَا لَعْلَ فِي  
نَضِيلًا وَأَغْدِلَ لَهُ فُوقًا وَتَقْلِبَ فُوقَهُ بِرَصَادِنْ فَإِذَا  
رَمَيْتَ بِهِ أَحَدًا فَلَمْ تَهُدِّهِ لِنَقْلِبِ وَلَيَصِرْ بِهِ بِالْفُوقِ  
**وَمِنْهَا** السَّهْمُ الَّذِي يَسِيرُ بِهِ الْهَوَى وَهُوَ لَنْ يَخْذِلَ  
سَهْمًا عَلَى الْعَانَةِ فَيَثْقِيَهُ مُخَالِفًا مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ  
فَإِذَا أَرَدْتَ الرَّفِيْقَ فَإِنَّكَ تَقْفَ لَهُ مِثْلَ الْوُقُوفِ  
لِلسَّبِيقَيْةِ أَوْ دَوْنَ زَلْكَ وَتَرْفَعُ يَسَارَكَ مِثْلَ  
رَفِعَكَ لَهَا عِنْدَ رَفِيْقِ السَّبِيقَيْةِ مُسْتَدِيرًا لِلرَّجْحِ فَإِنَّهُ  
إِذَا كَانَتِ الرِّجْحُ قُوَّتِهِ كَوْرَتَكَ فَوْقَ سَيْرِ السَّهْمِ وَأَرَادَ

السُّقُوط رَحَلَ الرَّحْمُ فِي تِلْكَ التَّقُوبِ الْمُخْتَلِفَةِ  
فَتَحْمِلُهُ الرَّحْمُ وَيَتَقَلَّبُ فِي الْهَوَى مَا يَنْدَعُ وَتَرْوِي  
مَيِّ سَاعِدَتَهُ الرَّحْمُ وَإِذَا سَكَتَ عَنْهُ سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ  
وَفَرَغَ سَيِّئُ وَلَهُمُ السَّهْمُ الَّذِي تَنْفَدِدُالقَطْرِمِيزُ  
الرَّجَاحُ وَذَلِكَ أَنْ تَأْخُذَ قَطْرِمِيزًا مِنَ الرَّجَاحِ الرَّجِي  
فَتَلَيَّسَهُ بِالْوَرْقِ وَالْإِسْرَاسِ وَالْإِنْشَامِنْ رَأْسِهِ  
إِلَى سَقْلِهِ وَتَرَعَهُ حَتَّى تَبْحَثَ وَتَصْنَعَ لَهُ لَصْلَالَ الطِّيفَ  
مُحْوِقًا مِنْ رَأْسِهِ كَالْبُوقِ النَّحَاسِ فِي دَوْرِ سِبْعَةِ الْيَمِينِ  
وَلَهُ كُرْسِيٌّ جَيِّدٌ وَيَكُونُ النَّصْلُ مُشَرِّشًا كَائِنًا  
قَدْ صُنِعَ لَهُ شَرَارِيفٌ فَإِذَا رَدَتْ أَنْ تَنْفَدِدُالقَطْرِمِيزُ  
الرَّجَاحُ رَكِثَ النَّصْلُ عَلَيْهِ سَهْمٌ يَكُونُ بِدَرْمَهُ أَرْقَمِينَ  
النَّصْلُ وَتَأْخُذُ فَوْسَالِيَّةً مُفْرَطَةَ الْلَّدَنِ وَتَمْلَأُالقَطْرِمِيزُ  
رَمْلَاكَ وَتَسْدِيْمَهُ وَتَصِبَّهُ عَلَيْهِ شَيْئًا عَلَى دَرَدِ الدَّلَاجِ  
أَوْ الْكَمِ

أوَ الْكُثُرُ قَلِيلًا وَتَقَفَ أَنْتَ مِنْهُ عَلَى طُولِ ثَلَاثَةٍ  
قَسِّيَ أوَ لَمْ يَعِ لِغَيْرٍ وَجَحْرٍ وَتَرْمِي فَإِذَا الْقَدْرَةُ مِنْ النَّاجِيَةِ  
وَلِعَنِّي أَخْرَجَتِ السَّهْمَ وَسَرَّيْتِ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ وَأَدَرَّتِهِ  
مِنَ النَّاجِيَةِ الْآخِرِيِّ وَتَرْصِيهِ مِثْلُ الْأُولِيِّ وَتَصْلِبَ  
فِيهِ سَهْمَيْنِ عَلَى ذِي الصَّلِيبِ فَإِذَا الْقَدْرَةُ مِنَ الْجَهَنَّمِ  
أَفْرَغَهُ مِنَ الرَّضْلِ وَأَرْزَلَ ذَلِكَ الْوَرْقَ بِالْمَالَةِ وَلَغْيَلَهُ  
جَيْدَرًا حَيَّ لِأَيْمَنِي عَلَيْهِ شَيْءٌ وَتَعْلَمَ فِيهِ سَهْمَيْنِ  
وَتَعْلِقَتِهِ فَإِنَّ مَنْ رَأَهُ مِنَ النَّاسِ يَتَعَجَّبُ فَحَصَلَ  
وَمِنَ الْأَسْرَارِ الْغَرِيبَةِ مَا وَجَدَ بِالْتَّحْمِيرَةِ أَنَّ السَّعْدَ  
إِذَا رَمَاهُ الرَّامِي رَفِيقًا مُسْتَقِيمًا فَإِنَّهُ يَصْعَدُ مِنَ  
أَوْلَى حُرُوجِهِ مِنْ كِيدِ الْقَوْسِ إِلَيْيَ أَنْ تَتَهَيَّئَ قُوَّةُ الْأَرْضِ  
شَرَّبَخَطَ إِلَيْ الْعَالَمَةِ وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ مِنَ  
الرَّمَاءِ فِي هَذِهِ الصَّعْدَةِ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ وَقَالُوا

إِذَا رَأَى الرَّامِي سَهْمًا مُسْتَقِيمًا كَانَ الْقِيَاسُ أَنْ تَمْتَشِي  
مُسْتَقِيمًا كَمَا رَأَى مِنْ غَيْرِ صُعُودٍ حَتَّى تَفَرَّغَ فِي الرَّمَيَةِ  
ثُمَّ يَخْطُطُ لَحْوَ الْأَرْضِ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي تَحَادَى الْمَكَانُ  
الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ وَالْأَمْرُ يَخْلُو فَرِيكَ فِي الْعِلْمَةِ  
فَقَالَ قَوْمُ الْعِلْمَةِ مِنَ الرَّامِي لِأَنَّهُ الْمَدْبُرُ  
وَقَالَ أَخْرَوْنَ الْعِلْمَةِ مِنَ الْقُوْسِ لِأَنَّ أَوْصَانَهُ  
مُخْتَلِفةٌ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَنَّ الْعِلْمَةَ مِنْ مَجْمُوعِ  
الْقُوْسِ وَالرَّامِي وَأَسْتَدَلَ كُلُّ مِنْهُمْ عَلَى مَقَاتِلَتِهِ بِذَلِيلِ  
غَيْرِ مُقْنِعٍ إِذْ هِيَ حَالِبَةٌ مِنَ الْقِيَاسِ الَّذِي هُوَ  
عَمَدُهُ كُلُّ صَانِعٍ وَأَقُولُ لِمَا كَانَ مَوْضِعُ فُوقَ السَّفْرِ  
فِي اِطْلَاقِهِ لَيْسَ فِي وَسْطِ الْقُوْسِ وَكَانَ اِفْلَاثُ  
الْوَتَرِ فِي لَفْسِ الْاِطْلَاقِ حَارِجًا غَيْرَ فُوقَ السَّهْمِ وَرَهَا  
السَّهْمُ إِنَّمَا يَحْصُلُ مِنْ لَفْصَةِ الْوَتَرِ فَعُلُومُ أَنَّ  
اللَّفْصَةَ

النَّفْسَةَ تَكُونُ مِنْ جِهَةِ الْأَطْوَلِ أَكْثَرُ وَلِقَصَّةَ  
الْإِطْلَاقِ أَيْضًا جَمِيلَتَهَا مِنْ الْجِهَةِ الْوَاحِدَةِ وَجَذَّا  
هَذِينِ الْأَمْرَيْنِ تِلِي الْجِهَةِ السُّفْلَى فَأَوْجَبَ  
رَلِكَ صُعُورَ السَّهْمِ فَانْقَالَ قَائِلُ آنَّ هَذِهِ  
الْعِلْتَانِ لَدَيْتَ فِي قُوَّتِ الرَّجُلِ وَصُعُورَ السَّهْمِ  
مَوْجُورٌ قَلَّتِ آنَّ رَلِكَ مِنْ الْمُسْرِبِ هَذَا الَّذِي  
ظَهَرَ لِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَصَلَّى فِي مَعْرَفَةِ الرَّمَيِ  
بِالْبَيْلِ إِغْلَمَ آنَّ رَمَيَ الْبَيْلِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمُجَراَةِ  
وَالْمُجَارَى أَنْوَاعَ كَثِيرَةٍ وَقَدْ وُضَعَتْ لِمَنْ خَفَّفَ  
عَنِ الْقَسْيِ الشَّرِيدَةِ وَنَجَزَ عَنِ رَلِكَ مِثْلَ الْمُشَاجِرِ  
وَغَيْرِهِمْ وَلِعَمْرِي آنَّ فِيهَا الْمَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَفَوَالِدَةٌ  
جَلِيلَةٌ مِنْهَا آنَّ الرَّامِي بِالْبَيْلِ كَمْ كَنَّهُ أَسْتِحْمَابٌ  
الْعِدَّةُ الْكَثِيرَةُ مِنْهَا أَضْعَافُ مَا يُطِيقُ حَمْلُهُ مِنْ

الشَّهَامُ الطُّولُ وَمِنْهَا أَنَّ الْعَدْوَ لَيْسَ بِرَاهِي  
حِينَ وَصُولُهَا إِلَيْهِ فَتَصِيبُهُ بَغْثَةً وَمِنْهَا أَنَّ النَّبْلَ  
يَصِلُ إِلَى الْعَدْوِ قَبْلَ السَّهْمِ الطَّوِيلِ لِأَنَّهَا  
تَصِلُ إِلَى مَكَانٍ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ الطَّوِيلُ وَمِنْهَا  
أَنَّ الْعَدْوَ لَا يَنْتَفِعُ بِالنَّبْلِ وَرَبِّهَا اسْتَفْعَ بالشَّهَامِ  
الطُّولِ **وَالْمَجَارِي** أَنْوَاعٌ وَأَصْلُهَا حَسَنَةٌ  
وَهِيَ مَجْرَةُ النَّبْلِ وَالقَلْمَ وَاسْسَالَارِ وَجَرَادِ  
وَبَهْرَامِ شَاهٍ وَمِنْهَا أَصْنَافٌ أُخْرَى كَمَجْرَةِ التَّرْكَابِ  
وَمَجْرَةِ الدَّوْلَابِ وَمَجْرَةِ الْمَنَاجِرِ وَمَجْرَةِ حَلَمِ  
سَلِيمَانَ وَالقَعْدَهَا السَّاهَةُ مَجْرَةُ الْمُبَتَدِي وَغَيْرُهُ  
وَهِيَ الْمَسْتَقْوَدَةُ فِي وَسْطِهَا الَّتِي تَنْطَبِقُ عَلَى النَّبْلِ  
وَالْوَتَرِ وَكَذَلِكَ سُمِيتَ شَاهَةً مَجْرَاهُ **وَأَمَا كِيفِيَّةُ**  
الرَّمِيِّ فَهُوَ أَنْ يَذْخُلَ الْوَتَرَ فِي وَسْطِهَا مَمْرُوتَنِ القَوْسِ  
**وَالْمَجَارِي**

والمحرى مُؤَبِّدٌ معَ القُوْسِ شَرَّ تَدْخُلِ النَّبْلَةِ  
 مِنْ شَقِّ الْمَحْرَى إِلَيْهِ وَسِطْهَا بَعْدَ أَنْ تَفْوَتِ الْمَحْرَى  
 كَمَا يَكُونُ النِّسَابُ فِي كِبِيرِ الْقُوْسِ شَرَّ لِصَعْدَةِ سَرَابَةِ  
 سَرَارِيَةِ الْمَحْرَى فِيمَا يَنْتَهِ النِّسَرُ وَالْوَسْطَى وَلِيَقْدَمُ  
 عَلَيْهَا مِثْلُ الْعَقْدِ عَلَيِ السَّعْدِ الطَّوِيلِ وَتَمَدُّدِ وَيَطْلُقُ  
 كَذَلِكَ غَيْرَ أَنَّ الشَّمَالَ لِسَمِّرٍ ثَابِتَةً كَالْعَوْرِ بَعْدَ  
 الْطَّلْقِ وَلَا يَخْطُرُ بِهَا غَيْرُ لِصَفَّ حَظْرَةٍ فَإِنْ ذَلِكَ  
 مَحْدُورًا وَيَبْنَى عَلَى الْحَذَرِ الْكَلَى مِنْ ذَلِكَ فَازْلَخْطَرَ  
 لِصَفَّ حَظْرَةٍ لِصَعْدَةِ الْمَحْرَى عَلَيْهِ سَائِدُ الْيَدِ الْيَسَى  
 وَتَحْذِرُهَا الْمُبَتَدِي فَإِنَّ النَّبْلَةَ زَمَانَكِ الْقَبْضَةِ  
 وَعَطَلَتِ الرَّأْمِي وَعَلَيْهَا مَحْرَأَةُ الْحَرْطُومِ وَهِيَ قِطْعَةٌ  
 وَأَعِدَّتْ وَوَجْهَهَا مِنْهُ مِقْدَارًا مَا يَمْتَشِي فِي وَسِطْهَا  
 النَّبْلَةُ وَفِي طَرْفَهَا خَرْطُومٌ مِنْ قَرْنٍ جُعِلَ لِحَبْسِ النَّبْلَةِ

وَأَمَا صِفَةُ الْمُرْجِيِّ بِهَا فَهُوَ آنَ يُدْخَلُ الْوَتَرَ  
فِيمَا يَبْلُغُ الْمُحْرُطُومُ الْقَرْنِ وَالْمُجَرِّيِّ وَتَمْسِكُ الْمُجَرِّيِّ  
مَعَ قُصْنَةِ الْقَوْسِ بِالشَّمَاءِ ثُمَّ يَأْخُذُ النَّبْلَةَ وَيَقُولُ لَهَا  
وَصِفَةُ ذَلِكَ أَنْ يَطْبَقَ لِلْخَصَرَ وَالْبَنَصَرَ وَلِغَضَّ  
الْوَسْطَى ثُمَّ تَمْسِكُ النَّبْلَةَ بَيْنَ طَرْفَيِ الْإِنْهَامِ وَأَصْلَاهَا  
الْبَاطِنِ وَالْعَقْدِ الْوَسْطَى مِنَ الْأَصْبَعِ الْوَسْطَى وَطَرْفِ  
الشَّهَادَةِ وَيَكُونُ لِضَلِّ النَّبْلَةِ بِالْقُرْبِ مِنْ طَرْفِ  
الشَّهَادَةِ وَالشَّهَادَةِ مُمْتَصَبَةً ثُمَّ يُدْخَلُ فُوقَ النَّبْلَةِ  
فِيمَا يَبْلُغُ الْمُجَرِّيِّ وَالْمُحْرُطُومُ وَيُوصِلُهُ بِالْوَتَرِ  
وَيَعْقِدُ عَلَيْهِ الْمُجَرِّيِّ عَلَى الْإِعَارَةِ وَتَمْدُدُ وَيَطْلُقُ كَمَا نَعْدَمُ  
**وَلَنَا مَحَرَّةٌ** لِيَقْبِضَهُ مِنْ حَدِيدٍ وَجَوْنٍ مِثْلَ  
جَوْنِ الْجَرْخِ وَهَذِهِ تُسَمَّى مَحَرَّةُ الزِّكَابِ وَتَعْرَفُ  
بِالْمَعْرِيَّةِ وَهِيَ جَيْتَكُ وَنَافِعَةٌ وَلِكُنْهَا صَعْبَةٌ

في العمل وسريعة التعطيل ولقائه في يد الرامي  
وقد سهل تعالى في اصلاح هذه الآلة الجليلة  
وأحكام قضيتها الحديدة وتحفيف الكلفة على الرامي  
وأحكام الخوزة وازالت سبب التعطيل فسهل  
الرمي بها وتمكن الرامي منها حتى اتاه ليرميها  
علي اي قبر امكنه تكيدها وتحسب قويته على السد  
فتساهم بجأة بحد الله وحسن توفيقه من احسن  
الآلات وأسهلاها في اوقات الحرب وانها المعدودة  
المحدود و قد وضعتها على انواع الاخوار حتى  
انني صنعتها على صورة الشاة مجرأه وهو نميمه  
بها اليق لا أنها السد وسأ وانكى بيا لا واسع رميها  
واسهل على الرامي حتى اتم ادلفتها الرامي سبق بها  
رامي السهم الطويل في عدد الوشق واما سبقه على

بعد المسافة فمَا لا يُجْنِي عَلَيْ أَحَدٍ وَمَنْكِرُ الرَّأْيِ  
إِغَارَةٌ بِسَالِ الْأَفْرَاجِ الْمَخْرُولِينَ وَنِكَابَتِهِمْ أَضْعَافُ  
مَا يَفْعَلُهُ حَرْخِهِمْ وَمِنْ دَقَّ عَلَيْهَا وَعَجَزَ عَنْ ذَلِكَ  
فَلَيَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَجْنِنٍ وَسَوْفَ فَهِمْهُ وَلَمَّا  
صِعَةُ الرَّأْيِ بِهَا فَهُوَ أَنْ يَقْبِضَ الرَّأْيَ قِبْضَةً لِلْجُرْيِ  
بِالْأَصْبَاحِ الْثَلَاثَةِ أَوْ بِالْأَرْبَعَةِ عَنْدَ الْأَئْمَامِ ثُمَّ  
يَكْسِسُ الْمَفْتَاحَ بِلُؤْلُؤَهَا مِهِ وَيَفْتَحُ الْجُوزَةَ الَّتِي تَمْسِكُ  
الْوَتَرَ بِنَضْلِ النَّبَلَةِ بِيَدِ الْيَسْرَى حَتَّى إِذَا أَرْجَلَ  
الْوَتَرَ فِيمَا يَنْتَهِي الْحُرْطُومُ وَالْمَجْرِي يَنْتَهِي الْجُوزَةُ وَقَدْ  
قِعَتْ عَلَيْ الْوَتَرِ وَمَسْكَتْهُ فَيَرْفَعُ حِينَئِذٍ إِنْهَا مَهْ  
عَنِ الْمَفْتَاحِ وَيَجْذِبُ عِنْدَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ يَعْوَزَ النَّبَلَةُ  
وَإِذَا كَمِلَ الْمَذْرُورُ وَاسْتَوَى كَمَا يَبْنِي عَلَيَ التَّمَامِ كَبَسَ  
الْمَفْتَاحَ وَأَطْلَقَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَحْظُرَ بِالْقُوَسِ ثُمَّ يَفْوَقُ  
الْمَجْرِي

المحرّى يُتّبع الإطلاق ولِيُؤوّل النَّبْلَةَ كَما قَدِمَ وَيُكَسِّنُ  
 المفتاح ويُطلق وَيُجْمَعُ لِفَسَّةٍ وَجَمِيعِ زَرِيكَ لِسُرْعَةٍ  
 وَلِبَاقَةٍ وَيَكُونُ لِغَوْيَوْنِ الْمُحَرّى يُتّبعُ الإطلاق فَكَذَلِكَ  
 كَنْسُ المفتاح يَكُونُ مَرَيْنِ اخْدَاهُمَا عِنْدَ لِغَوْيَوْنِ  
 الْمُحَرّى وَالْأُخْرَى يَعْنِدُ الإطلاقِ وَالْأَصْلَ فِي زَرِيكَ  
 يُعَوِّدُ إِنْهَامَةً لِسُرْعَةِ الْكَبِيسِ وَسُرْعَةَ رَفْعِهِ عَنِ  
 المفتاح وَتَحْذِيرَ أَنْ يَسْهُو فَيُكَسِّنُ المفتاح فِي بَلْرَأْوَقِ  
 الْمُتَاجِعِ فِيهِ إِلَى الْكَبِيسِ وَإِذَا فَرَغَ الرَّمَى يُكَسِّنُ المفتاح  
 وَيُعَيَّدُ الْمَحْوَرَةَ لِنَضِيلِ النَّبْلَةِ كَمَا كَانَتْ قَبْلَ الرَّمَى  
**وَالْحَذَرُ** شَرَّ الْحَذَرِ مِنْ رَفْعِ طَافِ الْإِنْهَامِ مِنْ الْيَدِ  
 الْيُسْرَى بَعْدَ الْمَدِ فِي رَمَى جَمِيعِ الْمَحَارِيِّ بَلْ وَفِي  
 الرَّمَى بِالْطَّوْلِ وَلَا يَغْرِكَ الْمُحَرّى عِنْدَ الْمَدِ بَلْ تَكُونُ  
 مُسْتَقِيمَةً فِي أَصْلِ الْجَزْرِ لِأَرْمَةٍ لِفَصْنَةِ الْقَوْسِ مِنْ أَوْلِ

الْجَذْبِ إِلَى الْأَنْظَالِ فَصَلٌّ فِي مَعْرِفَةِ رَمَبِي  
الْبَنْدَقِ لِقَوْسِ الْبَدْرِ وَزَلْكَ أَنْ تَحْمِلَ حِلْبَهُ مِنْ حَدِيدٍ  
أَوْ حَاسِ سِكَونٌ سِعْتَهَا بَقْدَرٌ مَا يَدْخُلُ فِيهَا الْبَنْدَقِ  
وَتَجْعَلُ لَهَا سَيْلًا مِثْلَ سَيْلَانِ النَّضْلِ وَيُرَكِّبُ  
فِي سَهْمٍ عَوْضِ الرَّضْلِ ثُمَّ تَقْبَبُ فِي السَّهْمِ لِتَقْبَبًا  
بِالْقُرْبِ مِنَ الْفَوْقِ وَيَدْخُلُ فِيمَ خَيْرِ طَالِسِدِ السَّهْمِ  
فِي الْوَتَرِ حَيَّ لَا يَرْهَبُ السَّهْمَ بِنَدَ الرَّفِيْبِ وَيَأْمُرُ  
السَّهْمَ بِالْقَبْضَةِ بِخَيْرٍ طَارِ لِزَمَانِ الْعِيقَةِ ثُمَّ مُفَارَقَةِ  
الْقَبْضَةِ مِنْ غَيْرِ شَدِّ تَنْبِيفٍ وَأَمَا صَفَةُ الرَّفِيْبِ  
فَهُوَ أَنْ يُعَوَّقَ السَّهْمَ وَيَسْتَدِيْكَ كَمَا لَقَدَمَ فِي الْوَتَرِ وَالْقَبْضَةِ  
ثُمَّ يَضْعُمُ الْبَنْدَقَ الْحَدِيدِ أَوِ الرَّصَاصَ أَوِ الطَّيْنِ فِي  
لِحْلَبَةِ وَلَعْقَدِ وَيَطْلُقُ عَلَيَّ الْعَانِيَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَخْتَطِرَ  
بِالشَّمَالِ وَهَذَا مَا يَنْتَفِعُ فِي الْحَرْبِ وَالْحَصَارَاتِ وَزَلْكَ  
أَنْ

آن يُخْسِي البَنْدَقَ الْحَدِيدَ بِالثَّارِ حَتَّى تَحْمِلَ لَقْوَةً  
 وَيَرْمِي بِهِ مَا يَرِيدُ إِحْرَاقَهُ مِثْلَ قَرَادَاتِ الْقُطْنِ الَّذِي  
 لَيَسْتُ وَإِلَيْهَا الْمَوَاضِعُ الَّتِي قَدْ خَرَبَتْ بِالْمَنَاجِنِيَّقِ  
 أَوْ عَيْنِهِ وَإِنْ شَارَمَيْ بِهَا الطَّيْرُ وَالدَّوَابُ وَإِنْ رَمَيْ  
 بِالْبَنْدَقِ الصِّعَارِ أَنْكَى الْعَرَأَةَ وَالدَّوَابَ **وَرَمَيَ الْبَنْدَقَ**  
 الْمُهْمَيِّ بِالثَّارِ لِيَلَّا فِي الْعَنْكَرِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْفَاجِرَةِ  
 الْمُفَرِّجَةِ **وَمِنْهُمْ** مِنْ صَنْعِ حِلْبَةٍ قَدْ رَأَيَضَهُ الدَّجَاجُ  
 وَرَمَيَ بِهَا قَدْرَ حَمِيمٍ فَوْسًا وَحَرَبَتْ صَحِحَّةً وَمَرَّتْ  
 فِي الْهَوَى كَذَلِكَ وَانْكَرَتْ حَيْثُ سَقَطَتْ وَهُوَ  
 أَيْضًا مِنَ الْمَلْحِ الْجَيْدَةِ وَالْمَحْدَى النَّافِعِ لِأَنَّهُ ازْأَفَرَ  
 الْبَيْضَةَ وَمَلَاهَا لَقْطًا وَرَمَيَ الْمَرْأَكَ أَوْ مَالَادَ  
 حَرَقَةَ **وَمِنْهُمْ** مِنْ مَلَاهَا حِيرَاءً غَيْرَ مَظْفَنِي وَرَمَيَ بِهَا  
 فِي وَجْهِ الْعَدُوِّ أَوْ فِي وَسْطِ الْمَرْكَبِ وَمِنْهُمْ مِنْ مَلَاهَا

وَطَرَانًا أَوْ مَغْمُولًا مِنْهُ وَمِنَ النَّفْطِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ  
وَإِذَا فَتَحَ الْبَابَ فَلِكَلَّ ذَكَرٍ أَنْ يَضْعَ مَا شَاءَ تَحْسِبَ  
الْحَاجَةَ الدَّاعِيَةَ فِي الْوَقْتِ الْمَاضِ

فِي مَعْرِفَةِ الرَّمَيِّ لِقَوْسِ الرَّجْلِ أَمَّا الْمَعْرِفَى فَإِنَّهُ يَخْفِضُ  
وَيَخْلِسُ وَيَمْدُدُ رِجْلَهُ الْيَمْنَى وَيَرْفَعُ الْيَسْرَى وَيَطْوُلُ  
شُعْقَةً وَيَمْسِيلُ بِرَاسِهِ وَلَا يَرْفَعُهُ كَثِيرًا وَيَقْبَلُ بِوَجْهِهِ  
عَلَى الإِشَارَةِ وَيَمْدُدُهُ عَلَى السَّوَادِ وَيَنْظُرُ بِالْعَيْنِ الْيَمْنَى  
مَنْ يَرْمِي بِالْيَدِ الْيَمْنَى وَبِالْعَيْنِ الْيَسْرَى مَنْ يَرْمِي  
بِالْيَدِ الْيَسْرَى وَلَا سِيلَ إِلَيْهِ مُنْتَهِ ذَلِكَ الْأَعْنَى عُذْرٌ  
وَاصْحَحُ وَالرَّمَيُ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجَهٍ رِمَاهُهُ الْمَرْمَاهُ وَالسَّبِقُ  
وَالقَطْعُ وَالْخَزْبُ وَالصَّيْدُ فِرْمَاهُهُ الْمَرْمَى عَلَى قَتْنَاهِينَ  
رَقْسَمٌ بِالْقَرْصَةِ فِي الْوَجْهِ وَقَسْمٌ بِالْخَلَالِ فَيَتَبَغِي  
لِلْمُبَرِّدِيِّ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْقَرْصَةَ حَتَّى يَصْلَحُ لِلزَّايدِ وَالنَّافِقِ  
وَالْمَرْدُجِ

(٩٥)

وَالْمُخْرُوحِ بِمِيَّنَا وَبِمَا لَا فَإِذَا أَضْحَى لَهُ ذِلْكَ وَالْقَنَّةُ تَقْعَلَ  
إِلَى مَغْرِفَةِ الرَّمَيِّ بِالشَّمْسِ وَالْخَلَالِ وَمِنْ الْحِيلِ إِنْ تَرَى  
وَالْعَيْنَانِ مَفْتُوحَتَانِ وَلِعَمْدَتِي الْيَمَنِيِّ وَلِلَّيْلَتِي الْهَامَةُ  
بِالْكَلَكَلَانِ فِي وَجْهِهِ وَلِأَيْرَمِي أَعَامَ وَجْهِهِ فَإِنَّهُ كَثِيرٌ  
الْحَبَيْبَةُ قَلِيلٌ الْإِصَابَةُ وَالنَّظَرُ بِالْعَيْنِ إِلَى أَحْرَزِ الْعَنُونِ  
وَخَيْرُ الْمَجَاشِ الْمُخْرِزُ وَالْفَمُ وَلَا سِيلُ إِلَيْهِ أَنْ يَفْطَطِ الرَّامِيُّ  
عَنْ وَجْهِهِ بِالْكَلَكَلَانِ وَإِنْ كَانَتِ الرَّمَيَّةُ لَعِيدَةً طُولِيَّةً  
يَرْفَعُ مَسْرَبَهُ وَيَنْتَهِي فِي ارْتِقَاعِهِ وَالرَّمَيُّ بِالشَّمْسِ  
وَالْخَلَالِ أَثْبَتَ رِمَادِيَّةً فِي الْفَرَصَةِ وَرَلِيلُ ذِلْكَ أَنْ يَنْتَهِ  
إِلَى الْقَوْسِ مِنَ الْتَّحْقِيقِ إِلَى الْفَرَصَةِ فِي وَجْهِهِ وَيَنْتَهِي  
لِمَنْ يَرِمِي بِالشَّمْسِ إِذَا أَرَادَ فَيَرْفَعُ الْقَوْسَ فِي وَجْهِهِ وَيَنْتَهِ  
يَدُهُ فِي وَجْهِهِ وَسَفِيهُ فِي الْفَرَصِ وَحِينَئِذٍ يَسْتَأْذِنُ الْقَعْنَى  
فَإِنْ وَجَدَ بِهِنِّيهِ وَلَذِيَّنِ الْخَلَالِ قَدْ وَافَقَ النَّقْطَةَ فَذِلْكَ

المرْغُوبُ وَإِذَا وَجَدَ الْخَلَالَ زَارَهُ لِأَعْنَى النَّقْطَةَ رَزَّةً  
إِلَيْهَا وَعِلْمٌ ضُعْفٌ تَذَرِّيْنَ فَإِذَا كَانَ الرَّأْمِيُّ يَهْدِي الْطَّلَبَ  
زَارَ فِي رَمَائِيْتِهِ وَتَذَرِّيْنَ لِأَئْتَهُ قَذْحَمَ يَتَرَكَّبُ الْحَالَتَيْنِ  
الثَّقِيقُ وَالثَّدِيرُ وَرَوْخُ هَذَا جَمِيعَ دَيْنَاتِ الْقَوْسِ  
**وَيَلْبَسُ** أَنْ يَكُونَ الْقَوْسُ سَلْسُ الْقَرْسِ إِذَا فَرَسَهُ  
جَا وَإِذَا وَقَفَ وَقَفَ وَيَكُونُ وَسْطًا الْوَتْرِيُّ وَسَطِ  
الْجُوزَ مُحْرَرًا وَأَنْ لَا يُمْتَلِّ الْقَوْسُ بِمِنَاءٍ وَلَا يَمْلِأً  
وَلَكَذَلِكَ عَمُورَهَا وَلَا يَرْفَعُ مَشَرِّبَهُ وَلَا يَمْسِلُهُ وَلَا  
يَغَلِي الْكَلَلِيُّ وَلَا يَخْفَضُهُ وَبَخْمَمَ اصْبَاعَهُ الْأَرْبَعَهُ  
فِي الْمِعْتَاجِ وَيَكُونُ يَدُ الْيَسْرَى فِي الْعَمُورِ مَوْلَوْفَهُ  
وَيَكُونُ مَرْفَقَهُ مِنْ يَدِ الْيَمِينِ فِيهَا الْقَوْسُ رَاخِلٌ رَكْسَهُ  
عَلَيْهِ صَخْنٌ فَخْنَمٌ فِي رَفِيْهِ الْعَقَارِ لِعِصَرِ عَمُورِهِ وَحَارِجًا  
فِي رَمَيْهِ عَلَيْهِ قَوْسُ الرِّكَابِ لِطُولِ عَمُورِهِ **وَأَمَا صِفَتُهُ**  
الرَّمِيُّ

الرُّمَى بِقُوْسِ الرِّتَابِ فَهُوَ أَنْ يَعْوِرَ قَائِمًا مُتَحَرِّفًا وَلِجَادَ  
فِي وَسْطِهِ وَتَمِيلَكُ بَيْنِ الْيَسْرَى مِثْلَ مِنْكَ الْعَفَا  
وَتَجْعَلُ الرِّتَابَ فِي رِجْلِهِ الْيَمِينِ وَيَرْفَعُهَا بِالْقَوْسِ مِنْ  
الْأَرْضِ إِلَى أَنْ يَصِلَ الْوَتَرَ إِلَى الْخَطَافِ فَيَجْعَلُهُ فِيهِ  
وَيَقْبِضُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ مَعَ الْمُجَرِّي وَتَجْعَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
الْمُجَرِّي قَلْيَلًا حَتَّى لَا يَمْكُثَ فِي أَجْنَابِهَا وَتَجْعَلُ بَيْنَ  
الْيَسْرَى بَيْنَ الْبَنَاءِ وَالْمُفْتَاحِ وَيَقْبِضُ عَلَى الْمُجَرِّي وَيَدْفعُ  
بِهَا إِلَى قَدَامِهِ وَيَمْدُدُ رِجْلَهُ الْيَمِينِ إِلَى قَدَامِ مُتَحَرِّفِهِ  
بِهَا إِلَى الْيَمِينِ قَلْيَلًا غَيْرَ نَازِلٍ بِهَا إِلَى الْأَرْضِ وَيَخْرُفُ  
الرِّتَابَ فِي رِجْلِهِ حَتَّى يَجْعَلُ الْمُشَرَّبَ عَلَى سَاقِهِ وَلِجَادَ  
يَرْفَعُ إِلَى أَنْ يَقْعُدَ الْوَتَرُ فِي الْجَوْزَةِ ثُمَّ يَرْزُلُ الْخَطَافَ  
إِسْرَاعَةً عَلَى الْوَتَرِ وَيَقْبِضُ بَيْنِ الْيَمِينِ وَيَرْفَعُ إِلَى  
فَوْقَ وَلَا يَرْزُلُ بَيْنَ الْيَسْرَى مِنَ الْعَلِيفِ فَإِنْ أَصَارَ

القوس قائمًا وستة الستري إلى خلف واليمني أعام  
وجهه والمحري إلى الجانب الآمن ويجعل بين اليمني  
بين الكلكي والمفتح ويجعل الكلكي بين بظمه والجاء  
وين الستري إلى خلف الموز في موضعه وفي وقت  
الرمادة ويضع النبلة في الموز ويجعل الكلكي  
في وسط الكتف كما قدم المحري في الكتف بين الإبهام  
والسبابة والأصابع ملصق على المحري ملصق  
على بعض وجهه والإبهام إن شاء ركه قائمًا وإن شاء  
ثانية من نصفه ويجعل الظهر على مشار الموز هذا  
رمي الركاب قائمًا وأما جالسا فله يجلس متخرقا  
ويجعل القوس أمامه ومفتحه على الأرض وركابه  
مما يليرك ونأخذ بالمحري باليد الستري من على وجهها  
مثل مستك العقار **والقرص** في الوجه يكون بقوته

١٢

وَسُرْعَةِ مَعْبَاتِ مُحَقَّقٍ وَلَا يَتَعَوَّذُ حَظُ الْعُمُورِ  
فِي وَجْهِهِ فَإِنَّهُ صَرَرٌ وَلَيْسَ عِنْدَهُ بُوْطٌ يَعْنِي هُبُوطٌ  
الْقَوْسِ إِلَى جَزْرِهِ إِنْ كَانَ جَالِسًا فَإِلَيِ الْأَرْضِ إِنْ كَانَ قَائِمًا  
وَالْعَقَارِيرُ إِلَى الرَّخْلِ الْمَمْنَى إِذَا كَانَ رَامِيَهُ جَالِسًا  
وَإِذَا أَبْتَثَ الشَّمْعَ وَأَرَادَ التَّنَقْلَ مِنْ أَمَامِ إِلَى خَلْفِ  
عَشْرِ بَاعَاتٍ يَنْقُطُ لِقَطْلَةٍ فَإِذَا بَثَثَ عَلَمْ بِذَلِكَ لَمْ  
يَنْقُلْهُ بِالشَّمْعِ وَعَلَمْ بِمَا يَبْتَغِي النَّقْطَيْنِ فَيَنْقُلُ مَا شَاءَ  
عَلَى مَعْلُومٍ فَإِذَا أَظْهَرَ لَهُ أَخْرَى الْقَضِيبِ وَعَلَمَ الْخَنَالَ  
وَرَجَعَ إِلَى لِقَطْلَةِ جَنَاحِ الشَّمَالِ فَيَعْلَمُهَا عَلَى وَجْهِ الْقَضِيبِ  
وَيَنْتَظِرُهَا بِعِيْنِهِ الشَّمَالِ وَيَعْلَمُهَا فِي الْأَسْأَرِ بِدَلَامِ السَّعْدِ  
فَإِنَّهُ بِرِيدِ عَشْرِ بَاعَاتٍ وَتَحْوِهَا فَإِنْ اسْتَقَلَ إِلَى خَلْفِ رَجَعٍ  
إِلَى زَمَانِيَةِ الْفَنَاحَةِ وَهِيَ لِقَطْلَةُ الشَّمْعِ فِي الشَّمَالِ مِنْ بَعْدِ  
الْقَضِيبِ يَنْتَظِرُهَا بِعِيْنِهِ الشَّمَالِ وَيَعْلَمُهَا فِي الْفَرْضِ وَيَدْعُ

فِي وَجْهِهِ بِالشَّمْعِ وَالْخَلْخَالِ فَإِنْ شِئْتَ وَإِذَا سُئِلَ  
كُمْ بِرِيدٍ فِي رِوَايَةِ الْقَضِيبِ يَقُولُ سَبْعِينَ مَا عَادَ وَشَلَّةً  
أَنْ يَرِي بِسْعَطَةٍ وَتَعْلَمُ السَّهْمَرَ فِي الْفَرْضِ وَإِذَا أَرَدْتَ  
سَهْمَكَ فِي الْفَحْيَةِ زَادَكَ سَبْعِينَ بِاعَادَ وَإِنْ تَقْلَتَ إِلَى الْخَلْفِ  
تَعْلَمُ نُوْطَةً فِي خَطِ الْتِصْبِفِ مِنَ الْعَمُورِ وَتَنْظَرُهَا مِنَ الْعَيْنِ  
الْيَمِيِّ وَلَا تَرَالَ تَسْعَلُهَا وَإِنْ تَرَمِي خَلْوَةً حَتَّى يَصْبَحَ الْعَلَمُ  
فَإِنْ ظَهَرَ لَكَ وَلَا تَسْقُبْ فِي جَنْبِ الْمَوْدِ لِتَقْبَأْ وَتَجْعَلْ  
فِيهَا خَلْخَالًا مِنْ صَفِيرٍ وَجَهِيدٍ وَتَنْظَرُ مِنْهُ الْعَرْضَيْنَ لَا  
مِنَ السَّهْمِ وَيَكُونُ الرَّاهِدُ وَالنَّاقِصُ فِي وَجْهِكَ وَتَشَرِّطُ  
فِيهَا حَدًّا وَلَا يَعْنِدُ الشَّمْعَ وَالْخَلْخَالَ **فَصَل** وَتَحْرِسُ  
مِنْ عَرْدٍ رِقْسَ الرِّجْلِ فَإِنْ شِئْتَ كِبَرَ الْخَطَا وَالصَّرَرَ مِنْهَا  
أَنَّ الْوَتْرَ إِذَا كَانَ غَاسِلًا عَلَيْيَ وَجْهَهُ عَمُورِ الْمَجْرَى رَمَارَجَعَ  
الْبَلْأَى وَجْهِهِ رَامِيَهِ وَإِذَا كَانَ فَوْقَ الْبَلْأَى حَسِنًا تَمَّا  
بِزَرَّةٍ

١٢٣  
بَذَرَتِهُ الْقُوْسُ فَقَتَلَ مَنْ بِالْقُرْبِ مِنْهُ وَإِذَا كَانَ  
لِجُوزَةِ عَالِيَّةٍ جِدًا فَبَذَ الْوَتَرَ النَّبْلَةَ إِلَيْهِ وَإِذَا كَانَ  
أَوْ إِلَيْهِ أُخْرَى وَرَبَّمَا غَفَلَ الرَّاهِيُّ فِي أَوْقَاتِ الْحَرْبِ  
أَوْ لَا زَرْ دَعَامَ الرِّمَاءِ ثُمَّ تَمَكَّنَ الْجُوزَةُ بَعْدَ وَضْعِ الْوَتَرِ  
فِيهَا وَأَسْرَعَ إِلَيْهِ حَظِّ الْجَنَادِ فَيَنْقُلُ الْوَتَرَ قَبْلَ اخْرَاجِ  
الْكِلَابِ مِنْهُ فَيَضْرِبُ الْجَبَادَ ظَهِيرَةً لِقَوْنَ دَفْعَةً الْقُوْسُ  
وَالْعِيَازُ بِاللَّهِ مِنْ زَلْكَ **وَقَدْ وَقَتَ** عَلَيْهِ كَثِيرٌ  
لِخَطَامِ عَرَبِيٍّ مِنْ مَصْفَاتِهِ عَلَيْهِ أَهْلُ السَّانِ بِالْأَدِ  
الْمَعْرِبِ تَحْكِيَ فِيهِ أَنَّ رَاهِيًّا حَارِفًا فَأَمَرَ إِلَيْهِ مَرْمَأَةً  
لِقَوْسِهِ وَوَضَعَ الْجَبَادَ فِي الْوَتَرِ وَجَعَلَ تَجَزِّيَّهَا لِحَرَامِهِ  
فَلَمْ يَحْصُلْ الْوَتَرُ فِي الْجُوزَةِ أَرَادَ أَنْ يُرْوِحَ رِخْلَيْهِ فَاحْلَأَ  
الْقُوْسُ وَجَبَدَهَا الْجَبَادُ مِنْ وَرَائِيهِ لِحَرَامِهِ لِقَوْنَ دَفْعَةَ  
الْقُوْسِ فَسَاقَتْهُ عَلَيْهِ وَجْهِهِ وَضَرَبَ طَرْفَ الْجَرَيِّ بِسَرْتَبِهِ

فَانْطَوَى الرَّجُلُ وَغَنِيَّتِيْ مَلِيْمٌ فَجَعَلَنَا نَصْرِبُ بِوجْهِهِ  
الْمَا، وَصَرَفَنَا هُوَ لِلْقِبْلَةِ وَلَمْ نَشَكْ فِي مَوْبِدِهِ وَأَهْرَقَهُ  
دَرْ مِنْ أَنْقِمَهُ وَمِنْ أَسْفَلِهِ وَمَاتَ بَعْدَ مَلَائِيْةِ اِيَامٍ  
**وَنَحْكَى** عَنْ رَأْمِرٍ أَخْرَانَهُ اَعْلَاهُ قَوْسَهُ وَالْقَيْفِيَهُ  
سَهْمَهُ يُرِيدُ يَرْمِي سَبْعًا كَانَ نُودِيْنَا فَلَمَّا أَخْلَى  
عَنِ السَّهْمِ رَجَعَ إِلَيْ وَجْهِ رَأْمِيرِهِ فَمَا قَلَعَنَا هُوَ  
مِنْ عَيْنِهِ الْأَبْغَدِ جَهْدِيْ وَمَسْقَهُ **ثُرْقَال**  
فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ وَكَمْ مِنْ رَأْمِرٍ خَرَجَ إِلَيْ الصَّيْدِ  
فُقِتَّلَهُ قَوْسَهُ وَخَسَرَ الدِّينَ وَالْأَهْمَنَ لِأَنَّهُ الْقَيْ  
لَفَسَهُ إِلَيْ التَّهْلِكَةِ بِرَفِيْهِ عَلَيْ هَذِهِ الْقُوْسِ مَعَ عَلِيهِ  
بِعْرُورَهَا وَمِنْ عَيْبُوبِ قَوْسِ الرَّجُلِ مَا ذَكَرْنَ بَعْضُ عَلِيَّاً  
هَذَا قَالُوا كَمْ رَجُلٍ اَعْلَاهُ قَوْسَهُ وَالْقَيْفِيَهُ سَهْمَهُ  
فَلَمَّا أَخْلَى عَنِ السَّهْمِ صَرَبَ السَّهْمُ رِكَابَ الْقُوْسِ

اِقا

١٩٦  
إِمَّا الْكَثُرَةُ عَرَضَ الرِّكَابَ أَوْ لِأَرْتَخَايَهُ فِي شَدَّدِهِ  
زَالَ مِنْ كِثْرَةِ الرَّفِيْقِ فَتَقْدَرُ عِنْدَ النَّزَاعِ إِلَى وَجْهِهِ  
الْمُجَرَّبِ فِي حَا السَّهْمِ فِيهِ فَرَجَعَ إِلَيْهِ وَجْهُ الرَّأْيِ فَقُلِّمَ  
عَيْنَهُ لَعُوزَ بِاللهِ مِنْ هَذِهِ الْخَطْرَةِ وَلَهُ عِيُوبٌ كَثِيرٌ

**أَغْلَمُ**  
أَتَيْتُ لَهُ مَا ذَكَرْتُ هَذِهِ الْعِيُوبَ إِذْ رَأَيْتُمْ إِيمَانَ اللَّهِ  
وَلَا تَنْقِصُوهَا وَإِنَّمَا قَضَيْتُ أَعْلَامَ الرَّأْيِ بِهَا مَا لَقِيَهُ  
الَّذِينَ أَخْلَمُوا عَلَمَهَا فَكَيْفَ الْمُبْتَدِئُونَ وَالَّذِينَ التَّصْحَحَهُ  
**لَصَلُّتِي مَعْرِفَةَ الرَّأْيِ بِقُوَّتِ الرَّجُلِ عَلَيْهِ**

**ظُهُورُ الْخَيْلِ** أَعْلَمُ أَنَّ الرِّكَابَ إِمَّا وَصْعَدَ لِلرَّأْيِ يُلْمِي  
الْخَيْلَ وَلِلرَّجَالِهِ السَّارِيَانَ فَسَيِّلَ الرَّأْيِ أَنْ يَخْرُجَ  
رِجْلَهُ مِنْ رِكَابِ السَّرْجِ وَيَجْعَلُهَا فِي رِكَابِ الْقُوَّتِ  
وَيَكْتُلُ الْعَلَمَ وَيَرْمِي عَلَيْهِ الْعَادَةَ **وَلَمَاعِيَتْ زَالَ**  
وَقَفَتْ عَلَيْهِ قُوَّتُ عَرَبِيَّةِ شَدِيدَةٍ أَعْنَاقَهَا زَيِّ

فَرَضَيْنِ وَلَهَا ثُمُورٌ بِحُوزَّةِ عَلَيِ زَيْ كَلَابٍ فَرَغَتْ  
فِيهَا الشَّرَقُ نَكَبَتْهَا شَمَرٌ وَفَقَتْ عَلَيِ الْأَنْوَاعِ مُخْتَلِفَةٌ مِنْ  
تَوْعِيَّهَا وَصَرَفَتْ مُنْهَى مِنَ الْغَمْرِ فِي إِثْقَانِ الرَّمَى بِهَا  
وَعَنْهُ دَمًا وَفَقَتْ عَلَيِ غَرْوِرٍ هَا حَذَرَتْهَا شَمَرٌ لِسَرَّ اللَّهِ  
عَالَيَّ عَالَيَّ اضْلَاحَهَا وَذَلِكَ لِمَا صَنَعَتْ لَهَا جُوزَةُ عَلَيَّ  
شَكْلِ جُوزَةِ قَنْيِ الرَّجْلِ غَيْرُ أَنَّهَا الْيَسَرُ تَدْرُرُ بَعْدُ خُروجِ  
السَّهْمِ عَلَيِ الصُّورَةِ الَّتِي لَفَارَقَ الْوَتَرَ عَلَيْهَا فَحَصَلَ  
بِذَلِكَ لَهَا فَوَائِدٌ وَمَحَاسِنٌ مِنْهَا أَنَّ الرَّأْمِيَّ ازْجَذَبَ  
الْقَوْسَرَ فَحَالَ وَصُولَ الْوَتَرِ الْأَيِّ وَسَطَ الْجُوزَةِ فَإِنَّ الْجُوزَةَ  
لَقِيلٌ عَلَيِ الْوَتَرِ كَمَا لَجَبَتْ مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرَةٍ مِنَ الرَّأْمِيِّ  
وَلَا تَحْوِجهُ إِلَيْ مُبَاشَرَةٍ كَمَا هُوَ الْمَعْهُودُ فِي ذَلِكَ وَعِنْهَا  
أَنَّهَا لَمْ يُعِيقَ الْوَتَرَ عِنْ دُوْرِ وَصُولِهَا كَمَا مُعْهُودُ الْذِي يَتَحْوِجُ  
الرَّأْمِيُّ إِلَيْ فَقْرٍ زَانِيَّةٍ عَنْ حَيْلِ الْقَوْسِ وَهِيَ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ  
وَعِنْهَا

وَمِنْهَا أَنَّهَا لَمْ تَرْفَعِ الْوَتْرَ عَنْ وَجْهِ الْمَسْرُوبِ  
كَالْمَعْهُورِ الَّذِي يُرِيغُ الْقَضِيبَ وَيُرْجِعُ شَدَّةَ الشَّدَّةِ  
عَلَى الْعَمُورِ شَمَرَ صَنَعَتْ عَلَى الْجُوزَةِ خَرْطُومًا مِنَ الْقَرْبَنِ  
فَسَكَ النَّبْلَةَ وَحَفَظَهَا إِنَّ السُّقُوطِ وَلَمْ يَحْصُلْ  
لَهَا زَيْعَ وَلَا حَرَكَةً وَفِي ذَلِكَ أَمَا مِنْ رُجُوِ السَّهْمِ  
إِلَيْهِ وَجْهِ رَاهِيِّهِ وَأَنْكَنَ الرَّاهِيِّ سَهَابَرِيِّهَا كِيفَ شَاءَ  
رَاهِيَا وَسَاهِيَا وَمَتَحْرِكَا وَسَاكِنَا خَرْصَنَعَتْ لَهَا كَلَابَا  
مِنَ الْخَرَدِ وَأَبْتَثَهُ فِي مَكَانِ الرِّكَابِ بَدْلَ الْأَعْنَةِ وَصَنَعَتْ  
فِي قُوَّسِ اخْرَى رَكَابًا مِنْ رَاحِلِ الْقَوْسِ فِيمَا يَسْهَادُ بَيْنَ  
الْوَتْرِ فَجَاءَهُمْ مِنْهَا وَجَعَلَتِ الْجَبَارَ لَخْطَافَيِّهِ يَسْهَاهَا  
مِنَ السَّعْدَةِ قَدْرَ مَا يَرْجُلُ عَمُورُ الْقَوْسِ فِي وَسْطِهِمَا  
فَيَسْقُلُ الْرَّاهِيِّ بِالْجَبَارِ مِثْلَ حَمِيلَةِ الْهَنِيعِ عَلَى كِتفَهِ الْأَيْمَرِ  
وَلَخَّتْ إِبْطِيهِ الْأَيْمَنِ وَيَجْعَلُ الْخَطَافَ بِالْقَرْبَنِ الْبَرِّ

الآمن فإذا أرد الرامي أن يرمي على ثناياه أخذ القوس بيد من  
حمة ظهر القوس والقبض على العمود في المكان الذي  
جعل لذلك في وسط العمود قبضًا محكمًا وبعده ألقصر  
عنان الفرس وتحمّل مسلكه في بين الشمال ثم يرفع  
يد اليمنى بالقوس حتى يضع الوتر في كلاب الحبار  
والعمود حينئذ بين الكلاب ثم يعطي الرامي جستة  
وينجح في تحويله حتي يضع الكلاب الذي يحمل  
رأس القوس في ركاب الترجم ثم ليقوم جاز بالحثي  
ليقبل الجوزة على الوتر وإن كان ركاباً فيضع رجله  
ثم ليقوم على رجليه في التركان جاز بالقوس كاساً  
برجله تالي ركاب القوس ويد على العمود التي للقوس  
حتى يحصل الوتر في الجوزة وتفعل الجوزة على الوتر  
فإذا أتحقق ذلك ووثق بصحة انطوي منجح السرعة  
وآخر

وَأَخْرَجَ الْوَتَرَ مِنْ الْجَبَارِ لِسُرْئِلَةٍ وَأَخْرَجَ كِلَابَ  
الْقَوْسَ مِنْ رَكَابِ السَّرْجِ أَوْ رَكَابِ الْقَوْسِ مِنْ جَلِيلِ  
الرَّامِيِّ شَرَّقَلِبَ الْقَوْسَ فَيَضَعُ طَهْرَ عَمُورِهَا  
فِي يَدِهِ الْيَسَرِيِّ مَعَ عِنَانِ الْفَرَسِ... وَالْقَوْسُ  
مُعْرَضَةً عَلَى ثَنَقِ الْفَرَسِ مِنْ غَيْرِ إِنْ يَمْسِدُ وَوَتَرُ  
الْقَوْسَ حَوْلَ السَّمَاءِ كُمَّ يَأْخُذُ النَّبْلَةَ بِيَدِهِ الْيَمَنِيِّ وَيَمْسِكُهَا  
فِيمَا يَرِيدُ الْإِيهَامُ وَالْوَسْطَى وَالشَّهَادَةُ وَيَجْعَلُ فَوْقَ النَّبْلَةِ  
نَحْنُ ذَرَاعَهُ وَالنَّاضِلُ بِالْقَرْبِ مِنْ طَرِفِ السَّهَادَةِ وَالسَّمَاءِ نَحْنُ  
مَفْتُوحَهُ شَرَّ لِفَوْقِهَا فِيمَا يَرِيدُ الْخَرْطُومُ وَالْمَهْرِيُّ وَيَدْجُلُ  
الْغُوقَى فِي وَسْطِ الْجَوَزِ حَتَّى يَلْصَقُهُ بِالْوَتَرِ شَرَّ يَأْخُذُ  
الْكَلَكَلَ بِيَدِهِ الْيَمَنِيِّ وَحْدَهُ مَا شَاءَ وَيَرْمِيُّ وَإِنْ شَاءَ  
رَفَعَ الْقَوْسَ عَنْ يَدِهِ الْيَسَرِيِّ وَرَمَيَ إِلَيْ خَلْفِهِ أَوْ حَيْثَ شَاءَ  
مِنْ الْجَهَاتِ الْأَرْبَعَةِ وَيَحْتَاجُ إِنْ يَكُبَسَ الْمِفْتَاحُ بِعُونَ وَسَقَ

وَسَرِعَةٌ بَعْدَ اِنْ سَمِعَ الْفَصْوَرَ بِالرَّقْبَةِ  
وَحَسِنَ تَوْفِيقِهِ مِنْ آنَفِعِ الْأَسْلَحَةِ لِلْغُزْلَةِ الْمَجَاهِدِينَ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّكَا هَا لِلْعَذَّابِ الْمَحْذُولِ خَصْصَوْصًا لِلْأَفْرَجِ  
الْمَلَاعِينَ لِأَنَّ الْمَجَاهِدَ يَرْتَبِطُ بِهَا بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ وَيَنْكِبُعُ  
بِهَا أَعْظَمُ بِكَايَةٍ وَأَشَدُّ مِنْ جَرْخِعِهِمْ وَأَبْعَدُ مَدَارِ  
وَهُنَّ الْأَلَّةُ مَعَ عَظِيمِ لَقَعِهَا سَهْلَةُ الْمُرْوَالِ قَرِيبَةُ  
الْمَأْخَذِ لِلْبَسَرِيِّ وَمِنْ فَوَائِدِهَا إِنْقَاثُ مِنْ جَحِيمِ أَنْوَاعِ  
السَّهَامِ عَلَى طَهُورِ الْخَيْلِ سَاقِيَاً وَاقِفِيَاً وَعَلَى تَهَارِضِ  
وَمِنْ وَرَادِ الصُّورِ وَغَيْرِهِ فَلَا يَجْنُونَ إِمْتَهَنَهُمْ  
وَلَا يَعْدُمُ عَلَيْهِ مُقْدَرُ الْأَهْلَكَ وَمَنْ تَبَعَ رَأْيَهَا  
هَلَكَ وَفِيمَا زَكَرَ فَاهِ كَفَايَةٌ لِلْكَلَازِيِّ فِيهِمْ وَأَنَا سَائِلٌ  
كُلَّ مَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا رَعْوَةً بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْعَفْوِ  
عَنِ الزَّلَالِ وَقَدْ صَحَّ عَنْ سَيِّدِ الْبَشَرِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنَّهُ

أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَرْجُو لِأَحْيِيهِ الْمُوْمِنِ بِنَظَرِهِ إِلَيْهِ  
إِلَّا وَمَلَكٌ يَقُولُ أَعْيُنَ وَلَكَ مِثْلُهِ وَلَا رَبَّ أَنْ رَبَّ  
الْمَلَكِ أَفْضَلُ وَاللَّهُ تَعَالَى يَرْحَمُنَا أَجْمَعِينَ أَعْيُنَ وَجْهُمُ  
الْمُسْلِمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَلِحَمْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ  
الْعَالَمَيْنَ **فَصَل** قدْ جَرَتِ الْعَارَةُ أَنَّ الرَّاجِي  
مُعَلَّمَةً فِي هَذَا الْفَنِّ وَيُنَسِّبُ لِنَفْسِهِ إِلَيْهِ بِالْبُرَاءَةِ  
وَيَدْعُو لَهُ وَيَرْحَمُ عَلَيْهِ وَالْعَبْدُ الْمُلُوكُ قدْ تَلَمَّذَ لِعَيْنِهِ  
أَسْتَارِيْنَ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجمِ وَالْتُّرْكِ وَالْمَغَارِبَةِ  
وَلَأَخْذَتِ الْفَوَائِدَ مِنَ الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالْجَلِيلِ  
وَالْحَقِيرِ وَأَسْتَارِيْ بِالْعِلْمَانِيَّةِ الَّذِيْ أَخْذَتِ عِنْهُ الْعِلْمُ  
وَلَجَازَ بِيْ بِالرَّمَيِّ وَالْتَّعْلِيمِ الْأَسْتَارِ الْحَلِيلِ شَهَابُ الدِّينِ  
أَحْمَدُ بْنُ جَوْسِيلَيْنَ الْجَمْوِيِّ بِمَضِرِ الْمَحْرُوسَةِ فَقَالَ  
فِي دِرْجِ الْإِجَانَةِ الْوَلَدُ طَبِيعَانِ بْنُ بَنْدِ اللَّهِ بِرْ مَرِيْ شَهَابُ الدِّينِ

أَحْمَدُ بْنُ شَرْفِ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ يَزْمِي لِشَمِيزِ الدِّينِ  
مُحَمَّدُ السِّجَارِيُّ يَزْمِي لِالشِّيخِ مُحَمَّدِ النَّاسِخِ يَزْمِي لِغَزِيرِ الدِّينِ  
عَمَانُ الْأَخْلَاطِيُّ يَزْمِي لِعَمَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَجْمِيُّ يَزْمِي لِأَبِي  
بَكْرٍ بْنِ عَلَى الْأَصْفَهَانِيِّ يَزْمِي لِعَلَى بْنِ أَحْمَدِ الْأَصْفَهَانِيِّ  
يَزْمِي لِأَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّلْمَاسِيِّ يَزْمِي لِبَابُولِ الْمَرَانِيِّ

يَزْمِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيَّ السَّمَرْقَنْدِيِّ يَزْمِي لِأَبِي هَاشِمِ  
الْبَأْوَرِيِّ يَزْمِي لِسَيِّدِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِرِ صَدِيقِ  
اللَّهِ عَنْهُ وَأَنْتَمْ أَنَّ اللِّتِي سَبَدَتْ فَإِنَّدِي يَزْدُونَهَا الْعَارِفُونَ

### فَصَلَوةُ تَكْرِيمِ الْحَكَامِ الرَّاهَانِ فِي الرَّمَضَانِ وَغَيْرِهِ

أَعْلَمُ أَنَّ الرَّهَنَ فِي الرَّمَضَانِ يُسَمَّى بِضَالًا وَمَنَاصِلَةً أَسْمَمُ

لِلْمُسَابِقَةِ بِالِتَّشَابِ وَقَالُوا هِيَ مَضَدُّ رَبَّا ضَلَّلَهُ

بِضَالًا وَمَنَاصِلَةً وَسَمِيَ الرَّمَضَانِ مَنَاصِلَةً وَبِضَالًا

لِأَنَّ السَّهْمَ التَّامَّ يُرِيشَ وَرَصَلَهُ وَقَدْ جَهَ يُسَمَّى بِضَالًا

بِالْمَذَارِ

١٩٢٨  
بِالصَّارِ الْمُجْحَمَةِ وَعُورَةَ قَرْحَا وَهَدِينَ يَكْتُمُونَ فَضْلًا  
بِالصَّارِ الْمَهْلَكَةِ وَالرَّمَى مَعْنَاهُ الْقَصْرُ لِقَوْلٍ فَصَرَّتْ  
بِبَصَرِي الشَّيْءَ أَيْ قَصَرَتْ إِلَيْهِ وَقَيْلَ مَعْنَاهُ رَمَيْتَ الشَّيْءَ  
أَيْ رَمَيْتَهُ وَالنِّصَالُ مِنْ بَابِ الْإِسْتِغْدَارِ الْجَهَادِ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ تَعَالَى شَرَعَ لِيَسْتَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ الْقِتَالَ وَيَتَعَوَّنُ قَبْلَ لِفَلَادِ  
الْعَدُوِّ وَلِيَتَوَصَّلَ إِلَيْهِ الْعَدُوُّ وَنَصْرَةُ الْحَقِّ وَكَسْرُ الظُّلْمِ  
وَهُنَّ يَعْلَمُونَ أَقْسَامَ ثَلَاثَةٍ أَحَدُهُمْ أَنْ يَقْصِدَ الْمُجَاهِدُ رَفْعَ  
الْعَدُوِّ إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ طَالِبًا وَالْمُجَاهِدُ مَطْلُوبًا **وَالثَّالِثُ**  
أَنْ يَقْصِدَ الْمُجَاهِدُ الظَّفَرُ بِالْعَدُوِّ ابْتِدَاءً إِذَا كَانَ  
الْمُجَاهِدُ طَالِبًا وَالْعَدُوُّ مَطْلُوبًا **وَالثَّالِثُ** أَنْ يَقْصِدَ  
كُلَّهُ الْأَفْرَئِينَ وَقَدْ أَمْرَ الْمُؤْمِنَ فِيهَا الْجَهَادُ وَجَهَادُ  
الْدِفْعَ اشَدُّ وَأَصْعَبُ مِنْ جَهَارِ الظَّلْبِ وَأَعْمَمُ وَجْهُهُ  
وَلِهَذَا يَتَعَيَّنُ عَلَيَّ كُلُّ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَبِجَاهِهِ فِي الْعَدُوِّ

يَا ذِنْ سَيِّدِ وَبِرُّونَ إِزْنِهِ وَالْوَلْدُ وَالْوَكِيلُ بِدُونِ الْإِذْنِ  
لَا تَهُاجِهَادُ صَرْوَقَ وَرَفِيعَ الْأَجْهَارِ احْتِيَارَ وَلَهْدَ اسْيَاحَ  
صَلَاةَ الْخَوْفِ لِخَسِيبِ الْحَالِ فِي هَذَا النَّوْعِ وَفِي جَهَادِ الْطَّلبِ  
فَوَلَانَ وَالنَّوْسُرُ فِي هَذَا الْوَجْهِ أَرْغَبَ مِنَ الْوَجْهَيْنِ وَأَمَّا  
جَهَادُ الْطَّلبِ فَلَا يَرْغَبُ فِيهِ إِلَّا أَحَدُ رَجُلَيْنِ إِمَّا  
عَظِيمُ الْإِيمَانِ يُقَاتِلُ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَّا  
وَيَكُونُ الدِّينُ كَلْمَةُ اللَّهِ وَإِنَّا لَا كَلْمَةُ الْإِسْلَامِ وَلِخَفْلَمَاظِهِ  
مِنْ شَرِيكٍ بَعْدَ الْأَحْسَانِ وَإِمَارَاعِيَّتِي فِي الْعَيْمَةِ وَالسَّيِّئِ  
فِي جَهَادِ الدَّفْعِ يَصْعُدُ كُلَّ أَحَدٍ وَلَا يَرْغَبُ فِيهِ إِلَّا جَهَانَ  
الْمَذْمُومُ شَرِيًّا وَعَقْلًا وَجَهَادُ الْطَّلبِ الْخَالِصُ لِهِ يُقْصَدُ  
سَارَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ وَأَمَّا جَهَادُ الَّذِي يَكُونُ الْمَجَاهِدُ طَالِبًا  
مَطْلُوبًا فَهُذَا يُقْصَدُ حِيَازُ النَّاسِ لِإِعْلَانِ كَلْمَةِ اللَّهِ  
وَرِبِّهِ وَيُقْصَدُ أَوْسَاطُهُمُ الدَّفْعُ وَمَحَبَّةُ الظَّفَرِ وَالْمَغَالِبَا

أَقْمَ

129  
أَقْسَامٌ فِيهَا مَا فِيهِ مَنْفَعَةٌ رَاجِحَةٌ عَلَيَّ مَنْفَعَتِهِ كَالْزَرْدُ  
وَالشَّطَرْجَنْجُ وَأَمْتَالُ ذَلِكَ فَهَذَا قَدْ حَرَمَهُ السَّارِعُ لِأَنَّهُ  
مِنْ جِنْسِ السَّكَرِ وَقَدْ قَرِنَ مَعَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ  
وَالْأَزْلَافُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِبُوْ لِعَذَابَكُمْ  
تَفْلِحُونَ وَالْمَيْسِرُ هُوَ الْقَمَارُ وَالْقَمَارُ هُوَ أَكْلُ الْمَالِ  
يُلْعَلِّي عَمَلُ الْأَنْقَعِ فِيهِ وَلَا مَصْلحةٌ رَاجِحَةٌ فَهُوَ حَرَمٌ عَلَيَّ  
إِنَّمَا صَعْنَتِي كَاتِبٌ وَقَدْ أَخْبَرَنِي اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الشَّيْطَانَ  
يُرِيدُ أَنْ يُوقِعَ الْعَدَاوَةَ وَالْبَعْضَانِ بَاهَا وَيَصْدِّقُنِي زَكَرِ  
اللَّهُ وَتَكَرِّرُ الصَّلَاةُ وَتَهَدَّدُ مَنْ لَمْ يَتَشَدَّدْ مِنْهُمَا وَالثَّالِي  
مَا فِيهِ مَصْلحةٌ رَاجِحَةٌ وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِمَا يُحْبِبُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
مُعِينٌ عَلَيْهِ فَهَذَا قَدْ شَرَعَهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ هُوَ كَالْمُسَابِقَةِ  
بِالْخَيْلِ وَالْإِبْلِ وَالنِّصَالِ يَتَضَمَّنُ الْإِشْتِغَالَ بِأَسْبَابِ الْجَهَادِ

وَتَعْلَمُ الْفُرُوسِيَّةَ وَالاِسْتِعْدَادَ لِلِقَاءِ الْأَعْدَادِ وَاغْلَاصَ  
كِلَمَةِ اللَّهِ وَلَضْرَقَ دِينِهِ فَهَذِهِ الْمُغَايَبَةُ تُطْلَبُ مِنَ  
الْجَهَاتِ الْثَلَاثِ مِنْ جِهَةِ الْعَمَلِ وَمِنْ جِهَةِ الْمَالِ  
يَهْذِي الْعَمَلَ الَّذِي تَجْبِحُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمِنْ الْجَهَتَيْنِ  
مَعَا وَهَذَا جَوَزَ السَّارِعِ بِالرَّهَانِ تَحْرِيقًا لِلنَّفُوسِ  
عَلَيْهِ فَإِنَّ النَّفْسَ تَبْغِي لَهَا إِيمَانٌ رَاعِي الْغَلَبةَ  
وَرَاعِي الْكَبِيرِ فَيَقُولُ عَيْنَاهَا فِي الْعَمَلِ فَأَكْلَ الْمَالَ  
يَهْذِي النَّوْءَ أَكْلَ لَهُ الْحَقُوقَ وَالْقِسْمَ الْمَالِ  
فِيهِ مَصْرَقَ رَاجِحَةٍ وَلَا هُوَ مَنْصُمَّ لِمَصْلَحَةٍ رَاجِحةٍ  
يُأْمِرُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَهُوَ لَا يَحْرُمُ وَلَا يُؤْمِرُ كَالصَّرَاعِ  
وَالْعَدُوُ بِالْأَوْدَامِ وَالْسَّبَاحَةِ وَالْعِلَامِ وَلَخْوَهَا  
وَهُوَ مَارِحَصُرٌ فِيهِ السَّارِعُ بِلَا عُوْضٍ إِذْ لَيْسَ فِيهِ  
مَقْسَدٌ وَلِلنَّفُوسِ بِهِ اسْتِرْاحَةٌ وَقَدْ يَكُونُ مَعَ الْفَصَدِ

الْحَسْنُ

١٣٥

لِكَسْنِ عَلَّا صَالِحًا كَسَا يُرَاهِيْنَاتِ الَّتِي تُصِيرُ  
بِالنِّيَّةِ طَاغِيَّاتِ فَأَقْضَى حِكْمَةُ السَّارِعِ الرَّجِيبِ  
فِيهَا وَأَقْضَى لَحْرِكُمُ الْعُوْضِ فِيهِ إِذْ لَوْكَانَ إِيْمَانَهُ  
بِتَعْوِيْضِ الْأَخْدَنَةِ النَّفُوسِ صِنَاعَةً وَمَكْسِبًا فَالْهَتَّ  
بِهِ عَنْ مَصَالِحِ دِينِهَا وَدِنِيَا هَا وَمَا إِذَا كَانَ لَعِبَّا  
لِأَكْسَبَ فِيهِ فَإِنَّ النَّفُوسَ لَا تُؤْثِرُ عَلَيْ مَصَالِحِ دِينِهَا  
وَدِنِيَا هَا وَلَا تُؤْثِرُ إِلَّا التَّفُوسَ الَّتِي خَلَقَتِ الْبِطَالَةَ  
**وَالثَّالِثُ** فَهُوَ الْبَاخُ وَقَدْ افْتَقَ النَّاسُ عَلَيْ لَحْرِكُم  
أَكْلِ الْعُوْضِ فِي هَذَا النَّوْعِ وَلَحْرِكُمُ الْمُعَالَبَةِ فِيهِ بِالرَّهَانِ  
**وَاحْلَفُوا فِي** أَحَدِ ثَلَاثِ مَسِيلَةٍ الْأُولَى فِي الْمُسَابِقَةِ  
عَلَيِ الْمِغَالِ وَالْمُحْمَرِ لِعَوْضِ قَفَالَ **سَالِمُهُ وَأَخْدَرُ وَالشَّا** فَعَنِ  
فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ لِأَبْحُورِ **وَقَالَ** الْوَحِينَةُ وَالسَّافِعِي  
فِي قَوْلِهِ الْأَخْرَى بَحْوُرُ **الثَّالِثَةِ** فِي الْمُسَابِقَةِ بِالْحَمَامِ وَالْفِيلِ

وَالسُّقِّينْ مَنْعَةً مَا لِكَ وَأَحْمَدْ وَأَكْثَرُ السَّافِعِيَّةِ وَلَجَارَةَ  
ابُو حِينَفَةَ وَبَعْضُ السَّافِعِيَّةِ **الثَّالِثَةُ** هَلْ بَجُورَ  
الْعَوْضُ عَلَى الْمَسَابِقَةِ عَلَى الْأَقْدَامِ مَنْعَةً مَا لِكَ وَأَحْمَدْ  
وَالسَّافِعِيَّةِ فِي مَنْصُوصِهِ وَاجَانَ الْخَنْفِيَّةَ وَبَعْضُ  
الْأَصْحَابِ السَّافِعِيَّةِ **الرَّابِعَةُ** هَلْ بَجُورَ الْمَسَابِقَةِ فِي السَّبَاحِ  
مَنْعَةً الْأَكْثَرَ وَاجَانَ بَعْضُ السَّافِعِيَّةِ وَالْخَنْفِيَّةَ  
**الْخَامِسَةُ** الصَّرَاعُ مَنْعَةً مَا لِكَ وَأَحْمَدْ وَبَعْضُ السَّافِعِيَّةِ  
الْعَوْضُ فِيهِ وَهُوَ مُقْتَضٍ لَنَصِ السَّافِعِيَّةِ فِي مَنْعَةِ الْعَوْضِ  
فِي الْمَسَابِقَةِ بِالْأَقْدَامِ وَجَوَزَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَأَصْحَابَ  
إِلَيْهِ حَيْنَفَةَ رَحِيمَ اللَّهُ تَعَالَى **الثَّالِثَةُ** الْمَنَابِكَهُ  
بِالْأَذِي لِلْجَمَرِ بِعَوْضِ عِنْدَ الْجَمَهُورِ وَفِيهَا وَجْهُ الْمَسَابِقَةِ  
بِالْجَوَارِ وَمُقْتَضِي مَذَهَبِ إِلَيْهِ حَيْنَفَةَ الْجَوَارِ **الثَّالِثَهُ**  
الْمَسَابِقَةِ بِالْتَّيْفِ وَالرَّفِيقِ وَالْعُودِ مَنْعَةً مَا لِكَ وَأَحْمَدْ  
وَجَوَزَهَا

وجَزَّهَا أَصْحَابُ أَبِي حِينَفَةَ وَالثَّافِعِيَّةُ فِيهِ وَجْهَانِ  
**الثَّامِنَةُ** الْمُسَابِقَةُ بِالْمُقَالِعِ عَلَى الْعِوْضِ مَنْعَهَا الْجَمْهُورُ  
 وَالثَّافِعِيَّةُ فِيهِ وَجْهٌ وَمَقْتَضٍ مَذْهَبٌ أَصْحَابُ أَبِي حِينَفَةَ  
 لِجَوَازِ **الْتَّاسِعَةِ** الْمُغَالِبَةُ بِشَيْلِ الْأَثْقَالِ كَالْعِلَاجِ وَالْجَمْهُورُ  
 لَا يَجُوزُ وَالْعِوْضُ فِيهَا وَمِنْ جَوَازِ الْعِوْضِ عَلَى الْمُسَابِكَةِ  
 وَالسَّبَاحَةِ وَالصَّرَاعِ وَالْمُسَابِقَةِ بِالْأَوْدَامِ فَمَقْتَضَى قُولَةِ  
 الْجَوَازِ هُنَّا أَوْلَادُ أَذْلَافِ **الْعَاشرَ** الْمُتَاقَفَةُ لِلْجَوَازِ  
 الْعِوْضُ فِيهَا عِنْدَ الْجَمْهُورِ وَأَبَا حَمْرَاءِ بَعْضُ الرَّافِعِيَّةِ وَهُوَ  
 مَقْتَضَى مَذْهَبٍ أَصْحَابِ أَبِي حِينَفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ **الْيَارِيَّةُ**  
**عَشَرَ** الْمُسَابِقَةُ عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ وَالإِصَابَةِ فِي الْمَسَائلِ  
 هَلْ جَوَازٌ لِعِوْضِ مَنْعَةِ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالثَّافِعِيَّةِ وَأَخْدَدٌ  
 وجَزَّهَا أَصْحَابُ أَبِي حِينَفَةَ وَابْنِ التِّيمِيَّةِ وَحَكَاهُ ابْنُ شَبَابِيَّةِ  
 الْبَرَّ عَنِ الثَّافِعِيَّةِ وَهُوَ صُونٌ مَرَاهِنَةٌ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَكْفَارٍ قَرَنُشَ عَلَى صِحَّةِ مَا أَخْبَرَهُمْ بِهِ وَنَبُوَّتِهِ  
وَأَخْدَرَهُنَّهُمْ بَعْدَ حِرْبِ الْقَارَ وَلَمْ يَقْمِدْ رَلِيلَ شَرِيعَيِّ  
عَلَى تَسْخِيفِ وَقِيَامِ الدِّينِ هُوَ بِالْجَحَّةِ وَالْجِهَادِ فَإِذَا جَاءَتِ  
الْمَرَاهِنَةُ فِي الْآمِمِ الْجَهَادِ فَهِيَ فِي الْعِلْمِ أَوْ لِي بِالْجَوَازِ

### وَمَا الْمَاقِمُ بِالْغَشَابِ وَالْخَبِيلِ وَالْأَبَلِ

فَقَدْ أَثْقَلَ النَّاسُ عَلَيْهِ جَوَازَ الرَّهَنِ فِيهَا فِي الْجَمْلَةِ لَا إِنَّ  
الَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اطْلَقَ جَوَازَ السَّبُقِ فِي الْلَّاَثَةِ  
وَلَخْتَلَفُوا فِي الْبَازِلِ لِلرَّهَنِ مَنْ يَكُونُ وَفِي حَلْمٍ عَوْدُ الرَّهَنِ  
إِلَيْهِ مَنْ يَعُودُ فَذَهَبَ السَّافِعِيُّ وَأَخْدَرُ وَأَبُو حِينَفَةَ إِلَيْهِ  
أَنَّ الْبَازِلَ لِلرَّهَنِ تَجُوزُهُ إِنْ يَكُونُ لَحْدَ الْمُتَعَاوِدِينَ وَجَوَازُ  
أَنْ يَكُونَ أَجْبَنِيَّاً ثَلَاثَةَ أَمَّا الْإِعَامُ أَوْ غَيْرُهُ وَلَكِنْ إِنْ كَانَ  
الرَّهَنُ مِنْهُمَا الْأَيْمَلُ الْأَلْمَلُ وَهُوَ مَا لَمْ يُذْخَلْ إِلَيْهِ بَيْنَهُمَا  
لَا يَخْرُجُ شَيْئًا فَإِنْ سَبَقُهُمَا أَحَدُ سَبَقَهُمَا وَإِنْ سَبَقَهُمَا لَغَرَّ كَلْمَلِيد

مِنْهُمَا

مِنْهَا سَبَقَهُ وَلَمْ يَغْرِمِ التَّالِثَ شَيْئًا وَإِنْ سَبَقَ الْمُحَلَّ  
 مَعَ أَحَدِهِمَا اسْتَرَكَ هُوَ وَالسَّابِقُ فِي سَبْقِهِ أَوْ لَشَرِطَ  
 أَنَّ الْمُحَلَّ لَا يَأْخُذُ شَيْئًا وَهُوَ أَنْ يَقُولَ إِنْ سَبَقَتَ  
 فَلَكَ كُلُّكَا وَإِنْ سَبَقْتَ فَلِي كُلُّكَا وَإِنْ سَبَقَ التَّالِثُ  
 فَلَا شَيْءَ لَهُ وَلَا حِلْلَهُ أَنَّ الْمُحَوَّرَ هُوَ شَرِطُ الْبَدْلِ مِنْ  
 حَمْدِهِ وَاحِدَةٌ سَوْا كَانَ الْمُحَلَّ وَعَلَيْهِ هَذَا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا  
 مَالِكٌ وَأَمْوَالًا زَانَ كَمَا زَانَ فَلَا يَدْرِى أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا  
 مُحَلِّلًا أَمْ نَّجَّارًا وَالْأُخْرَ فِي الْأَخْرَى **ثُمَّ اخْتَلَفُوا** فِي أَمْرِ  
 أَخْرَى فِي الْمُحَلَّ هَلْ تَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْكُثُرُ مِنْ وَاحِدٍ وَلَا  
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا وَاحِدًا وَالْأَكْثَرُ أَنَّ الْمُحَلَّ يَكُونُ  
 كَاحِدٍ لِلْجَزِيرَتَيْنِ إِمَّا وَاحِدًا وَإِمَّا عَدْرًا ثُمَّ قَالُوا وَالْعَقْدُ  
 يَدْوِينُ الْمُحَلَّ إِذَا خَرَجَ مَعًا فَمَا رَأَى وَمَذَهَبُ مَالِكٍ لِلْمُحَوَّرِ  
 يَعْنِيهِ أَنَّ سَخْرَجَ مَعًا الْمُحَلَّ وَلَا يُغَيِّرُ الْمُحَلَّ وَلَا إِنْ سَخْرَجَ أَحَدُ

الْمُتَسَايِقَيْنِ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ رَوَا يَةً ثَانِيَةً جَوَازُ  
إِخْرَاجِ التَّبَقْ مِنْهَا الْمُحَلَّ كَوْلِ الْثَلَاثَةِ قَالَ إِنَّ  
عَبْدَ الْبَرِّ وَهَذَا أَجُورُ وَلَيْهِ وَهُوَ خَيْرُ الْمُوَارِزِ  
وَالْمَشْهُورُ بِنَتِهِ مَا حَكَيْنَاهُ أَوْلًا وَالْقَوْلُ بِالْمُحَلَّ  
مَذْهَبُ تَكَفَّاهُ النَّاسُ عَنِ الْمُسَيْبِ وَأَمَّا الْتَحْكَمَةُ  
فَلَا تَحْفَظُ عَنِ الْحِدْرِ مِنْهُمْ أَنَّهُ اسْتَرْطَ الْمُحَلَّ وَلَا أَهْرَبَ  
عَمَّا لَكُوْنَتِ نِصَالِهِمْ وَقَدْ وَقَتَ عَلَيْيَ مُصَنِّفُ لِيَعْضُ الْعِلْمِ  
الْمُتَأْخِرِينَ يَذَكُرُ الْخِلَافَ بَيْنَ الْقَابِلِينَ بِالْمُحَلَّ وَالْجَابِ  
عَنْهَا بِأَجْوَابٍ حَسَنَةٍ وَرَجَحَ الْقَوْلُ بِعَدْمِ الْمُحَلَّ وَالنَّاضِلةِ

**قَسْمَانِ** مُنَاصِلَةً عَلَيِ الْإِصَابَةِ وَمُنَاصِلَةً عَلَيْ بَعْدِ الْمَسَافَةِ  
فَالْأُولَى جَائِزَةُ الْتَفَاقِ وَأَمَّا الْمُنَاصِلَةُ عَلَيْ بَعْدِ الْمَسَافَةِ  
فَلِلشَّافِعِيِّ فِيهَا قُولَانِ وَلَا حَكَمَ أَحَدٌ فِيهَا طَرِيقٌ فَالْكُلُّ  
مَنْعُوهَا وَقَالَ الَّذِيْنَ لَمْ يَقْصُدُوْ شَرْعَيْ وَقَالَ لِيَعْضُ  
الْعِلْمِ

العلماء فهم مقصود شرعي قلت فإذا نسألاك بالحيل  
عليك أن السبق لا يطويهما مدل المريض وان يصح وإن  
شاصلا على أن السبق لا يبعد هما من الحيل وجهاين  
وهذا أولي وأصح بالجواز من المصارعة والسباحة  
وتحويها من جوازها في هذه الصورة فتحويها على  
بعد المسافة أولي وأخرى وقد قال بعض من  
جوزها على البعد أسواء القوسين في الشدة والضعف  
لتساقي الرسالة في ذلك حتى إنهم زمارمو القوس  
واحد وسهم واحد وإذا كان العقد على الإصابة  
لم يضر طراك ولا جواز ان يجعل رئيس الحزمتين  
واحدا ولا جواز ان يختار كل من الحزمتين لكن رئيس  
واحد **والعقد** على الإصابة ثلاثة أقسام وقد لحقت  
الفقاها فيه هل هو مقد لازم او حاين ثم ذهب الي حينفه

وأحد قولي الشافعى والمشهور عن أصحاب أحمد  
أنه من العقوب الجائزة والقول لآخر الشافعى  
والمشهور بعض أصحاب أحمد أنه عقد لازم وقالت  
الشافعية إن قلنا بالذرؤم فى الصمان قولهان وهذا  
القولان في صنان مالم يحب وجوبه فإن  
السبق لا يتحقق قبل القول الشافعى سوا قلنا بالجواز  
أوالذرؤم وهو هل يجوز أخذ الرهن بالجعل قالوا إن قلنا  
لابصح أخذ الصمان لم يصح أخذ الرهن وإن أخذنا  
أخذ الصمان به ففي حوالى أخذ الرهن وجهان والفرق  
إن باب الصمان أوسع فإنه يجوز ضمان العهد  
ولا يجوز أخذ الرهن بما مالم يحب ولا يجوز أخذ الرهن  
به ويجوز ضمان مال الكتابة ولا يصح أخذ الرهن به قال  
أبو المعالي الجوهري لا يبعد أن يوقف السبق فإذا قال  
أحرها

أَحَدُهَا تَبَيَّنَ اسْتِحْقَاقُهُ بِالْعَهْدِ فَيَكُونُ بِصَمَانِ الْعَهْدِ  
 إِلَّا إِنْ هَذِهِ شُهْدَةٌ لِقَبْلِ الرَّهْنِ لِقُرْبِ احْدِهِ الْخَلَافُ  
 شُهْدَةُ الْبَايْعِ إِذَا لَأْمَدَ لَهَا وَإِذَا قُلَّتْ أَهِي عَقْدٌ جَاءَ ثُرُّ  
 فِلْكُلٌ وَلِحِدٌ مِنْهَا فَسَخَّنَ حَاقِنَ الشَّرْوِ فِيهَا التَّفَاقُّ  
 وَإِنْ أَرَادَ أَحَدُهَا الزِّيَارَةَ فِيهَا وَالنُّفَصَانُ لَمْ يَلْرُمْهُ الْأَحْرَرُ  
 بِاحْبَسَةٍ وَإِنْ الْفَقَائِلَيِّ زَلَّكَ حَازَ وَإِنْ قُلَّنِ الْأَزْرُومُ  
 لَمْ يَمْلِكْ أَحَدُهَا فَسَخَّنَهَا وَإِنْ الْفَقَائِلَيِّ الْفَسِيحُ جَازَ  
 وَإِنْ الْفَقَائِلَيِّ الرِّفَادَةُ وَالنُّفَصَانُ فِيهِ حَازَ سُوَّا بَقِيَّا  
 الْعَهْدُ وَفِسْخَاهُ فَإِنْ شَرَعَافِهَا وَلَمْ يَظْهُرْ لِأَحَدِهَا  
 فَضْلٌ عَلَى الْأَحْرَرِ حَازَ لَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا الْفَسِيحُ وَإِنْ ظَهَرَ  
 لِأَحَدِهَا فَضْلٌ مِثْلُ أَنْ يُصِيبَ أَكْثَرَ مِنْهُ فَلَكُلُّ فَاعِلٍ  
 الْفَسِيحُ رَوَانَ الْمَفْصُولِ وَقَالُوا إِذَا قُلَّتْ أَيْجُوزُ الْعَهْدِ  
 دُونَ لِزُوْمِهِ فَيَنْجُوا بِالْفَسِيحِ مِنَ الْمَفْصُولِ وَجَهَارٌ وَإِذَا

مَاتَ أَعْدَ الْمُتَعَاقِدَيْنَ فَإِنْ قُلْنَا هِيَ عَدْ حَاجِزٌ  
الْفَسْخَتْ بِمَوْتِهِ وَإِنْ قُلْنَا هِيَ عَقْدُ الْأَزْمَ لَمْ يَنْفَسْخْ  
شَلْفٌ إِذْنِ الْفَوْسَدِينَ وَالْفَسْخَتْ بِمَوْتِ أَعْدَ الرَّامِيَيْنَ  
وَالْمَرْكُوبِيَيْنَ لِأَنَّ الْعَقْدَ مَتَعَلَّقٌ بِعِنْدِ الرَّامِيِّ وَالْمَرْكُوبِ  
وَلِهُذَا يَحْوِرُ إِذْنُ الْقُوْسِ وَلَا يَحْوِرُ إِذْنُ الرَّامِيِّ وَالْمَرْكُوبِ  
وَعَلَيْهِ هَذَا يَقُولُ وَارِتُ الْمَيِّتَ مَقَامَةً فِي سَبْقِ الْمَرْكُوبِ  
كَمَا لَوْ اسْتَأْجَرَ شَيْئًا ثُمَّ مَاتَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِتٌ  
أَقَامَ الْحَاكِمُ مَقَامَةً مِنْ بَرْكَةِهِ وَإِنْ أَخْرَى حَدَّهُمَا  
الِتِضَالُ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي غَلَّ فَلَمْ كَانْ كَانْ لِعَدْ حَاجِزَ  
وَإِنْ كَانْ لِغَيْرِ عَدْ حَاجِزٍ وَقُلْنَا بِلِزْدُومِ الْعَقْدِ لَمْ يَحْجِزْ وَإِنْ  
قُلْنَا بِحَوْارِهِ فَلِلَا خِرْ الفَسْخَ وَلَهُ الصِّدْ وَهَذَا إِنْ أَخْرَى  
ثَمَامُ الرَّمِيِّ بَعْدَ الشَّرِقِ فِيهِ وَأَمَا فِي إِلْحَاقِ الْمِزَيَانِ وَالنَّهَادِيِّ  
فِي الْجَعْلِ أَوْ فِي عَدْ الرَّشِقِ وَعَدْ الرَّمَاهِ فَإِنْ قُلْنَا بِحَوْارِ  
الْعَدْ

العَقْدُ حَارِذٌ كُلُّهُ بِالْتَّعَاقِ الْحَرَبَيْنِ وَإِنْ قُلْنَا بِلُزُومِهِ  
 فَمَذْهَبُ السَّافِعِيَّةِ لَا يَلْجُوُ الزِّيَارَةَ فِي الْمَهْرِ بَعْدَ  
 لَزُومِ الْبَيْعِ وَلَا الزِّيَارَةَ فِي الْآخِرَةِ بَغْدَلُ رُورِ الْإِحْجَانِ  
 وَمَذْهَبُ الْحَقِيقَيْهِ بِكُوَارِ الْحَاقِ الْزِيَارَةَ وَالنَّقْصَانِ إِذَا  
 افْتَأَلَلَيْهِ وَقَدْ لَقَدْمَ أَنَّ الْعَقْدَ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعَ **أَهْدَى**  
 يُسَمِّي الْمَبَارَكَ وَهِيَ أَنْ يَقُولَا مِنْ سَبَقِ الْحَمْسِ صَابَاتٍ  
 مِنْ تِسْرِينَ رَفِيَّةٌ فَهُوَ السَّابِقُ فَإِنَّهُمَا سَبَقَ إِلَيْهِمَا  
 مَعْسَاوِيهِمَا فِي الرَّمَضَانِ فَقَدْ سَبَقَ فَإِذَا رَمَيَا نَشَرَ  
 نَشَرَةَ فَاصَابَ أَهْدَهَا حَسَنَةً وَالْآخَرُ دَوَنَهَا فَالْمُصِيبُ  
 حَسَنًا هُوَ السَّابِقُ لِأَنَّهُ قَدْ سَبَقَ إِلَيْهِ الْخَمْسَةَ وَسَوْلَةَ  
 أَصَابَ الْآخَرُ أَرْبَعًا وَدَوَنَهَا وَلَمْ يُصِبْ شَيْئًا وَلَا  
 حَاجَةَ إِلَيْهِمَا الرَّمَضَانُ لِأَنَّ السَّبَقَ قَدْ حَصَلَ لِسَبِيقِهِ إِلَيْهِ  
 فَأَنْشَطَ السَّبَقُ إِلَيْهِ فَإِذَا أَصَابَ كُلُّ مِنْهُمَا مِنَ الْعَرَةِ حَسَنًا

فَلَا سَابُقَ فِيهَا وَلَا يَكُلُّ الْعَدَدُ إِلَّا جَمِيعَ الْإِصَابَةِ  
الْمُشْرَوْطَةِ قَدْ حَصَلَتْ وَأَسْتُوْيَا فِيهَا وَلَا نَرَى أَحَدَهَا  
عَسْرَةً فَأَصَابَ حَسَنَةً وَرَمَيَ الْأَغْرِي سَعْيًا فَأَصَابَ أَرْبَعًا  
لَمْ تَحْلِمْ بِالسُّبْقِ وَلَا بِعَدَمِهِ حَتَّى يَرَمِي الْعَاشرَ فَإِنْ لَمْ  
يُصِبْ مِنَ التِّسْعَةِ الْأَثْلَاثِ لَقَدْ سَبَقَ وَلَا يَحْتَاجُ  
إِلَيْهِ رَمِيُّ الْعَاشرِ هَذَا مَذَهَبُ السَّافِعِيِّ وَأَخْمَدَ فِي أَهْدِ  
الْوَجْهَيْنِ لِإِصْحَاحِهِ وَلَهُمْ وَجْهٌ ثَانٍ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ  
إِثْمَامُ الرَّمَيِّ وَإِنْ تَحْقَقَ مَا نَهَا مَسْبُوقُ وَعَلَوْهُ بِأَنَّهُ  
قَدْ يَكُونُ الْآخِرُ فِيهِ تَلْرَضٌ صَحِحٌ وَهُوَ إِنْ يَعْلَمُ مِنْهُ  
وَلَمْ يَقِفْ اسْتِحْفَاقُ السُّبْقِ لِأَنَّهُ قَدْ اسْتَحْقَ وَعَفَدَ  
النَّبَابُ أَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ تَيْقَنُ فِيهِ أَنَّهُ لَا يُصِيبُ الْعَدَدَ  
الْمُشْرَوْطَ وَلَمْ يَلْزَمْ إِثْمَامُ الرَّمَيِّ **وَلَمْ يَقِفْ اسْتِحْفَاقُ**  
المُصِيبِ عَلَيْهِ **كَالِهِ** **وَالْمَوْعِ** **الثَّانِي** المُفَاصِلَةُ وَهِيَ أَنَّ لَا  
يَقُولُ

197  
يَقُولُ أَيْنَ أَفْضَلُ صَاحِبِهِ يَا صَابَةً أَوْ إِصَابَةً أَوْ لَمْ  
يَلْزِمْ عِشْرِينَ رَمَيْهَ فَقَدْ سَبَقَ فِي ذَاقَ الْأَيْنَ أَفْضَلُ  
صَاحِبِهِ شَلَاثٌ مِنْ عِشْرِينَ فَهُوَ سَابِقٌ فَرَمَيْاً أَحَدَ  
عَشَرَ سَهْمًا فَأَصَابَهُمَا أَحَدُهُمَا كُلُّهُ أَوْ عَشَرَةً مِنْهُمَا  
وَأَخْطَاهُمَا الْأَخْرُ كُلُّهُمْ يَلْزِمُ إِتَامَ الرَّمَيِّ وَكَانَ الْغَلَبُ  
لِلصِّبِيبِ وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ أَصَابَ مِنَ الْأَخْدُونَ شَرَّ  
تِسْعَةً لِرَمَهُمَا الرَّمَيِّ الثَّالِثُ عَشَرَ فَإِنْ أَصَابَهُمَا عَمَّا  
أَوْ أَخْطَاهُمَا أَوْ أَصَابَهُمَا الْأَوَّلُ وَخَدَ فَقَدْ سَبَقَ  
وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى إِتَامِ الرَّمَيِّ وَعَقْدُ الْبَابِ مَا لَقِدْمَ  
إِلَّا نَكَلَ مَوْضِعَهُ فَذَكَرْتُكُونَ فِي إِتَامِ الرَّمَيِّ فَإِنَّهُ  
لَا تَعِدُهُمَا يَلْزِمُ إِتَامَهُ وَحِينَ يَيْئَسُ مِنَ الْفَانِقِ لَمْ  
يَلْزِمُ إِتَامَهُ فَلَا زَانِقٌ مِنَ الْعَدِّ مَا يَمْكُنُ أَنْ تَسْبِقَ  
بِهِ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ أَوْ يَسْقُطُ بِهِ سَبْقَهُ لَزِمُ إِتَامَ

وَالْأَفْلَاقُ، ذَاكَانِ السُّبُقَ قَدْ جُعِلَ بِثَلَاثٍ إِصْلَامَاتٍ  
مِنْ عِشْرِينَ فَرْقَيْاً ثَمَانِيَةَ عَشَرَ فَاحْتَاطَاهَا أَوْصَابُهَا  
أَوْسَاوِيَّا فِي الْإِصَابَةِ فِيهَا الْمُذَلَّزُ الْإِتَّمَامُ وَالنَّوْعُ  
**الثَّالِثُ الْمُخَاطَةُ** وَهُوَ أَنْ يُشَرِّطَ إِسْقَاطُ مَا تَسَاوَيَ  
فِيهِ مِنَ الْإِصَابَةِ إِلَيْ أَنْ يَقْضِلَ لِعَدِّهِمَا سَهْمٌ لِصُبْيَةٍ  
فَهُوَ السَّابِقُ وَهُنْكِ إِنْ كَانَتْ فِي مَعْنَى الْمُفَاضَلَةِ  
إِلَّا أَنَّ الْفَرْقَ يَبْتَهِهَا أَنَّ فِي الْمُفَاضَلَةِ يُشَرِّطُ زِكْرُ عَدِّهِ  
مَا يَقْعُدُ بِهِ التَّفَاصِلُ وَفِي الْمُخَاطَةِ لَا يُشَرِّطُ زِكْرُ عَدِّهِ  
إِذَا قَاتَلَ الْأَيْكَفِي مَا تَسَاوَيْنَ إِنْ فِي الْإِصَابَةِ فَمَنْ زَادَ  
وَاصَابَتْهُ تَلَى إِصَابَةٍ صَاحِرَهُ فَهُوَ الْغَالِبُ فَلَا يُشَرِّطُ لِمَعْنَى  
الْإِرْبَادِ وَلَا بَدْمَنْ حَضْرِ عَدِّ الرَّمَيِّ بِعَدِّهِ مَعْلُومٌ لِسَقْطَعِ  
بِهِ التَّنَازُعُ وَيَتَسَقَّنُ بِهِ السُّبُقُ وَالْأَفَالِمُ لَعُوبٌ يَقُولُ  
أَنَا أَرْغِي حَتَّى أَغْلِبُ وَالْأَحْكَامُ السَّارِفَيِّيَّ تَلَاهُ هَذَا عَدُّهَا  
وَالثَّالِثُ

والثاني لا يشترط تعين العدد **والثالث** مشترط  
 في رفي المخاطلة والمفاصله دون المبارزة وهذه الوجهه  
 أقوى اذ لا فائده في اشتراطه في رفي المبارزة لانه  
 اذا قالك لمن لا يدر الي حسنه اصابات فهو السابق في  
 بادر اليها العدهما العين سواؤ كان عدده الرفي معلوما والا  
 وأما في رفي المفاصله والمخاطلة فإن لم يكن عدده الرفي  
 معلوما لم تحصل مقصورة العقد ولم ينقطع النزاع  
 فإن أحدهما اذا اصاب ثالثة من عشرین فذلك قال  
 الآخر أنا أصيبهما من ملائين وليس عدده الرفي مشروط  
 بيت المربي له ذلك وارى اي معرفة السابق ويقول  
 الآخر أنا ارمي اي ان افضلك فإذا اشتراط اصابه  
 موضع من المدف على ان الاقرب منه يسقط بالبعد  
 فضل احدهما صاحبها بما شرطاه كان سابق او هذا

مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْمَحَاطِةِ فَإِذَا رَأَى  
أَعْدَهَا فَأَصَابَ مَوْضِعًا يَتَّهَمُ بِهِ الْغَرَصُ شَرِّ إِذَا صَابَ  
الْأَخْرَ مَوْضِعًا يَتَّهَمُ بِهِ الْغَرَصُ شَرِّ سَقْطِ الْأَوَّلِ  
فَإِنْ أَصَابَ الْأَوَّلَ الْغَرَصَ سَقْطُ الثَّانِي وَإِنْ أَصَابَ  
الثَّانِي الْأَدَيْنَ الَّتِي فِي الْغَرَصِ سَقْطُ الْأَوَّلِ لِأَنَّ الْغَرَصَ  
كُلُّهُ مَوْضِعُ الْإِصَابَةِ فَلَا يَفْتَحُ أَعْدَهَا الْأَخْرَ إِذَا صَابَاهُ  
إِلَّا أَنْ يُشَرِّطَ ذَلِكَ وَإِنْ اشْتَرَطَ أَنْ تَخْبِتَ أَعْدَهَا  
خَاسِتَهُ بِإِصَابَتَيْنِ لَمْ يَجْعَلْ لِأَنَّهُ ظَلَمٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ أَنْ  
تَخْبِتَ كُلُّ مِنْهُمَا خَاسِتَهُ بِإِصَابَاتَيْنِ جَازَ لِلشَّارِعِ بِهِمَا  
فَإِنْ أَطْلَقَتِ الْمَنَاصِلَةُ وَكَانَ لِلرَّمَاءِ عَانٌ مُرْتَبِرٌ  
تَرَلَ الْعَقْدَ عَلَيْهَا وَإِنْ لَمْ يُصْبِرُهُوا يُشَرِّطُهُمَا وَهُوَ  
مَذْهَبُ أَحَدِ وَأَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ لَهُمْ  
عَانٌ فِي مِعْدَارِ الْمَسَافَةِ يَتَّهَمُ الْمُوقِفُ وَالْغَرَصُ أَوْ قَنَاعُ

في مقدار الغرض وارتفاع المهدف والمحفاص منه تزال العقد  
على العامة ولا يتحاصل الي ذكـر في أحد القولين للساقية  
والثاني لا بد من بيان ذلك في العقد وكذا إذا كان  
لهم عـان في المبتدئ بالمربي أيضاً ويخرج بـتهمـه في أول  
مرـيع وإذا وقف الرـعـاة صـاعـباً على الغـرض ورمي كلـهـمـهـ فيـهـ  
من مـوضـعـهـ صـحـحـ باـتفـاقـ الفـقـهـ، ولا يـشـرـطـ أنـ يـتـأـوـلـواـ  
على الـوقـفـ فيـ مـواـزـةـ الغـرضـ وـاـنـ تـافـسـوـ فيـ ذـكـرـ  
كـانـ كـتـافـسـهـمـ فيـ المـبـادـيـ وـفـيـهـ وجـهـاـنـ أـخـدـهـمـ الـقـدـمـ  
ـبـالـقـرـعـةـ والـثـانـيـ يـقـدـمـ مـنـ تـحـتـارـ مـخـرـجـ السـبـقـ أوـ مـنـ لـهـ  
ـمـرـيـةـ بـإـخـرـاجـهـ وـإـنـ كـانـ مـوـضـعـ الـذـيـ يـتـبـئـنـهـ بـعـضـهـ  
ـحـيـرـاـ مـنـ غـيرـ مـثـلـ اـنـ يـكـونـ أـحـدـ الـمـوـقـيـنـ مـسـتـقـلاـ  
ـبـالـسـبـسـ اوـ الـرـجـ وـالـغـرـ مـسـتـدـرـ قـدـامـ قولـ مـنـ يـعـيـ هـذـاـ  
ـالـمـوـقـفـ وـإـذـاـ بـذـاـ أـحـدـهـمـ يـأـتـيـ وـجـهـ بـذـاـ الـأـخـرـ فـيـ الـوـجـهـ

الثاني تقدِّم لآياتها ولنَسِي الأَحَد مِنْهُمْ أَنْ يَتَقدِّم  
عَنِ التَّصْفِي إِلَى جِهَةِ الْغَرَصِ الْأَبْرَصِ أَصْحَابِهِ أَوْ اشْتَرِطَهَا  
لِذَلِكَ وَقِيلَ لَا إِعْدَمُ الْعَذَلِ فَإِنْ تَأْخُرَ أَحَدُهُمْ عَنِ الْأَخْرَى  
جَارٌ لِأَنَّهُ مُؤْثِرٌ وَقِيلَ لَا إِعْدَمُ الْعَدْلِ وَهُوَ وَجْهُهُ  
لِلشَّافِعِي فَلَا يَحُورُ إِنْ يَتَاضَلَّ رَجْلُانِ عَلَيْهِ أَنْ أَهْدِهَا  
يَرْمِي إِلَى عَوْضِ مَعْلُومٍ وَالْأُخْرُ أَقْرَبُ مِنْهُ وَلَا يَرْمِي  
أَهْدِهَا بِشَرِّينَ سَهْلًا وَالْأُخْرُ أَقْلَمُ مِنْهَا وَذَكْرُ صِفَةِ  
الإِصَابَةِ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْمَناضِلِ فِي أَحَدِ قَوْلِ الشَّافِعِي  
**وَالإِصَابَةُ نُوعَان** مُتَلْقَدٌ وَمُعْقَدٌ فَالْمُتَلْقَدُ إِصَابَةُ  
الْغَرَصِ عَلَيْهِ أَيْ صِفَةٍ كَانَتْ إِما فِي وَسْطِهِ أَوْ فِي  
جُوانِيهِ وَسَوْا اخْرَقَهُ السَّفَمُ أَوْ لَمْ يَخْرُقْهُ أَوْ لَنْقَدْهُ  
أَوْ لَمْ يَنْقَدْ فَإِنْ قَالَ رَبِيعَنَا حَوَّاصِلَ كَانَ ثَالِثُ الدُّلُونَ  
الإِصَابَةُ لِأَنَّهُ اسْمُ لَهَا كَيْفَ مَا كَانَ وَلَيْسَ بِالْقَيْعَ  
وَالْفَرْطَةِ

وَالْفَرْطَسَةُ وَيُقَالُ حَصَلَ وَقَعَ وَقَرَطَرَ مَغِيْنِي وَلَعِدِ  
إِذَا اصَابَ فَإِذَا أَلْخَوْا شَقَّ وَهُوَ مَا خَرَقَ الْفَرَضُ  
وَبَتَ فِيهِ أَوْ حَوَارِقَ وَهُوَ مَا خَرَقَهُ وَوَقَعَ وَرَأَهُ أَوْ حَوَالِي  
وَهُوَ مَا وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ يَنْبَدِي الْفَرَضُ ثُمَّ وَرَبَّ  
إِلَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ حَبِي الصَّبِيُّ أَوْ خَوَاصِيهِ وَهُوَ  
مَا كَانَ فِي إِحْدَى جَانِبِ الْفَرَضِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْخَاصَّةُ  
لَا نَهَا فِي جَانِبِ الْإِنْسَانِ فَقَدْ لَقِيَتِ الْمَنَاضِلَةَ  
بِذَلِكِ لِأَنَّ الْمَرْجِعَ إِلَى الشَّرْطِ فَإِنْ شَرَطَ الْخَوَاشِقَ  
وَالْحَوَالِيَ مَعَا صَحَّ وَقَدْ لَا يَصْحُ شَرْطُ الْحَوَالِيِّ لِأَنَّهَا  
نَادِرَةٌ وَكَذَلِكَ كُلُّ شَرْطٍ يَتَعَذَّرُ مَعَهُ الْإِصَابَةُ لِأَنَّهُ يَغْيِي  
صَحَّةَ اسْتِرْكَاطِهِ وَإِنْ شَرَطَ أَمْوَاضَ عَالِدٍ لِزَرْتِهِ وَلَخُوَاهَا  
صَحَّ لِأَنَّهُ يَرِيدُ فِي حَدَقِ الرَّأْمِيِّ وَامْتَانِ الْفَرَضِ  
مِنَ الْفَرَضِ فَإِنْ قَالَكَ أَيْنَا كَانَ أَقْرَبَ سَهْنًا إِلَى الْفَرَضِ

اَخْتَسِبَ بِهِ صَحَّ فِي اَحَدٍ قَوِيٍّ الشَّافِعِي وَالثَّانِي تَحْتَسِبُ  
بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبُ وَلَا يَسْقُطُ كُلُّ سَهْمٍ بِمَا هُوَ اَقْرَبُ  
مِنْهُ وَإِذَا وَجَدْتَ جَمَاعَةً سِهَامٍ لَا يَعْدُهَا اَقْرَبُ  
مِنْ جَمِيعِ سِهَامِ الْاَخْرَى فِيهِ وَجْهَنْ اَحَدُهُمَا يَحْتَسِبُ  
بِجَمِيعِ الْاَنْهَاكَلَهَا اَقْرَبُ مِنْ سِهَامِ الْاَخْرَى وَالثَّانِي  
يَسْقُطُ اَبْعَدُهَا بِاَفْرَيْهَا وَيَجْعَلُ الْاَبْعَدَ لَعْوًا وَيَكُونُ  
الْحَكْمُ لِلْاَقْرَبِ وَالْاَوَّلُ اَحْمَمُ وَلِيَدِهِ الْعَالَمُ  
**وَإِذَا غَرَضَ** عَارِضٌ مِثْلُ كَسْرِ قُوَّسِ اَوْ سَهْمٍ اَوْ قَطْعَعٍ  
وَتَرِأَزِيجٌ شَدِيدٌ لَمْ يَحْتَسِبْ عَلَيْهِ السَّهْمُ اَذَا اَخْطَأَ  
الْاَحَدُ الْغَوَارِضَ المَذْكُورَةَ اَوْ غَيْرَهَا كَجِيَوَانِ اَغْتَرَضَ  
يَنْ يَدِيهِ اَوْ طَائِرٌ وَخَنْوَنٌ لَاَنَّ الْخَطَا حَصَلَ مِنْ  
الْعَارِضِ لَيْسَ مِنْ سُؤَالِ الرَّاهِي **وَقَالَ** **لَعْنَ**  
**الْعُلَمَاءِ** وَلَوْ اَصَابَ لَمْ يَحْتَسِبْ لَهُ كَذِيلَكَ وَلَئِنْ كَاتَ  
الْزَّنْجَ

الرُّجُحُ لِيَنْهَا لَا تَرَأَ السَّهْمُ عَارَةً لَمْ يَنْمِنْ الْإِخْسَابُ لَهُ  
وَعَلَيْهِ وَإِنْ طَارَتِ الرُّجُحُ الْغَرَصُ عَنْ مَوْضِعِهِ فَوَقَعَ السَّهْمُ  
فِي مَوْضِعِهِ فَإِنْ كَانَ شَرْطُهُمَا فَوَاصِلٌ أَخْتَسِبُ لَهُمْ  
لِعِلْمِنَا أَنَّهُ لَوْكَانَ الْغَرَصُ فِي مَوْضِعِهِ أَصَابَهُ وَإِنْ كَانَ  
شَرْطُهُمَا حَوَاسِقُ لَمْ يَخْتَسِبْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ وَإِنْ اطَّارَتِ  
الرُّجُحُ الْغَرَصُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِيهِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي طَارَ  
إِلَيْهِ قَالُوا يَخْتَسِبْ عَلَيْهِ إِلَّا إِنْ يَكُونَ التَّقْفَاعَ عَلَيْهِ قِيمَهُ  
فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي طَارَ إِلَيْهِ أَوْ أَصَابَهُ لِقَسْمٍ وَالصَّحِيحُ  
أَنَّهُ إِنْ كَانَ اطَّارَتِهِ بَعْدَ خُروجِ السَّهْمِ مِنْ كِيدِ القُوسِ  
خَسِبْ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَوْكَانَ فِي مَكَانِهِ لَا يَخْطَأُهُ وَإِنْ طَارَتِهِ  
قَبْلَ الرُّفْقِ أَخْتَسِبْ لَهُ لِأَنَّهُ الْمُقْضُورُ فَإِنْ اطَّارَتِهِ  
بَعْدَ الرُّفْقِ فَوَقَعَ سَهْمٌ أَحَدُهُمَا فِي مَوْضِعِهِ الْأَصْلِيِّ  
وَسَهْمٌ الْآخَرُ فِي لَقَسْمِهِ فَالْمُصْبِطُ مِنْ وَقَعَ سَهْمُهُ فِيهِ

**لأنه هو المقصود و قال بعض المصيّب هو**  
الذى وقع في موضعه لأن إطاره بعد رميه فالصيّب  
من وقع سهرة مكانة الأصلية لأن كأن المقصود  
والغرض علامه عليه إلا أن يشتريطاً صابت له لفحة  
وإذا التقى التزوج الغرض على وجهه فحكم حكم ما إطاره  
وكذلك رميته يكون فسادها من الرأى يتحسب عليه  
من رشقاً وإن فساده لغيره لا يناسب إلى التقييد  
وذلك مثل كسر القوس و ابتقاطاع الوتر وهبوط التزوج  
عاصفة أو ظلمة ساردينية و تخوذ ذلك حسب له ما أصاب  
وإن أخطأ لم تحسب عليه وإن انكسر السهر وكان  
من صعب قدحه لم تحسب عليه وإن كان ليسوا  
الرمي حسب عليه وإن أصاب بعد الانسارة وكان غرضاً  
لم تحسب له ولا عليه وإن أصابه طولاً وكانت  
الصلة

الإِصَابَةُ بِالنَّصْلِ حِسْبُ لَهُ وَقِيلَ يَعْكِسُ ذَلِكَ وَالصَّوْبَ  
أَنَّهُ تَحْتَسِبُ لَهُ بِمَا إِذَا عَيْرَتْ بِالإِصَابَةِ وَلَوْ كَانَ النَّصْلُ  
صَعِيفًا فَسَقَطَ دُونَ الْغَرَضِ وَوَقَعَ السَّهْمُ بِالنَّصْلِ فِي  
الْغَرَضِ حِسْبُ لَهُ فَطَعَا وَإِنْ أَعْرَقَ الرَّأْمِيَ سَهْمَهُ لِقُوَّةِ  
لِبَذِيبِ فَخَرَجَ السَّهْمُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَخْرَى حِسْبُ لَهُ وَتَلَيْهُ  
وَإِنْ اغْتَرَضَهُ حَيَّوْنٌ فِي طَرِيقِهِ لَعَدَ طَلْقِ السَّهْمِ فَلَاصَابَهُ  
وَقَدْ مِنْهُ فَأَصَابَ الْغَرَضِ حِسْبُ لَهُ وَإِنْ أَخْطَالَهُ  
تَحْتَسِبُ تَلَيْهُ وَكُلُّ يَضَافٍ إِلَيْهِ يَنْزِرُ الرَّأْمِيَ لَمْ تَحْتَسِبْ  
لَهُ بِهَا فَإِذَا أَصَابَ شَجَرَةً أَوْ جِدَارًا وَالْأَرْضَ أَوْ نَيْرَ  
ذَلِكَ فَأَرْتَدَ السَّهْمُ لِصَدَمَتِهِ فَأَصَابَ الْغَرَضَ فَسَقَطَ  
فَإِنْ كَانَ لِهِمْ شَرْطٌ لِتَبْعَثُ عَنْهُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ  
نَارَةً وَلَا شَرْطٌ فَلَلَّا يَأْفِي مَلَائِكَةُ أَوْ جِمِيعُ الْمَوَابِ  
الْإِخْسَابِ يَهُ لِأَنَّهُمْ أَوْجَبُوا الْقِصاصَ بِمِثْلِ هَذِهِ الإِصَابَةِ

إِذَا تَعَدَّ قَتْلَ مَنْ نَكَافِيهِ إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ شَبَهَهُ مَنْ نَعَ  
الْأَحْسَابِ بِهِ فِي الْأَصَابَةِ لَكَانَتْ أَوْ لَيْ بِالْمَنْعِ فِي الْفَضَّا  
وَلَوْ شَاغَلَ عَنِ الرَّمَيِّ تِيَّا بِهِ وَطَوَّلَ بِهَا الْسَّتْخَاجَ  
إِلَيْهِ مَنْ مَنَعَ الْقَوْسَ وَالْوَتَرَ وَالشَّهَادَرَ لِيَزِيرَ صَلِيمَهُ  
أَوْ يَنْسِيَ الْوَجْهَ الَّذِي أَصَابَ بِهِ أَوْ يُسْعِلَهُ مَنْعَ مِنْ  
ذَلِكَ وَطَوْلَبَ تَسْعِيلَ الرَّمَيِّ وَلَا يَدْهُشُ بِالْأَسْعِلَ  
وَمَنْعُ كُلُّ وَلَعِدَ مِنَ الْمُتَّاصِلِينَ مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي  
يُغَيْضُ صَالِبِهِ مِثْلَ أَنْ يَقْتَحِمَ أَوْ يَتَخَمَ بِالْأَصَابَةِ  
وَيَعْقِفَ صَاحِبَهُ عَلَى الْخَطَّاءِ وَيُظْهِرُهُ أَنَّهُ بِعِلْمِهِ  
وَمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ مَنْ حَضَرَهُمْ مِنَ الشَّهُودِ وَالْأَفْنَاءِ  
وَالنُّظَارِ وَإِذَا تَنَاضَلَ إِنْتَانٍ أَوْ أَكْرَرَ فَقَالَ  
أَجَبَيَ مِنْ يَعْضُهُمْ أَرْمَ وَأَنَّاسِرَ يَكَدَّ فِي الْغُمَّ وَالْغَرَمِ  
لَمْ يَجِزْ لِأَنَّ الْغَرَمَ وَالْغُمَّ أَنْمَا يَكُونُ مِنَ الْمُنَاضِلِ  
وَلَفَّ

وَأَمَامَنْ لَا يَرِي فَلَا عِنْمَ لَهُ وَلَا عِنْمَ عَلَيْهِ وَإِذَا  
فَضَلَّ أَحَدُ الرَّأْسِيْنَ صَاحِبَهُ وَقَاتَ اطْرَخَ فَضَلَّ  
وَأَنْطَيْكَ رِينَارَ الْاسْتِوَادِيَّ أَنَا وَأَنَا لَمْ يَجِزْ لِأَنْ تَصْنُو  
مَعْرِفَةَ الْحَدِيقَ وَذِلِكَ يَمْنَعُ مِنْهُ فَإِنْ اخْتَارَ ذِلِكَ  
فَلَهُمَا الْفَسْحَةُ ثُمَّ يَعْقِدُ إِنْ تَقْدِ الْأَخْرَ وَانْتَاضَلَّا  
حَرْبَانِ فَمَا زَادَ عَلَيْهِ أَنْ تَكُونَ رَشْقَ الْعَدْلِ الْحِزْبُ بِمُساوِيَّا  
لِرَشْقِ الْأَخْرِ وَالْحَرْبَانِ مُتَفَاقِو تَائِنِ فِي الْعَدْلِ جَازَ وَإِذَا  
نَاضَلَ حَمَسَةً عَشَرَ وَعَلَيْهِ كُلُّ حَزْبٍ مِائَةً رَشْقُ حَارَّ  
وَإِنْ نَاضَلَ الرَّجُلُ حَمَعَانِ اسْتَرَطَ مَا يُطِيقُهُ حَارَّ  
وَإِنْ اسْتَرَطَ مَا لَا يُطِيقُهُ حَارَّ لَمْ يَصْحُ وَكَانَتْ  
مَنَاضِلَةً لِغَيْرِ مَالِ وَلَا إِسْتَرَطَ فِي صَحَّةِ النِّضَالِ  
مَعْرِفَةً كُلَّ مِنْهَا كَالِ الْأَخْرِ وَحِذْقِهِ فَلَوْتَنَاضَلَّ  
رَجُلَانِ بَخْعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَدَرَ الْأَخْرِ صَحَّ وَكَوْ

قَالَ عِنْدِي رَجُلٌ رَّمِيرِ صِفَتِهِ كَذَا وَكَذَا أَنَّا ضَلَّكَ  
عَلَيْهِ فَيُقْبَلُ لِأَيْصَحِّ لِأَنَّ الرَّمَاهَ لَكَيْتُبَوْنَ فِي الدِّرْمَةِ  
فَلَا بُدَّ مِنْ تَعْيِسِنِمْ وَقَبْلَ الصِّحَّ جُوازُ لِأَنَّ الصِّفَةَ  
لِقَوْمٍ مَقَافِرُ الرَّوْقِيَّةِ وَلَيْسَ هَذَا بِشُبُوتٍ لِلرَّامِيِّ  
فِي الدِّرْمَةِ وَإِنَّمَا هُوَ عَقْدٌ ثَالِيٌّ رَّامِيٌّ مَوْصُوفٌ فِيهِ  
كَيْجَارَةٌ عَيْنٌ مَوْصُوفَةٌ وَيَتَعَدُّ عَيْنٌ مَوْصُوفَةٌ وَلَعَلَّ  
هَذَا أَوْلَى بِالْجَوَارِ لِتَحْتِنَ الْمَعَاوَصَةَ فِي الْوَجْهَيْنِ  
بِخَلَافِ النِّضَالِ وَلَا يَتَرَطُّ فِي حُقُّ الْحِزَيْنِ أَنْ يَشَرِّكُوا  
كَلَمَهُمْ فِي الرَّامِيِّ بَلْ إِذَا رَأَيَ بَعْضَهُمْ وَغَلَبَ أَوْلَيَّ  
تَعَدِّي حَكْمَهُ إِلَيَّ الْحِزَيْنِ وَلَوْ قَالَ أَحَدُ الْحِزَيْنِ  
لَحَادِرٌ فِي إِزْمَانِتَ فَإِنْ غَلَبَنَا هُمْ فَالسَّبَقُ لَنَا وَلَكَ  
وَإِنْ غَلَبُوا فَالسَّبَقُ عَلَيْنَا وَنَكَ جَازَ لِأَنَّ حَكْمَهُمْ خَلَمٌ  
الرَّجُلُ الْوَاحِدُ وَلَدَّا قَالَ الْبَازِلُ لِعَشْرَ قَرْبَنْ سَقَ  
مَنْكَ

مِنْكُمْ فَلَهُ كَذَا حَمَّ فَإِنْ جَاءُوا سَوَاقًا شَيْءٌ عَلَيْهِ  
لَا نَشَرطْ لَمْ يُوجَدْ وَإِنْ سَبَقَ وَاحِدًا وَأَكْثَرَ  
مِنْ وَاحِدٍ أَشْجَعَ لِلْجُفْلِ وَكَانَ يَتَنَاهُ بِالسُّوَيْهِ فَإِنْ  
شَرَطَ أَنَّ السَّابِقَ يَظْعَمَ السَّبَقَ لِلْأَخْتَابِهِ أَوْ يَنْهَا  
لَمْ يَصِحَّ الشَّرْطُ وَلَا الْعَقْدُ إِنَّهُ السَّابِقُ فِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
وَلِفَسْدِ الشَّرْطِ وَعَنْهُ وَعِنْدَ أَبِي حَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
وَوَجْهُهُ بِظَلَالِ الشَّرْطِ أَنَّهُ مُؤْخَرٌ عَلَى عَلَيْهِ عَلَيْهِ فَإِذَا شَرَطَ  
أَنْ يَتَحَقَّقَهُ غَيْرُ الْعَامِلِ بَطَلَ وَمَنْ أَنْطَلَ الْعَقْدَ  
قَالَ لَمْ يَرْضِ بِهِ الْمُتَعَاوِدُونَ وَالصَّوَابُ أَنَّ لَهُمَا  
الْخِيَارَ فِي امْصَانِيهِ وَفَسْخِهِ وَازْفَافِهِ رَجُلٌ  
لِرَأْيِهِ فَإِنْ أَصْبَتَ هَذِهِ السَّهْنَمَ فَلَكَ رِزْهَمَهُ  
وَإِنْ أَخْطَأْتَ فَعَلَيْكَ رِزْهَمٌ لَمْ يَصِحَّ لِأَنَّهُ قَمَارٌ  
وَإِذَا قَالَ لِرَسِيلِهِ وَهَا يَرْمِيَانِ ازْرِفْ إِنْ تُصْبِتُ

هَذَا السَّهْمُ فَلَكَ السَّبُقُ لِأَجْوَزْ وَإِذَا اخْتَلَعَ فِي  
الإِصَابَةِ قَالَ الْفَوْلُ لِلثَّنَكِرِ مَعَ تَمَينِهِ إِلَّا أَنْ يُقْيِمَ الْأَخْ  
رَ يَتَّسِّهَ وَإِذَا أَطْلَقَ عَقْدَ النِّضَالِ وَلَهُمْ عَارِقٌ بِسَوْمِ  
مِنَ الْقُتْنَى وَالنِّسَابِ حَمْ وَالصَّرَفُ الْعَقْدُ بِإِظْلَافِهِ  
الَّتِي وَإِنْ اخْتَلَفَتْ نَارَهُمْ حَمْلُ الْعَقْدِ تَأْلِي الْغَالِبِ  
وَإِنْ اسْتَوَ الْخَلْمَتْ فَلَا يَدْ مِنْ تَعْيِنِ النَّوْعِ فَإِنْ قَالَ  
نَرْمِي بِالنِّسَابِ الصَّرَفُ إِلَيْ قَوْسِ الْعَسْرِ وَفِي التَّامِيَةِ  
يُرَمَّانُ إِلَّا نَنْسَابُ لَهَا وَإِنْ قَالَ نَرْمِي بِالشَّبَلِ  
الصَّرَفُ إِلَيْ قَوْسِ الْعَسْرِ إِلَّا سِهَامُهَا الشَّبَلُ  
وَإِنْ عَيَّنَا قَوْسًا بِعِيْنِهَا لِأَجْوَزْ بِذِلْمِهِ لِغَيْرِهِ مِنْ نَوْعِهَا  
وَإِنْ عَيَّنَا لَوْعَامِنْ الْقُتْنَى تَعْيِنَ وَلَا يَجْوَزُ الْعَدُولُ  
عَنْهَا إِلَيْ غَيْرِهَا إِلَّا يَقْرَأُهَا وَلِجَوْزِ تَعْيِنِهِ قَوْسِ لِغَيْرِهَا  
مِنْ نَوْعِهَا وَإِذَا تَسَاحَلَ إِلَيْ إِنْ يَرْمِي أَحَدُهُمْ بِالْقَوْسِ  
الْعَرِبَةِ

الْعَرِبِيَّةِ وَالْأُخْرِ بِالْفَارِسِيَّةِ أَوْ أَحَدُهَا لِقُوسِ الْمُجْرِيِّ  
 وَالْأُخْرِ لِقُوسِ الرَّئْبُورِ وَكِلَاهَا لِقُوسِ رَجْلِ صَحَّ وَإِنْ  
 كَانَ أَحَدُهَا لِقُوسِ رَسَيدٍ وَالْأُخْرِ رَجْلٌ لَمْ يَصِحْ وَالْفَرْقُ  
 أَنَّ فِي الصُّورَتِ الْأُولَى هَذَا نَوْعًا جَدِيدًا وَأَحَدٌ فَصَحَّ  
 الْمُسَابِقَةُ مَعَ اخْتِلَافِهَا كَاخْتِلَافِ أَنْوَاعِ الْمُجْرِيِّ وَالْأَيْلَهِ  
 فِي أَجْنَاسِهَا وَفِي التَّالِيَّةِ هُمْ جَنَسَانِ مُخْتَلِفَاتِ فَلَا يَصِحُّ  
 النِّطَالُ بِيَسْهَا كَمَا لَا يَصِحُّ الْمُسَابِقَةُ يَنْ فَرِسٌ وَرَجْلٌ  
 وَكَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ الْخَسِيرُ رَحْمَةُ اللَّهِ بِهِ إِنَّ يَمْتَاضِلَ  
 أَصْحَابُ قَسْيِ الْيَدِ مَعَ أَصْحَابِ قَسْيِ الرَّجْلِ وَكَذَلِكَ  
 الْخَمْعُ **وَقَدْ اغْقَدَ** إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَيْهِ إِبَا حَمَّةٍ  
 الرَّمَرُ بِالْقَسْيِ الْفَارِسِيَّةِ وَحَمَلُوهَا وَأَمَّا النَّهْيُ عَنْهَا  
 فَإِنْ صَحَّ فَزَالَ فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ **وَمَغْيَبٍ** مَخْصُوصٍ  
**فَضَلَّ** فِي طُولِ الْفَرْضِ وَالْأَخْتِلَافِ فِيهِ أَعْلَمُ أَنَّ

الفرض الذي يرمي عليه اليوم في وقتنا امما  
المعرفة الثامن وليس بمعنى الاكتاف باللسان الترك ويعرف  
ويعرف باليد ان الطويل وطوله ما بين مائة واربعين  
باغا وعاشرة وستين باغا وقد يكون اقل من ذلك  
وكان المسعد مون يرمي الماء زراعي واملائي وغيره  
زراعا وقد كان قد يرمي مون الي اقل من ذلك وكانوا  
يقررون الاعراض ويكبرون الحلوى لقوله صلى الله  
عليه وسلم قربوا العراضكم وكبروا حلوكم تلك اصواتكم  
ويرههم عدوكم واول هدف رمي فيه بقدري اهل  
الجاز الهدف الذي في دمشق تندباب شرقى كان  
انسانا ابو عبيدة بن الجراح ورمي فيه جماعة من  
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحملوه مائة  
سنتها اشار الى تسعة فصل في ترد الرشق

، وأعلم أن الرّمأة في عد الرّسق ثلاثة فاما أهل  
الحاج فكانوا قد ملأوا مون عشرة وأما الفرس قبل  
الإسلام فكانوا يزمون إثنى عشر سهما وليسوا كلهم  
باسم برج من الفلك وأما أهل الشام ومصر فكانوا  
رسق أحد عشر بين الأول والثاني وهو عذر أصم  
لأنه يجري منه عذر صحيح في قسمة المراتب ولا يقدر  
عليه ذلك إلا من أجزأ الرّسق فلأخذون ما الفقروا  
عليه من صاحب الرواتب صحيحاً وفألا شافع علومه  
رحمه الله لما نسأله عن زرمان إنشاقاً معلومه  
كل يوم من أول النهار إلى آخره ولا يغتر فإنه حي  
لغير غامضها إلا من عذر بمصر من أحد هما أو حائل تحول  
دون الرأمي والمطر عذر لا فساد الشمام  
ولا يليق أن يكون الحرج عذراً ولا الرجح لحقيقة

وَإِنْ كَانَتْ تَصْرِيفُ الشَّهَامَ كَانَ لِكُلِّهِمَا إِلَّا يَقْفَأُحَسَّنٌ  
لَسْكُنْ أَوْ تَحِفَّ وَإِنْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ لَخَرَيْكَنْ عَلَيْهِمَا إِنْ  
يَرْمِيَا إِلَيْ اللَّيْلِ وَإِنْ تَكْسَرَ شَهَامًا أَحَدُهُمَا أَذْلَلَ فَإِنْ  
عَجَزَ كَانَ عَذْرًا فَضَلَّ قَالَ السَّافِعُ رَحْمَةُ اللَّهِ

لِصَاحِبِ الْوَجْهِ إِنْ يَقِفَ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ يَغْنِي إِيَّيْهِ مَقْتَلِمٌ  
شَاءَ بَعْدَ إِنْ يَتَحَاوَرَ الْمَوْضِعُ الَّذِي حَذَرَ وَسَرَطَ فَصَلَ  
الْمَذَادُ بِالْقُرْعَةِ وَالْإِذْنِ أَوْ لَا تَدْرِسَنَا صَاحِبُ الْإِصَابَةِ  
وَإِذَا دَلَّ أَحَدُهُمَا إِنْ غَرَبَ اغْلَامَ رَسِيلَهُ وَإِذْنِهِ لَمْ يَكُنْ لَّهُ  
لَهُ وَلَا عَلَيْهِ وَكَانَ رَفِيقُهُ فَاسِدًا وَكَذَلِكَ لَوْرَمَ قَبْلَ الْمَدَدِ  
عَلَيْهِ وَذَلِكَ رَضِيَ عَلَيْهِ غَيْرُ سَبِقِ إِلَّا إِنَّ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِ  
سَبَقُهُمَا إِنْ يَرْمِيَ بَعْدَ صَاحِبِهِ وَلَمْ يَلْزَمْ صَاحِبَهُ اصَابَةً  
إِلَّا إِنَّ زَلَّكَ رَضِيَ عَلَيْهِ غَيْرِ يَضَالٍ وَإِذَا رَمَ السَّهْمَ فَمَرَ وَقَدَ  
سَمَّتُهُ الْوَرَبُ صَارَ رَأْوَ الَّذِي يَا خَدْ مَعَ وَجْهِ الْأَرْضِ سَمَّقَ زَلَّجَ  
وَإِذَا

وَإِذَا عَدَلَ عَنِ الْهَدَى فِي سَمِينَا أَوْ شِمَانَا لِاسْمُونَهُ صَابِيْفَا  
وَالَّذِي تَحَاوَرَ الْهَدَى فِي سَمِونَهُ طَايِشَا وَعَابِرَا وَرَاهِيْفَا  
وَإِذَا رَهَفَ إِلَى الْهَدَى فِي شَمَاءِصَابِيْفَا وَالَّذِي  
يَظْرِيْبَ عِنْدَ الرَّمَيْ يَسِيمَيْ مَعْطَعَطَأَ وَإِذَا الصَابِيْفَا  
السَّهَمَدَ الْفَرَضَ سَمَونَهُ مَقْرَطَسَا وَخَارِفَا وَخَاسِفَا وَهَا يِيْبا  
وَإِذَا الصَابِيْفَا الْهَدَى وَالْفَسَحَ سَمِيْ مَرْتَدَعَا وَإِذَا وَقَعَ  
يِيْنَ يِدَيِ الرَّامِي سَمِيْ حَائِصَا وَإِذَا التَّوَيِيْ في الرَّمَيْ فَهِيَوْ  
مَعَصَلُ وَإِذَا قَصَرَ عَنِ الْهَدَى سَمِيْ قَاصِرَا وَإِذَا خَرَجَ  
مِنِ الْهَدَى سَمِيْ رَائِرَا وَإِذَا دَخَلَ يِيْزَ الْجَلَدَ وَالْجَمَ وَلَفَرَ  
يَخْرُجُ مِنْهَا سَمِيْ سَالِطَفَا وَإِذَا مِنَ الرَّهِيْهَ فَذَهَبَ سَمِيْ  
مَارِفَا وَيَوْصَفَ الصَّابِيْفَا مِنَ السَّهَامِ لِلْوَخِنِ لِكَمِسِ صَفَاتِ  
وَهِيَ الْإِنْفَارَ وَالْإِقْعَاضَ وَالْإِنْهَاصَ وَالْإِضْمَاءَ وَالْإِبْرَادَ  
فَالْإِنْفَارَ أَنْ يَدَمِي الصَّيَدَ وَلَا يَرْمِيْهَ وَالْإِقْعَاضَ أَنْ يَرْمِي

بِرْمَيْهِ وَالإِحْمَاصُ أَنْ تُخْرِقَ جَلْدُ السَّهْمِ فَيَسْقُطُ وَلَا يَمْعَثُ  
أَنْ يُصْبَتُ وَيُقْتَلُ وَالإِمْرَادُ أَنْ يُصْبَتُ الصَّيْدُ بِالسَّهْمِ  
وَتَمْكِنُهُ وَهُوَ فِيهَا وَصِفَاتُ الْجَنْطَى ثَلَاثَةٌ وَهِيَ الْأَسْوَدُ  
وَالْأَضْرَادُ وَالْعَرَبُ فَالْأُولُّ أَنْ يُرْمَيْ وَيُصْبَتُ بِرْمَيْهِ  
الْسَّوَا وَهُوَ الْقَابِمُ وَالْأَضْرَادُ هُوَ حَوْفُ الدَّارِمِ لَذِي نُصْبَعِهِ  
سَهْمَهُ وَلَا يُصْبَتُ وَالْعَرَبُ أَنْ يُرْمَيْ شَيْئًا وَيُصْبَتُ عَيْنَهُ  
وَيُقَالُ رَمَيْ فَأَنْتَيْ وَادَارَضَتِ الرَّمَيَّةُ بِالسَّهْمِ  
وَرَمَيْ فَأَضْمَانَ إِذَا اصَابَ الْمُقْتَلَ وَفِي الْحَدِيثِ كُلُّ مَا أَضْمَنْتُ  
وَرَغْمَ مَا أَنْتَيْ فَصَلَ في مَرَابِطِ سِبَاقِ الْحَنِيلِ  
**الْفَرَسُ الْأُولُ** في سِبَاقِ لِيَمِيِّ الْجَاهِيِّ وَالثَّانِي الْمُصَدِّلِ  
وَالثَّالِثُ الثَّالِي وَالرَّابِعُ الْبَارِعُ وَالخَامِسُ الْمِنْزَاحُ وَالسَّادِسُ  
الْجَاهِيُّ وَالسَّابِعُ الْعَاطِفُ وَالثَّامِنُ الْمُؤْمَنُ وَالنَّاسِمُ الْلَّطِيمُ  
وَالعاشرُ السَّكِيتُ وَالحادي عَشَرُ الْفَسْطَالُ وَهُوَ الَّذِي  
لَا يَنْجِي

لَا تَحْمِي بَعْدَ فَرَسٍ وَلَوْ جَعَلَ الْبَازُلُ لِأَحَدِ الْمَذْكُورِينَ إِلَّا  
أَوْفَلَ حَارَّ عَلَيْهِ أَيْ صِفَةٍ كَاتَ مِنْ كَثِيرٍ أَوْ قَلِيلٍ فَصَلَّ  
فِي ذِكْرِ الْقَوْمَ وَالشَّجَاعَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنِينَ  
إِشْدَادًا عَلَيَّ الْكُفَّارُ رَحْمًا يَتَسْبِّهُمْ وَقَالَ تَعَالَى وَلَا يَقْنُونَ  
فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ أَيْ لَا تَضَعُفُوا وَقَالَ تَعَالَى وَلَا يَقْنُونَ  
وَلَا تَخْرُنُوا وَلَئِنْمَ الْأَهْلُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَجَانِبِ  
الْعَصِيمَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ  
الْقَوْمُ يَسْخَرُ وَلَاحِبُّ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْمُؤْمِنِ الرَّبِيعِ  
وَفِي كُلِّ خَيْرٍ أَخْرِصُ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكُمْ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا  
تَعْجَزْ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَحَلِ وَالْكَلَلِ  
وَالشَّجَاعَةُ عَنِّيْنَ كَمَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّهُ قَالَ الشَّجَاعَةُ عَنِّيْنَ يَضْعُفُهَا اللَّهُ فِيمَنْ يَنْهَا  
مِنْ عِبَادِنِ إِنَّ اللَّهَ يَحْبُّ الشَّجَاعَةَ وَلَكُمْ فِي قَتْلِ حَيَّةٍ وَحَدْهَا

سَعَةُ الصَّدَرِ لِلْأَقْدَامِ عَلَيِ الْأَمْوَارِ الْمُتَلْفَعَةِ وَقَالُوا الشَّجَاعَةُ  
مَنْ لَمْ يَكُنْ شَجَاعَةً لِفَوْتِ الْفَرَارِ وَفَقْدِ الْأَبْصَارِ الشَّجَاعَةُ  
فَدَّكُونَ فِي الضَّعِيفِ كَمَا تَكُونُ فِي الْقُوَىِ وَقَالَ فِي وَصِيَّةِ  
عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الشَّجَاعَةِ وَالشَّجَاعَةِ أَهْلَ حَسْرِ الظُّلُمِ  
وَبِالسَّهْمِ أَذْبَرَ مَا جَوَزَ ثَلَاثَةَ إِلَيْ جَنَّةِ يَسْقُوا رِحْيَقَ الْخَتْمَةِ  
فَإِغْدَاهُمُ الرَّأْمِيُّ وَصَانِعُ سَرَرِهِ وَيَلِيهِمُ الْأَنْسَارُ يَعْنِي الْمُعْلَمَةِ  
وَأَمَاءُ دُرْأَدِ كِيدَرَاهُ لِعَنْ قِبَلِهِ مِنْ قَوْرُوسَعْ سَوَاهَا  
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْأَعْارِيُّنَ رِوضَتْهُ فَأَمْشُوا حَفَاهُ بِنَعْصَمَانَعَدَمَا  
وَلَا سَيْقَانُ الْأَبْنَصِيلِ وَحَافِرِهِ وَمَا بَعْدَهَا نَيْكَ مُحَرَّمَهَا  
وَأَيْ أَمْرِيَّ أَرْتَيْ بِسَهْمِهِ إِلَيَّ الْعِدَادِ فَكَانَ جَرَاقُ عِثْقَمَهَا مِنْ جَنَّهَا  
وَإِذَا أَرْتَيْ السِّهَامَ لِرِفْعَةِ لَهُ دَرَجَاتٌ تَرْتَقِيَ كِلَاهَا  
وَلَيْسَ مِنَ اللَّهِو الْمَارِكَ غَيْرُهُ فَنَعْمَ عَلَامًا يَلِيهِ رَفِيَّ أَسْهَمَا  
فَأَرْمُوا عِبَارَ اللَّهِ إِنْ نَيْتُكُمْ رَعًا وَاسْتَبَاحُوا إِنْ لَأَسْتَبَلَهُ عَفْنَا  
وَلَنْ

وَأَنْ عَلِيًّا صَاحِبُ السَّيْفِ رَاعِيًّا إِمَامًا لِلْإِزْكَانِ الطَّعَاهُ مُهَدِّدًا  
فَلَوْنُوا كَمَا كَانَ النَّبِيُّ وَأَهْلُهُ وَاصْحَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَسْلَمًا  
وَنَغْلَمُوا فِي السَّهَامِ وَنَغْلَمُوا فَمَا خَابَ مِنْ رَمَى السَّهَامِ تَعْلَمًا  
وَاصْبَعُوا إِلَيْيَ قُولَ الْأَيْمَةِ إِنْهُمْ أَشَارُوا إِلَى ثَقَانِ الرَّعَالِيَّةِ مُخْكَمًا  
لَسْمَيْ بِاسْمِ اللَّهِ فِي كُلِّ مُبَتَّدَىٰ وَصَلَّى عَلَيْهِ خَيْرُ الْأَنْوَامِ وَسَلَّمًا  
وَأَبْلَسَ حَلْوَسَ الْيَسْرِيِّ جَلَوْسَ لَعْنَةِ بَمْعَدِ رَوْا وَصَبَّرَهُ الشَّجَرَتُ كَمَا  
وَأَقْبَضَ عَلَيْهِ الْقَوْسَ الَّذِي لَمْ يَقْبَضْهُ بِيَمِنَكَ وَلَقَلَّهَا إِلَى الْأَغْرِيِّ وَلَزَ مَا  
وَمَرَّ أَصْبَعُ الْيَمَنِيِّ بِيَمِنَهُ وَرَدَسَارَهَا وَالْعَنْقُ وَالْزَاغُ تَعْلَمًا  
وَخَدَ بِالْيَمِينِ السَّهَامِ أَخْذَ كَاتِبَ وَأَثْرَكَهُ فِي الْفَرَاضِ لَا تَنْهَمَا  
وَأَفْسَحَ عَلَيْهِ الْبَاقِي إِلَيْكُلَّاتِ رِيشَهُ وَأَعْقَدَ عَلَيْهِ دَفَاتِهِ مُخْكَمًا  
ثَمَانِيَّةَ بَعْدَ التَّلَاثَوْنَ عَقْدَهُ فَازْفَعَهُ إِذْفَاعًا سِرِيعًا مُتَمَمًا  
وَلَا يَنْظَرُ الْطَّرفُ الَّذِي أَتَتْ نَاظِرًا بِهِ غَيْرُ أَرْكَانِ الْإِشَارَةِ تَسْلَمًا  
وَانْظَرْ إِلَيْكُلَّتِ الَّذِي لَكَ مَا يُرِيدُ مِنَ الْقَبْضِ وَأَقْبَضَ قَبْضَ مَنْ قَدَّ تَسْلَمًا

وَلَا تجْمَعَنَ الْحَمْرَ فِي وَسْطِ رَاحَةٍ وَإِنْ كُنْتَ لَأَذْرِيهِ فَسَأَلْتُهُ  
وَتَقَدَّمَ يَاهْرَ إِثْلَاثٌ وَعَشْرَةً وَحَسُونَ أَخْرَى صَارَتْ قَدْلَ مُحَكَّماً  
فَنَصْفُهُ مُرَكَّبٌ وَجَلَ وَسَحْمٌ وَمِنْ مَيْلَهِ أَوْ فَتَلَهُ أَوْ تَوْهَمًا  
وَابْسِطْتُ شَمَا لَا لَيْسَ فِيهَا عَوْجًا وَاجْعَلْهُمَا مِثْلَ السِّنَانِ الْمُقْوَمَا  
وَارْفَعْ يَدَكَ الرَّوْجَ رُفْعَةَ عَارِفٍ إِلَيْهِ حِذْرُ تَلَكَ الْمُنْكَبَيْنَ فَأَفْرَمَهَا  
وَمَدَّ بَحْلَمٍ لَيْسَ فِيهِ تَمْطِيطًا وَلَا ازْغَاجٌ مَدَّ مِنْ لَأَيْرَاحَمَا  
وَأَخْرَضَ بَأْنَ تَوْقِي لَسْنَكَ نَصْلَهَا فَإِنَّ الْوَفَا الْتَّامَ دَرَرَ مُنْظَمًا  
وَأَخْدَرَ سَرَرَ الرَّقَ الشَّيْعَمَ فَإِنَّهُ يَرَوْحُ قَلِيلًا لِنَفْعِ سَمَّا مُخْسَمَا  
وَأَطْلَقَ شَمِيمًا مَاعِ شَمَالَ الْخَطْرَقَ يَكُونُ حَذْرُ الْمُنْكَبَيْنَ كَلَاهَا  
وَقَدْ فَرَزَتِ بِالرَّفِي الصَّنِيعَ وَحَسْنَهُ وَلَا فَحْرَلِي إِذْلِي قَالَ تَكَلَّمَا  
وَلَيْسَ مَرَادِي أَنَّهَا هِيَ لِمَغْتَرٍ وَلَكِنِي أَبْغِي السَّلَامَةَ مَعْهَا  
وَإِنْ صَرَعْرَابِيَنَهُمْ عِنْدَ فَضْلِهِمْ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِحْسَانِهِمْ فَرَدَتْهُمَا  
وَإِنْ سَأَلُوا مِنِيْ وَفَالْوَامِنِ الْذِيْ أَشَارَ إِلَيْهِنَّ الْمَعَانِي وَتَرْجَمَهَا

أَفْوَل

أَوْلَىٰ لَهُمْ بِغَيْرِ قَبِيرٍ إِلَيَّ الَّذِي لِي سَمَّيَ بِرَبِّ الْعَرْشِ وَالْأَرْضِ وَالسَّمَا  
أَبُو الْحَسَنِ الْخَفْرَى مُحَمَّدًا شَهِيدًا لَقِيتُ رِحَالَ لَيْسَ فِيهِمْ تَقْلِيمًا  
هُمُ الْعَالِيَةُ الْفَضْوَى الثَّانَةُ الَّتِي إِذَا جَمَعُوا فِي مُعْظَمِ الْرَّمَى مُعْظَمًا  
فَإِنْ رَطَقُوا كَانَ الْفَصَاحَةُ مِنْهُمْ وَإِنْ سَلَكُوا فِي الْعُقْلِ تَعْقِيلًا  
عَلَيْهِمْ سَلَامًا عَابِدًا التَّوْرَى وَالْجَمِيعِ وَمَا أَلَمْتُمُ الْيَمَلَ الْبَعِيرَمْ وَأَنْظَلَمَا  
**نَحْنُ** الْأَرْجُونُ فِي تَحْمِيدِ اللَّهِ وَعَوْنَدِ وَحْسِ تَوْفِيقِهِ

**عَلَيْهِ يَدِ كَاتِبِهِ** الْفَقِيرُ الْحَفِيرُ الْمُعْتَرِفُ بِالذَّنْبِ

**وَالْتَّقْصِيرُ** الْفَقِيرُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْجَنَانِيُّ

عَفْرَاللهِ لَهُ وَلَوَالدِيهِ وَلَمَنْ قَرَافِيهِ  
وَرَأَفِهَا عَيْنَاً وَأَصْلَهُ وَالْكَلَمَيْنِ

أَمِينُ وَصِلِّ اللَّهُ عَلَىٰ يَدِ نَاهِيِّهِ  
وَالْدَّوْحَمِهِ وَلَمْ  
فِي هُرْخَانِ الْأَوَّلِ

وَإِنْ يَحْذِدْ عَيْنَاهُ فَسَرَّ لِلْخَلَكَ أَبْتَقَ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْنَ الْمَلَأِ لَا تَعْلَمُ مَنْ يَرْغِبُ وَمَنْ

صَاحِبُ الْكِتَابِ  
نِسْبَةُ الصَّوَاحِفِ زُكْرَانَهُ تَزَلَّبَهُ  
جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَبِيهِ عَنَادِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَعَلَمَهُ أَرَمَ لَوْلَدَمِهِ هَبِيلٌ وَقَابِيلٌ ثُمَّ وَصَلَّ  
إِلَيْهِ سَيِّدُهُ كَذَلِكَ ذُكْرٌ فِي الْأَحَادِيرِ ثُمَّ اتَّصَلَ  
إِلَيْهِ حِيلٌ بَعْدَ حِيلٍ إِلَيْهِ اتَّصَلَ بِنَوْحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
ثُمَّ إِلَيْهِ وَلِدٌ وَإِلَيْهِ وَلِدُولُمٌ حَتَّىٰ وَصَلَّ إِلَيْهِ أَبِي إِسْنَا  
إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَمِيلٌ لَوْلَدَتِهِ  
إِسْمَاعِيلُ وَاسْتَحْاقُ قَوْسَانٍ وَعَلَمَهُمَا الرَّحْمَنُ عَلَيْهِمَا  
السَّلَامُ هَذَا مَا وَرَرَ فِي الْأَقْوَابِ ثُمَّ اتَّصَلَتْ مِنْ حِيلٍ  
إِلَيْهِ حِيلٌ إِلَيْهِ اتَّصَلَتْ إِلَيْهِ التَّبَّى الْجَلِيلُ صَاحِبُ  
الْأَيَّاتِ وَالْتَّرْزِيلُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ  
اَتَّصَلَتْ الْمَكَرَمَيْنِ مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنِ الصَّحَابَةِ الْخَوَاصِ وَالثَّالِبِينَ لَهُمْ  
بِالْحَسَنِ

لِإِخْسَانِ إِلَيْهِ يَوْمَ الدِّينِ ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْهِ هَاشِمٌ  
الْبَأْوَرَدِيُّ ثُمَّ إِلَيْ طَاهِيرِ الْبَلْحِيِّ ثُمَّ إِلَيْ إِسْحَاقِ الرَّقَا  
ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْ سَاهِ وَمَارْسَنَاهِ الْجَارِ الْقَرْشَيِّ  
ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْ عَلِيِّيِّ السَّمَرْقَنْدِيِّ ثُمَّ إِلَيْ  
أَنْجَى الْعَبَاسِ الْقَرْشَيِّ ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْهِ  
الْحَسْكَنِ الْإِمَامِ إِلَيْهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّبَرِيِّ  
ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْهِ الْحَمَسَنِ الْكَاعِدِيِّ ثُمَّ إِلَيْ  
مُوسَى السَّرْخَسِيِّ ثُمَّ إِلَيْهِ الْمَلِقِيِّ ثُمَّ اتَّصَّلَتْ  
إِلَيْهِ الْفَاسِمِ الْمَهْمَدِيِّ ثُمَّ إِلَيْهِ مُحَمَّدِ الدِّيرِ بْنِ مُهَمَّادِ زَرِ  
ثُمَّ إِلَيْهِ فَخْرِ الدِّينِ الْمَقْرِيِّ ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْهِ شَرْفِ الدِّينِ  
عَبْدِ الْبَاقِيِّ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْهِ شَرْفِ الدِّينِ  
ابْنِ الرَّزِّيِّ ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْهِ جَمَالِ الدِّينِ عَبْدِ الْقَادِيرِ  
ثُمَّ اتَّصَّلَتْ إِلَيْهِ تَقِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْوَهَابِ مَنْ غَيْرَ تَكْلِيفِ

شَهَادَةِ شَرْفِ الدِّينِ بْنِ الزَّيْنِ شَهَادَةِ الصَّلَتِ إِلَيْ  
بَذْرِ الدِّينِ حَسَنِ الْبَوَابِ شَهَادَةِ مِنْ يَعْدِ إِلَيْهِ وَكِيدِ  
نَاصِرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَوَابِ شَهَادَةِ الصَّلَتِ إِلَيْ  
رَفِيقِهِ بِالإِفَاقَةِ وَالسَّدَّ وَالْعَهْدِ تَبَّاعِي جَارِي الْعَادَةِ  
وَهُوَ أَسْتَاذُ الْأَسْتَاذِينَ وَالْحَالِمُ عَلَيْ رُمَاهَا النَّشَابِ  
الْأَمِيرُ لِلْجَنَابِ الْعَالِيِّ الْمُؤْلُوِيِّ عَلَادُ الدِّينِ  
شَهَادَةِ إِلَيْ شَمِيسِ الدِّينِ الصَّالِحِيِّ شَهَادَةِ إِلَيْ شَمِيسِ  
الْدِينِ مُحَمَّدٍ شَهَادَةِ إِلَيْ الشَّهِيلِ شَهَابِ الدِّينِ  
الْأَخْدَمِ بْنِ الْمَرْحُومِ خَاتَمِ الْمُحَرِّمِينَ الْمَعْرُوفُ  
بَيْنَ الرُّمَاهَا بِأَبِي سَامَةَ اشْتَهَى مُحَمَّدَ اللَّهَ وَبُوْ

وَهُنَّ نَوْفِيقٌ  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ

اھلی ارکان مجلسینه کیوریسک حقيقة قدم بصمیع استرایسک  
اوچ اتایم یای چگه یم درسک ابتدا بکهازه چمه جیگ استر  
عقل اولان بولور اینی کوز ایله بکهازه دن صلکه ساده کز ایله  
بریکتیده هفت اولسپریندن او تم خپلی چقسوں درسکه المان  
دیزیف لاوم اوچ اتالوم بولولن بهلوانق اولمز ایعشی دل ایله  
بعضیلوی او تودمش اوچ اطام رسسه بکنز کندو نی صدح ایدد  
بونده کان دشن چوقد را واق الامر ایله پهلوانلوك او قلري پیمانه  
بعضی بکیت کندو کندو زن پکنور یاین کرو سین کلموندن دیانور

الا درده قاذوغه دو طار ایتن او قلري امکیوب بوله جیگ استر  
اوچ الجع زیکری بجه بویار انلری امکایوب بلکه جیگ استر

تىرى كمان غازىلىرىن اللدە تۆكشى صاغىنده سىف قولنىه جىڭا يىدرىم دىن غازا يۈزىدە  
يائىن مەندىسىز قورمە بىككەسىق اوستە يايىچى يائىن باشلىرى خىز اولقۇي كى قىت تىلدىن بىچى  
داشت كىلدە كىرىدە يېلىكىن زەخىل اپەر كادە مناسىب چىلە سىن بىمە بىككەسىق  
اوستە اوچىجى سىن چوقلى ياشتا تەرىپى كەرىپى پۇلاادە طاشىدە  
اسىرسكە يواقلۇر قىلغىدە اشا يائىن مناسىب الە بىككەسىق  
بىجو اۋىقى طالۇم اپچۇن آطاپۇن دوشماڭ درىدېنە دىتلۇقطا دېز  
حضرت مەحەممەتكەس سەتىرى دەر توطاپۇن فەنلىكىڭە قىغلىقى ئارا يوبىلە بىككەسىق  
قىچىدە بەلۇان بۇنى بولىلە سۈىلەتى ئىنچى اشىك دەرىياسىنى بولىدۇ  
چوق دوشندىتى بۇنى بولىلە بىغلىدۇ كادە افېرىن دەن بىككەسىق اسىق



